



مجلة نصف سنوية محكمة تعنى بشؤون الوقف والعمل الخيري

أوقاف - العدد ١٤ - السنة الثامنة - جمادى الأولى ١٤٢٩هـ - مايو ٢٠٠٨م

أودع هذا العدد بمركز معلومات الأمانة العامة للأوقاف
تحت رقم ٢٠٠٨/٧/٢٨/٣١م

للمسلمين على تنزر وفرهم ... كنز يفيض غنى من الأوقاف

كنز لو استشفوا به من دائهم ... لتوجروا منه الدواء الشافي

ولو ابتغوا للنشء فيه ثقافة ... لتثقفوا منه بخير ثقاف

الأبيات للشاعر **معروف الرصافي**
بخط الفنان **عبدالإله أبو جيش**

مشروع أوقاف

تنطلق أوقاف من قناعة مفادها أن للوقف - مفهوما وتجربة - إمكانات تنموية عالية تؤهله للمساهمة الفعالة في إدارة حاضر المجتمعات الإسلامية ومجابهة التحديات التي تواجهها. ويعكس تاريخ بلدان العالم الإسلامي ثراء تجربة الوقف في تأسيس خبرة اجتماعية شملت كل مستويات الحياة تقريبا وساعدت بشكل أساسي في حل مشكلات الناس، و أن يحتضن - في فترات ضعف الأمة وانحدارها - جزءا كبيرا من الإبداعات التي ميزت الحضارة الإسلامية مما ضمن استمرارها، وانتقالها عبر الزمن. كما يشهد العالم الإسلامي اليوم توجها رسميا، وشعبيا نحو ترشيد قدراته المادية واستثمار ما يختزنه بُناةُ الثقافة من تصورات أصيلة، وبروح اجتهادية للوصول إلى نماذج تنموية شاملة تستلهم قيم الخير، والحق، والعدالة.

وفق هذه القناعة وهذه الأساسيات تتحرك مجلة أوقاف في اتجاه أن يتبوأ الوقف مكانته الحقيقية في الساحة الفكرية العربية، والإسلامية من خلال التركيز عليه كاختصاص، ولم شتات المهتمين به من بعيد أو من قريب، والتوجه العلمي لتطوير الكتابة الوقفية، وربطها بمقتضيات التنمية المجتمعية الشاملة. وبحكم أن الأصل في الوقف التطوع فإن هذه المطالب لا تستقيم إلا إذا ارتبطت مجلة أوقاف بمشاغل العمل الاجتماعي ذات العلاقة المباشرة مع القضايا الأهلية، والعمل التطوعي، وكل ما يتشابك معها من الإشكاليات التي تتلاقى على خلفية التفاعل بين المجتمع، والدولة، والمشاركة المتوازنة في صناعة مستقبل المجموعة، ودور المنظمات الأهلية في ذلك.

أهداف أوقاف

- إحياء ثقافة الوقف من خلال التعريف بدوره التنموي، وبتاريخه، وفقهه، ومنجزاته التي شهدتها الحضارة الإسلامية حتى تاريخها القريب.
- تكثيف النقاش حول الإمكانات العملية للوقف في المجتمعات المعاصرة من خلال التركيز على صيغه الحديثة.
- استثمار المشاريع الوقفية الحالية، وتحويلها إلى منتج ثقافي فكري يتم عرضه علميا بين المختصين مما يسمح بإحداث ديناميكية بين الباحثين، ويحقق الربط المنشود بين الفكر، والتطبيق العملي لسنّة الوقف.
- تعزيز الاعتماد على ما تختزنه الحضارة الإسلامية من إمكانات اجتماعية نتجت عن تأصل نزعة العمل الخيري في السلوك الفردي والجماعي للأمة.
- تقوية الجسور بين فكر الوقف، وموضوعات العمل التطوعي، والمنظمات الأهلية.
- ربط الوقف بمساحات العمل الاجتماعي الأخرى في إطار توجه تكاملي لبناء مجتمع متوازن.
- إثراء المكتبة العربية في إحدى موضوعاتها الناشئة، الوقف والعمل الخيري.

دعوة لكل الباحثين والمهتمين

تتسع أوقاف وبشكل طبيعي إلى احتضان كل المواضيع التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالوقف، كالعمل الخيري، والعمل التطوعي، والمنظمات الأهلية، والتنموية، وهي تدعو الباحثين، والمهتمين عموما للتفاعل معها قصد مواجهة التحديات التي تعترض مسيرة مجتمعاتنا وشعوبنا.

و يسر المجلة دعوة كل الكتاب والباحثين للمساهمة، وبإحدى اللغات الثلاث العربية والإنجليزية والفرنسية، في المواد ذات العلاقة بأهداف المجلة وآفاق العمل الوقفي في مختلف الأبواب، والدراسات، ومراجعات الكتب، وملخصات الرسائل الجامعية، وتغطية الندوات، ومناقشة الأفكار المنشورة.

ويشترط في المادة المرسلة التزامها بالقواعد الآتية:

- ❖ ألا تكون قد نشرت، أو أرسلت للنشر في مجلة أخرى.
- ❖ أن تلتزم بقواعد البحث العلمي، والأعراف الأكاديمية الخاصة بتوثيق المصادر والمراجع مع تحقق المعالجة العلمية.
- ❖ أن يتراوح طول المقال أو البحث أو الدراسة ما بين ٤,٠٠٠ كلمة إلى ١٠,٠٠٠ كلمة، وأن يتضمن ملخصا في حدود ١٥٠ كلمة.
- ❖ أن يكون البحث مطبوعا على صفحات مقاس A4، ويفضل إرسال نسخة إضافية على قرص مدمج (برنامج Word).
- ❖ تخضع المادة المرسلة للنشر للتحكيم العلمي على نحو سري.
- ❖ ترحب المجلة بمراجعة الكتب، وتغطية الندوات، والمؤتمرات.
- ❖ لا تعاد المواد المرسلة إلى المجلة، ولا تسترد، سواء أنشرت أم لم تنشر.
- ❖ للمجلة حق إعادة نشر المواد المنشورة منفصلة أو ضمن كتاب من غير الحاجة إلى استئذان صاحبها.
- ❖ تقدم المجلة مكافأة مالية عن البحوث، والدراسات التي تقبل للنشر وذلك وفقا لقواعد المكافآت الخاصة بالمجلة، إضافة إلى عدد (٢٠) مستلة للباحث عن بحثه.
- ❖ تتم جميع المراسلات باسم:

مجلة أوقاف، رئيس التحرير، صندوق بريد ٤٨٢ الصفاة، ١٣٠٠٥، دولة الكويت

هاتف: ٨٠٤٧٧٧-٩٦٥ داخلي ٣١٣٧/فاكس: ٢٥٢٦-٢٥٤-٩٦٥

البريد الإلكتروني: awqafjournal@awqaf.org

الموقع الإلكتروني: awqafjournal.net


المحتويات

البحوث باللغة الإنجليزية



الفعاليات العلمية حول الوقف: ماذا بعد؟

كنا قد تطرقنا سابقا إلى اهتمام تصاعدي بموضوع الوقف عند المؤسسات ذات العلاقة وبعض الجامعات ومراكز البحث. ومن المهم جدا أن نتساءل كيف يستفيد الوقف من هذه الفعاليات وبأي اتجاه؟ وهل للندوات والمؤتمرات التي تقام حول قضايا الوقف تبعات عملية تمكّن القطاع الوقفي من التطور ودفع خبرته إلى الأمام؟ وهل تراكم هذه الندوات خبرة علمية يتم مساءلتها باستمرار؟ وأخيرا ما علاقة القائمين على هذه الندوات بالباحثين في مجال الوقف وهل يتم التواصل مع أغلبهم أم أن الأمر موكول - في كل مناسبة علمية - إلى الاجتهاد الفردي بحيث لا يتم الوصول إلى أغلب الباحثين وينحصر التواصل عن بعض الأسماء؟

هذه الأسئلة وغيرها تطرح بشدة على كل مناسبة علمية يكون الموضع الرئيس فيها الوقف. وحيث إن النشاط العلمي للوقف يثمر سنويا في عقد عدد من الندوات الدولية دون احتساب الفعاليات العلمية الأخرى التي تتطرق إلى الوقف بشكل ثانوي، فإنه يمكننا بناء تصور حول التساؤلات المطروحة آنفا من خلال نماذج عملية تبين مدى استفادة القطاع الوقفي من الجهد العلمي حول موضوع الوقف. فخلال النصف الأول فقط من سنة ٢٠٠٨ عقدت ثلاث ندوات حول الوقف طرحت مسائل في غاية من الأهمية سواء من حيث التجديد في المحاور أو من حيث خبرة المشاركين فيها.

- الندوة الأولي عقدت بدولة الإمارات العربية المتحدة تحت عنوان "مؤتمر دبي الدولي للاستثمارات الوقفية" (٤ – ٦ فبراير ٢٠٠٨)[١] والذي استهدف البحث في الوسائل والأساليب الاستثمارية الحديثة، التي تتفق مع طبيعة الوقف وتنضبط بأحكام الشريعة الإسلامية، باتجاه إيجاد خطة استراتيجية استثمارية تكون معالمها وضوابطها معياراً لنجاح أي مؤسسة وقفية معاصرة.
- الندوة الثانية تمت في شهر أبريل ٢٠٠٨ وأقامتها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت بالتعاون مع جامعة زايد بدولة الإمارات العربية المتحدة والبنك الإسلامي للتنمية. تحت عنوان "الوقف والعولمة: نحو استشراف لمستقبل الأوقاف في القرن الحادي والعشرين". (يجد القارئ في هذا العدد تغطية كاملة لها)[٢]
- الندوة الثالثة التي نظمها خلال شهر مايو ٢٠٠٨، برنامج دراسات الفقه الإسلامي بكلية القانون بجامعة هارفرد بالولايات المتحدة الأمريكية تحت عنوان "قانون الوقف: من النشأة إلى الدولة العثمانية – فترة القوة"[٣].

لن ندخل في تفاصيل هذه الندوات الثلاث من حيث محاورها ومواضيعها التي يمكن الإطلاع عليها من خلال الصفحات الإلكترونية الخاصة بها، ولكننا نريد أن نركز على ما تقدمه من دلالات ترتبط بالنقاط التالية التي قد تساعدنا على تجلية التساؤلات الأساسية التي طرحت في البداية:

١. العلاقات بين المؤسسات الوقفية في الجوانب العلمية:

رغم أهمية ما تطرحه هذه الفعاليات العلمية، إلا أنها تكاد تكون نتيجة الجهد الحصري للمؤسسة التي تقيمها ولا نلمس تعاونا علميا واسعا بين المؤسسات الوقفية المختلفة التي حتى وإن تشارك بالحضور فإن مشاركتها تبقى في خانة "البروتوكولات الرسمية". وهذا ما يقلل من شأن التفاعل بين المؤسسات المختلفة ويجعلها جزرا منعزلة. ومن المهم التفريق بين المشاركة الحقيقية وما يصطلح عليه بالرعاية التي غالبا ما تعنى

(١) يمكن الإطلاع على برنامج الندوة في http://www.amaf.gov.ae/endowments_con/abstract.htm

(٢) يمكن الإطلاع على برنامج الندوة في http://www.awqaf.org/awqafjournal/Nadwat_Awqaf.aspx?tabid=326

(٣) يمكن الإطلاع على برنامج الندوة في http://www.law.harvard.edu/programs/ilsp/events/waqf.php

"مشاركة شكلية" أو مالية، وعلى أهميتها فإنها لا تندرج فيما نطرحه هنا من تواصل علمي بين المؤسسات الوقفية، وليست العبرة بتعدد أسماء المؤسسات الراعية لهذه الندوة أو تلك بل - فيما يخصنا - المشاركة الفعلية في التعاون العلمي وبناء استراتيجية مشتركة تتجه بالتعاون إلى مستويات تضمن الاستفادة المتبادلة وتحقيق أغراض الفعاليات العلمية.

إن إنجاز الفعاليات العلمية من طرف مؤسسة وقفية واحدة ليس عيبا في حد ذاته بل يؤكد قدرتها الإدارية والتنظيمية، إلا أنه يؤكد كذلك - في كثير من الأحيان - حالة "الصناعة من طرف واحد" و ضعف التفاعل البناء بين مختلف مؤسسات القطاع الوقفي وغياب بناء مشاريع علمية مشتركة تتضافر فيها الجهود، وتبني خطوات استراتيجية تنطلق من خلالها المؤسسات الوقفية لمراكمة معرفتها العلمية، وبناء قاعدة نظرية تستفيد من كل التجارب، والخبرات، والرؤى، والتخصصات. إن العمل الجماعي ليس ترفا يمارس حسب المزاج بل هو أساس لكل عمل ناجح في هذا القرن الحادي والعشرين الذي يعتمد على الاقتصادية العالمية، والفضاءات السياسية العملاقة والشبكات الإدارية والعلمية الدولية. إن نجاح العمل الوقفي مرهون في أحد مستوياته بالتعاون في ما بين مكوناته، وتطوير الخبرات البينية - خاصة في المجالات العلمية -.

٢. العلاقة بين المؤسسات الوقفية و الباحثين في مجال الوقف:

ضمن استراتيجية التفاعل العلمي في ما بين المؤسسات الوقفية لا نجد في حقيقة الأمر مكانا محددا، وواضحا للباحثين. وكأن السياسات الجارية لا تعامل الباحث والمختص في موضوع الوقف كأحد الأطراف الفاعلة في مسار تطوير القطاع الوقفي، إنما وسيلة يستعان بها عند التظاهرة العلمية، وينتهي التواصل معه بانتهاء أيامها. وقد يكون هذا السبب الرئيسي في عدم استدامة التواصل بين الباحثين، والمؤسسات الوقفية، وانحسار مساحة التعامل بين الطرفين، واقتصارها على المواسم. وهذا ما ينعكس على التفاعل بين الباحثين أنفسهم في ظل غياب شبكة تجمعهم على غرار العديد من التخصصات التي أسست روابط تكون مهمتها الرئيسية جمع الباحثين في مجال محدد والتنسيق بين كافة الفعاليات العلمية وتيسير مهمة الباحثين من أكاديميين ومهتمين، وإطلاعهم على مسيرة النشاطات العلمية

المتعلقة بالوقف، وفتح المجال أمامهم للنقاش، وتبادل الآراء، وتسهيل اطلاعهم على آخر المنشورات من مراجع، وكتب، وبحوث[٤].

من يبدأ ومن أين؟

نعتقد أن الحاجة الماسة للقطاع الوقفي إلى استراتيجية تعاون فيما بين مؤسساته ودفع البرامج المشتركة خاصة في المجالات العلمية ترتبط أولا وأخيرا بتوفير المناخ الملائم والمساعد على إيجاد حالة من التفاعل وتبادل الخبرات. ولا شك في أن توافر هذا المناخ سيفتح الباب لتحقيق جملة من الخطوات النوعية تساعد بشكل مباشر على الاستفادة القصوى من كل الفعاليات العلمية المرتبطة بالوقف التي تعقد في أنحاء العالم.

غير أنه رغم ضعف التفاعل بين المؤسسات الوقفية، وغياب استراتيجية واضحة للتنسيق فيما بينها في المجالات الاقتصادية والقانونية وفي المجالات العلمية، إلا أن تجربة السنوات القليلة الماضية قدمت بعض المشاريع والنماذج التي عملت - ولا تزال - على وضع لبنات مهمة في طريق جمع خبرات القطاع الوقفي، وتكثيف الاستفادة البينية بين مختلف قطاعاته. وعليه فإن المطلوب الآن هو دعم كل النماذج والتوجهات التي تساعد على تثبيت العمل الجماعي الذي يعتمد على التشاور والتعاون لما فيه صالح هذه الأمة. فعلى سبيل المثال تبشر الندوات الثلاث التي ذكرناها آنفا بتوجه جديد يدعم الشراكة العلمية المنشودة. فمن الملفت للانتباه أن تشترك في ندوة "الوقف والعولمة" ثلاثة مؤسسات مختلفة في اختصاصاتها وعلاقتها بالوقف (مؤسسة وقفية - جامعة - وبنك إسلامي) في صناعة ندوة، وهذا في حد ذاته إنجاز يحسب لأصحابه. إن هذا التوجه هو جزء من مسار عام وحيوي يساعد المؤسسة الوقفية على الوقوف على المستجدات الحديثة في مجالات عملها وعدم الاقتصار على خبرتها الذاتية التي هي بحاجة إلى التلاقح مع التجارب، والأفكار الأخرى. إن العمل الجماعي وبالخصوص في الجانب العلمي، هو أحد المناهج الغائبة في عالمنا الإسلامي وللأسف الشديد. وحري بمؤسساتنا الوقفية وهي التي تسعى للخير، أن

(٤) في هذا السياق لا بد من الإشارة إلى مشروع "بنك المعلومات الوقفية" الذي تنفذه الأمانة العامة للأوقاف والذي يولي اهتماما خاصا بهذه المسألة حيث يستهدف ضمن استراتيجيته تأسيس قاعدة بيانات عالمية لخبراء الوقف.

تأخذ بمسبباته، وتدعم التعاون العلمي فيما بينها باتجاه تطوير نوعي للقطاع الوقفي أينما كان.

إننا نشدد على أن المسؤولية تقع على كل أطراف القطاع الوقفي، انطلاقا من الواقفين أنفسهم ومرورا بالمؤسسات الوقفية - الرسمية منها أو الأهلية - ووصولا إلى الباحثين. إن تفاعل هذه الأطراف يمكّن من إيجاد حالة تعاون متكاملة ودعم الخطوات التالية:

١ - طرح التعاون المتعدد الأطراف لإقامة فعاليات علمية دولية تشارك فيها أكثر من مؤسسة وقفية رسمية وأهلية.

٢ - تعزيز الشراكة التي تقيمها المؤسسات الوقفية مع الجامعات ومراكز البحث

٣ - مراكمة الخبرات العلمية من خلال ربط مواضيع الندوات بعضها البعض وإيجاد قنوات اتصال بين مختلف الفعاليات العلمية حتى يتم تجنب تكرار الجهود في نفس المسائل وإعادة النقاش حول نفس المواضيع.

٤ - تدعيم العلاقة بين الباحثين من خلال الوصول إلى المتخصصين في الوقف، والتعريف بهم، وبإبداعاتهم العلمية، وإيجاد جسور ثابتة للتواصل معهم.

عدد خاص: يرتبط العدد الرابع عشر بشكل كامل بندوة "الوقف والعولمة" التي أقيمت في أبريل ٢٠٠٨ وهو بذلك عدد خاص يتضمن بعضا من البحوث التي قدمت خلال هذه الندوة في مجالات مختلفة لكنها تتعلق كلها بتطوير آليات، وطرق تساعد على أن يتبوأ الوقف مكانته العالمية ويساهم في حل مشاكل الناس أينما كانوا، وبالتالي يعطى صورة صادقة تدحض حملات الافتراء التي تهاجم الإسلام، والحضارة الإسلامية سواء أكانت من داخل العالم الإسلامي أم من خارجه.

أسرة التحرير



الوقف وتفعيل طاقات المجتمع

(تجربة دولة الكويت)

د. علـــي الزميـــع(*)

مقدمـــــة :

شهدت الكويت حراكاً وقفياً ملحوظاً مع مطلع التسعينيات أدى إلى إنشاء الأمانة العامة للأوقاف عام ١٩٩٣م. . والحقيقة أن التجربة الوقفية الكويتية تحتاج إلى تقييم بهدف العمل على إنضاجها. . لاسيما أن ندوة « الوقف والعولمة » تعقد بالتعاون بين الأمانة العامة للأوقاف - الجهة المختصة في الكويت - والبنك الإسلامي للتنمية - جهة تنموية إسلامية دولية - وجامعة زايد - جهة أكاديمية خليجية.

وللاستفادة من هذه الفرصة، نعرض في هذه الورقة قضية تجربة دولة الكويت في تفعيل طاقات المجتمع عن طريق الوقف من خلال الموضوعات الرئيسية التالية :

أولاً : الوقف في التاريخ الإسلامي وأهميته للمجتمع المسلم.

ثانياً : لماذا الكويت ؟

(*) وزير أوقاف كويتي سابق، رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لمجموعة عارف الاستثمارية.

ثالثاً : تقييم تجربة الوقف وتفعيل طاقات المجتمع في دولة الكويت.

رابعاً : ما الطريق إلى المستقبل؟ (نحو مزيد من تفعيل دور الوقف في المجتمع).

أولاً : الوقف في التاريخ الإسلامي وأهميته للمجتمع المسلم :

أثبت التاريخ الارتباط الكبير بين الوقف والتنمية.. فمعظم الأعمال التنموية والحضارية الجليلة التي سجلها التاريخ الإسلامي في عصور ازدهاره في مختلف الميادين كان الوقف من خلفها.. وفي ذلك نذكر الحائق التالية :

- يعتبر الوقف والزكاة من أهم النماذج التنموية التي يمكن أن تلعب دوراً كبيراً في إحداث علمية التنمية لارتباطهما بثقافة المجتمع وبقيمه.
- الوقف صيغة إسلامية أصيلة تنطلق من مقاصد الشريعة وتبرز التفاعل بين قيم العقيدة والعبادة وقيم التنمية في الإسلام.
- على طول التاريخ الإسلامي كان الوقف هو الصيغة الرئيسة لإيجاد التفاعل والتكامل بين المبادرات الحكومية والأهلية من خلال خلق مؤسسات مجتمع مدني تدعمها أموال وجهود تطوعية.
- يوفر الوقف فرصة حقيقية لتدعيم ترابط المجتمع المسلم بمختلف طوائفه وفئاته.
- تؤدي تعبئة الإمكانات من خلال المشروعات الوقفية إلى ترشيد الإنفاق العام.
- تشكل المؤسسات الوقفية نظاما للتأمين يمكن من استباق ظهور الاحتياجات.
- يوفر الوقف حداً أدنى من الاستقرار المالي لعدد من مجالات التنمية الاجتماعية الهامة.
- يوفر الوقف صيغة فاعلة من صيغ التأمين الاجتماعي من خلال الادخار الوقفي للأفراد الذين يرغبون في تأمين ذرياتهم.

وإذا ما نظرنا إلى الواقع المعاصر في المجتمعات الإسلامية، نجد أن التيارات المحافظة تسيطر على مساحة واسعة من الساحة الإسلامية وترفض التطور، والتغيير بما في ذلك وظائف الوقف في المجتمع .. وفي الوقت ذاته، نجد تياراً جديداً صاعداً يتفاعل مع متطلبات المشروع الحضاري الإسلامي بأطروحات فكرية، وشرعية، وسياسية تتواكب مع احتياجات المجتمع الإسلامي، وتتجاوب مع متطلبات العصر .. وظهر الوقف في هذه الأطروحات كإحدى القوى الرئيسة الداعمة للتطور والتغيير.

ثانياً : لماذا الكويت ؟

كانت إدارة الأوقاف في شتى أنحاء العالم العربي والإسلامي - إلى وقت قريب - تقليدية من حيث التركيز على استثمار الأصول الوقفية في العقار، أو من حيث إنفاق الريع على المساجد، والشئون الدينية، وإعانة الفقراء . . في الوقت الذي يأخذ الوقف في الدول المتقدمة غير المسلمة أدواراً فاعلة في مجالات العلم، والتعليم، والفنون، وحتى في المجال السياسي (مثال: الوقف الوطني للديموقراطية في الولايات المتحدة The National Endowment for Democracy (NED)).

وقد شهدت الكويت منذ منتصف القرن العشرين حراكاً اجتماعياً وإسلامياً كان من أبرز ما شهدته البلدان العربية والإسلامية. . حيث تعاقبت الأطروحات الإسلامية الرسمية والشعبية. . وتنافست وتباينت شرعياً وسياسياً في رؤاها حول عملية بناء المشروع الحضاري الإسلامي، ومتطلبات التطوير، والتغيير في المجتمع.

وكان من نتيجة ذلك - في مطلع التسعينات - أن بدأت حركة تفعيل دور الوقف في المجتمع . . فتم تطوير مؤسسة إدارته من مجرد إدارة في وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - تدير الأوقاف بالأسلوب التقليدي - إلى هيئة مستقلة فطورت مجالات إنفاق الأوقاف الخيرية إلى العديد من المجالات التي تلبي الحاجات التنموية للمجتمع، وترقى بالفكر، والبرامج المطروحة في إطار المشروع الإسلامي، وتفعل أساليب استثمار أصوله في مجالات متنوعة، ونشرت الفكر الوقفي في المجتمع . . حتى إن مؤسسات المجتمع المدني بدأت تنشئ أوقافاً ذات أغراض تتناسب وأهدافها ومجالات عملها . . الأمر الذي حدا بمنظمة المؤتمر الإسلامي أن تختار الكويت لتكون منسق الملف الوقفي على مستوى العالم الإسلامي.

من هنا كان اختيار التجربة الوقفية الكويتية المعاصرة نموذجاً لدراسة قضية الوقف وتفعيل طاقات المجتمع لثرائها من الناحية الفكرية والمؤسسية، ولتعدد أوجهها الإيجابية والسلبية، وتنوع المعوقات التي صادفتها، ولكونها المبادرة البارزة، والتجربة الرائدة في محاولة إحياء دور الوقف في تفعيل طاقات المجتمع.

ثالثاً : تقييم تجربة الوقف وتفعيل طاقات المجتمع في دولة الكويت :

الوقف حركة مجتمعية يحدوها تيار فكري، وشرعي يفعل آثارها المباشرة على التطور الديني والاجتماعي والسياسي للمجتمع المسلم، ولذلك فإنه من المهم إلى أقصى درجة ممكنة ألا ندرس الوقف على أنه المؤسسة المختصة به؛ بل يجب دراسته وتقييم آثاره - باعتباره نشاطاً أهلياً تطوعياً، وتياراً في المجتمع المدني - على مختلف جوانب الحياة في المجتمع.

وفي الكويت، تأسست الأمانة العامة للأوقاف عام ١٩٩٣م، ورغم حداثة تلك التجربة إلا أنها قد جاءت آنذاك بحصيلة غنية في مجال دعم دور الوقف في تفعيل طاقات المجتمع - حتى أنها كانت وراء اختيار منظمة المؤتمر الإسلامي الكويت منسقاً عاماً للحركة الوقفية على مستوى العالم الإسلامي، وانتشار كثير من الصيغ التي تبنتها دول المنطقة وغيرها من الدول . . على الجانب الآخر يجب أن ننظر إلى تقييم تجربة الأمانة العامة للأوقاف بوصفها مؤشراً على دور الوقف في المجتمع المدني كقوة فكرية ومادية دافعة للتطوير، والتغيير في إطار المشروع الحضاري الإسلامي.

من هذه المنطلقات نتولى علمية تقييم التجربة الوقفية الكويتية من خلال المحاور الرئيسة الآتية :

١ - تطور استراتيجيه الأمانة العامة للأوقاف.

٢ - المعوقات التي صادفت التجربة الوقفية الكويتية.

٣ - خلاصة تقييم التجربة الوقفية الكويتية.

١ - تطور استراتيجية الأمانة العامة للأوقاف :

حرصت الأمانة العامة للأوقاف - منذ إنشائها بالمرسوم الأميري رقم ٢٥٧ الصادر في نوفمبر ١٩٩٣م - على تحديد رؤيتها الاستراتيجية ورسالتها بالشكل الذي يتناسب مع أهمية هذا القطاع الذي تعمل فيه . . وكانت تلك استراتيجية تعتبر الوقف صيغة تنموية فاعلة في المجتمع، وفي ٢٠٠٣م تم تغيير هذه الاستراتيجية بأخرى ركزت في الغالب على النواحي الإجرائية، وابتعدت عن روح التنمية الوقفية، وعلاقتها بالمجتمع.

وفيما يلي نعرض لاستراتيجية الأمانة العامة للأوقاف في كل من المرحلتين :

أ - استراتيجية الأمانة العامة للأوقاف ١٩٩٧م :

في أكتوبر ١٩٩٧م صدرت وثيقة الاستراتيجية حيث حددت رسالة الأمانة في :

ترسيخ الوقف كصيغة تنموية فاعلة في البنيان المؤسسي للمجتمع، وتفعيل إدارة الموارد الوقفية بما يحقق المقاصد الشرعية للواقفين، وينهض بالمجتمع، ويعزز التوجه الحضاري الإسلامي المعاصر.

وقد عمدت الأمانة إلى اتخاذ مجموعة من الترتيبات التنفيذية اللازمة لتوفير المناخ المواتي لتحقيق هذه الرسالة الاستراتيجية . . وكان من بين أهم هذه الترتيبات :

- إنشاء الصناديق الوقفية، وهي صيغة تنظيمية المفترض أن تتمتع باستقلالية نسبية عن إدارة الأمانة، وتختص بالدعوة للوقف، والقيام بالأنشطة التنموية في المجال الذي تحدد لكل صندوق من خلال رؤية يتعين أن تكون متكاملة تراعي احتياجات المجتمع وأولوياته، وتأخذ في الاعتبار ما تقوم به الجهات الرسمية والشعبية من مشروعات . . علماً بأنه لكل صندوق مجلس إدارة العدد الأكبر من بين أعضائه من ممثلي المجتمع المدني، وهذا التكييف لوضع الصناديق الوقفية يؤدي إلى تفعيل مساهمة قوى المجتمع المدني في تحقيق رسالة إعادة إحياء دور الوقف وتحقيق التلاحم بين العمل الرسمي، والشعبي وفق الضوابط الشرعية، ومعطيات الحاضر، ومتطلبات المستقبل.
- جلب الأوقاف الجديدة من خلال نشاط الصناديق، وتفاعل ممثلي المجتمع المدني في إدارتها مع احتياجات المجتمع، ومتطلبات تنميته، والترويج لها بين الواقفين الجدد.
- امتداد مظلة الوقف إلى العمل الإسلامي الخارجي لدولة الكويت من خلال إنشاء الصندوق الوقفي للتعاون الإسلامي، وتحويل بعض الموارد المخصصة في ميزانية وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية لهذا الغرض إلى وقفيات تتواصل عوائدها عبر الزمن لتخدم الأهداف المقررة بدلاً من أن يتم إنفاقها، ويتحقق الأثر منها لمرة واحدة فقط، إضافة إلى دعم السياسة الخارجية للدولة . . وقد بدأت التجربة بالفعل في عدة دول، مثل : الولايات المتحدة الأمريكية، والهند، والبحرين.

- تجديد إدارة الوقف، وعدم تركها تحت إدارة المؤسسات الرسمية التقليدية التي أدت إلى تجميد الدور التنموي المجتمعي للوقف، أو تركها تحت إدارة فكر، أو تيارات أو رموز سياسية تعبر عن الحركات الدينية بكل ما لها من فكر، وأهداف، وبرامج سياسية خاصة.

وقد كان لهذه الاستراتيجية آثار إيجابية على أرض الواقع، أهمها:

- طرح فكر ديني متجدد متلائم حضارياً مع العصر، وعبر عن عموم المجتمع، وليس قاصراً على فئة، أو فكر، أو برنامج خاص.
- تفعيل المبادرات الأهلية في عملية التنمية، وتقليص الهيمنة الحكومية في الإدارة.
- مشاركة مجموعة من رموز المجتمع المدني في إدارة الصناديق الوقفية.
- استقطاب أوقاف جديدة على أغراض الصناديق الوقفية.
- تبني منظمة المؤتمر الإسلامي لهذه الرؤية رسمياً، وتكليف دولة الكويت بعمل المنسق الدولي للوقف الإسلامي.
- انتقال تجربة الصناديق الوقفية، والتوجهات التنموية للوقف إلى الدول العربية والإسلامية الأخرى.
- الاستفادة عالمياً من تجربة الكويت، وما حققته المسيرة الوقفية، حيث تم إنشاء الهيئة العالمية للوقف – كإحدى مؤسسات مجموعة البنك الإسلامي للتنمية – لتعمل على إشاعة القيم التنموية الوقفية، وتشجيع المشروعات التي تتبناها على مستوى العالم الإسلامي.
- كثافة الإنجاز المؤسسي مع التركيز على الأبعاد المؤسسية وليس على الأشكال المؤسسية.
- الاستمرارية وعدم الموسمية في النشاط.
- استهداف التغيير من التركيز على أغراض العبادات إلى تأكيد الدور التنموي للوقف.
- الإبداع، والابتكار في الفكر، والفقه، ونظم الإدارة.
- الموازنة بين الأصالة، والتجديد.
- استيعاب النظام المؤسسي للبعد الفردي في المبادرة والإدارة.
- التأصيل العلمي في المجال الوقفي.

- منهج التوثيق وخدمة الدراسات الوقفية، خصوصاً من إصدار أول مكنز للمصطلحات الوقفية.

وما أخذ على الأمانة العامة للأوقاف في فترة تنفيذ هذه الاستراتيجية ما يأتي :

- التركيز على الأوقاف التي تحت الإدارة الحكومية وليس الأهلية التي تنشر الوعي الوقفي التنموي لدى أفراد المجتمع ومؤسساته الأهلية.
- ضعف الاهتمام بالأنشطة الوقفية المستقلة التي تنفذها جهات أخرى.
- تركيز أجهزتها على تنفيذ مشاريع تحت إدارة مباشرة من الأمانة العامة للأوقاف بدلاً عن دعم برامج الصناديق الوقفية، وتوفير المناخ المناسب لتنميتها، وتفعيل حركتها في أوساط المجتمع . . الأمر الذي أضاف منافساً من داخل الأمانة لفلسفة تنشيط العمل الوقفي الأهلي من خلال الصناديق الوقفية التابعة للأمانة أيضاً.

ب - استراتيجية الأمانة العامة للأوقاف ٢٠٠٣م (هل هي وقفة لتغيير الاتجاه؟) :

بعد مرور ست سنوات على صدور الاستراتيجية الأولى للأمانة العامة للأوقاف، أصاب الارتباك ممارسة الأمانة لدورها، ورجعت عملية إدارة الأوقاف تقريباً إلى سيرتها التقليدية الأولى قبل أن تخضع للتطوير. . وقد عبر عن ذلك صدور وثيقة جديدة لاستراتيجية الأمانة في يونيو ٢٠٠٣م حددت رؤية الأمانة في:

الريادة في تنمية الوقف والمحافظة عليه، والفعالية في صرف الريع وفق المقاصد الشرعية، من خلال بناء مؤسسي متطور، وتواصل مع مجتمع داعم.

وفي ظل هذه الاستراتيجية يمكن رصد الملاحظات الرئيسة على أداء الأمانة العامة للأوقاف :

- غياب البعد الفكري في توجيه حركة الأمانة نحو تفعيل الدور التنموي للوقف. . حيث تبنت هذه الاستراتيجية الجديدة شعار «وقف متنامي»، وقد لوحظ على هذا النص أنه لايخدم إحياء دور الوقف، وتفعيله في تنشيط حركة المجتمع المدني، ودعم عمليات التنمية. . إذ يلاحظ ما يأتي :

«شعار «وقف متنامي» لا يوحي بالضرورة إلى الاهتمام بالدور المجتمعي والتنموي للوقف . . فقد يكون هناك اهتمام بتنمية الوقف مع الاستمرار في توجيه اهتماماته

للأغراض التقليدية التي كانت سائدة في حقبة تراجع الوقف عن دوره في المجتمع، والممارسات أثبتت صحة هذا الفهم».

- هذه الرؤية لا تعكس البتة الدور المجتمعي، والتنموي للوقف، حيث يلاحظ أن كل عناصر هذه الرؤية تنطلق من مدخل معايير الكفاءة المؤسسية فقط، ولا تتضمن معايير الكفاءة المجتمعية والتنموية للوقف والأمانة .. وهو ما يشكك في إمكانية تحقيق هذه الفلسفة لوجود « مجتمع داعم» كما تنص عليه الرؤية في نهاية عباراتها.
- أيضاً في معرض تفصيل مصفوفة القيم - التي جاءت حروفها الأولى لتشكل عبارة وقف متنامي - نجد إصراراً في هذه القيم على تأكيد المعايير المؤسسية فقط دون إبراز لأي معنى من المعايير المجتمعية، والتنموية التي يجب أن تسعى الأمانة من خلالها إلى توجيه أنشطتها والعاملين فيها، والحركة الوقفية التي تقودها في المجتمع.
- عدم إشراك المجتمع في عملية التنمية من خلال الوقف جعل بعض الحركات والتيارات الفكرية، والإدارة الحكومية الدينية تسيطر على إدارة الشئون الدينية.. في حين أنه في الإسلام لا يوجد كهنوت، أو سلطة لإدارة دينية مستقلة.. وقد أدى ذلك إلى ظواهر سلبية، من أبرزها: الاحتكار الديني، وعزل الدين عن المجتمع، والاغتراب، والميل إلى العنف، والإرهاب.
- التوجه السائد الآن لدى إدارة الأمانة العامة للأوقاف هو تقليل مستوى الطموح الاستراتيجي في دور الأمانة فيما يتعلق بإعادة إحياء الدور التنموي للوقف، وتفعيل مساهمة المجتمع المدني في ذلك .. وبالتالي، العودة بالوقف إلى المرحلة السابقة على إنشاء الأمانة من حيث تراجع دوره، واقتصاره على بعض المجالات الدينية التقليدية، وهو ما سيصيبه بالجمود، والدخول مع مرور الزمن في غياهب النسيان، والإهمال.
- عدم تناسب التوجهات الرسمية للأمانة مع تطلعات القطاع الأهلي، ومتطلبات نمو أدواره.
- عدم التعامل مع المجتمع بأسلوب يشجع على إنشاء أوقاف جديدة، فالأمانة يجب أن تعمل كالشركات .. لديها عملاء وعليها أن ترضيهم، وترغبهم في خدماتها.
- عدم استيعاب جهاز الأمانة بالدرجة المطلوبة لرسالتها الاستراتيجية - وفلسفة العمل من خلال الصناديق - مما أدى إلى عدم تفعيل نشاط الصناديق بالدرجة الكافية، وتعرض تجربتها

في العمل بين أوساط المجتمع إلى الإجهاض، وعدم تمكنها من تنشيط الوقف الأهلي . . ومن ثم وقوعها بين مطرقة تدني كفاءة أجهزة إدارتها وسندان حركة المنافسين ونشاطهم.

- عدم التمكن من تطوير علاقات تفاعلية إيجابية بين الأمانة العامة للأوقاف والمؤسسات الرسمية التقليدية الموجودة من قبل في قطاع الأوقاف، والشئون الإسلامية . . والتي بدأت تشعر مع ظهور الأمانة وتجاوب شرائح من المجتمع معها - وكذلك النجاحات التي بدأت تحققها على الصعيد الخارجي - أن في ذلك إدانة لها ولجمود حركتها في السابق.
- إلغاء الصندوق الوقفي للتعاون الإسلامي، الذي كان يحقق التنسيق، والتعاون بين وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية والأمانة العامة للأوقاف وبيت الزكاة ووزارة الإعلام ووزارة الخارجية في دعم العمل الإسلامي الكويتي في الخارج تحت مظلة وقفية تضمن استمرار الموارد اللازمة وتحقق للتجربة الكويتية الانتشار، والاعتراف الدوليين.

٢ - المعوقات التي صادفت التجربة الوقفية الكويتية :

كان هناك عدد من المعوقات التي صادفت التجربة الوقفية المعاصرة التي رعتها الأمانة العامة للأوقاف منذ بداية إنشائها . . وهي معوقات متوقعة يلزم معها إعطاء التجربة المزيد من البحث، والتحليل، والدعم والتأييد حتى يمكنها أن تعالج هذه العقبات وتنطلق نحو تحقيق مزيد من الأهداف وتأكيد المواقع على طريق تحقيق رسالتها الاستراتيجية . . ومن أهم المعوقات التي صادفت التجربة ما يأتي :

- شعور الكثير من الحركات الإسلامية السياسية أن هذه المؤسسة الجديدة (الأمانة) قد طرحت أبعاداً فكرية ومؤسسية جديدة للعمل الإسلامي، وأنها بدأت تجذب الواقفين الجدد، ورموز المجتمع المدني مما يهدد ليس فقط برامج هذه الحركات الإسلامية ومشاريعها، بل وحتى مواردها المالية والبشرية. . وهو ما قد يطلق حالة من المنافسة غير الإيجابية بين هذه الأطراف.
- حتى التيارات الفكرية السياسية الليبرالية رأت في هذه الرؤية الاستراتيجية الوقفية الجديدة خطورة على فكرها وبرامجها السياسية . . إذ قد تنجح في إحياء الوقف كمؤسسة تنموية تنطلق من الأسس الشرعية وفي الوقت ذاته تلبي احتياجات المجتمع ومطالب العصر الذي نعيش فيه.

- عدم استيعاب الجهات الرسمية للفكر الوقفي التنموي، الأمر الذي أدى إلى عدم التوافق والتناغم بين مواقف، واتجاهات المسئولين، والقياديين في العديد من الجهات الرسمية بالدولة والمشرفين على الشئون الإسلامية والأمانة العامة للأوقاف، وخصوصاً في مجال دعم تجربة العمل التنموي لمؤسسات المجتمع المدني من خلال الصيغة الوقفية وإعطائها فرصة لتحقيق أهدافها . . الأمر الذي أدى إلى تأرجح وضع التجربة بين المسئولين السياسيين والإداريين كل في قطاعه، وتقلب أحوالها بين فترة وأخرى بسبب تعاقب المسئولين المختلفين في التوجهات على نفس المواقع القيادية.
- التأثير السياسي الرسمي والشعبي على تجربة الأمانة العامة للأوقاف في ظل انعدام الحصانة القانونية.
- غياب التشريع، حيث لم يصدر حتى الآن تشريع قانوني للوقف يغطي هذه الثغرة، ويوفر الغطاء لتطوره.
- عدم توافق آلية، ومعايير اختيار القيادات الوقفية مع متطلبات تفعيل دور الوقف في المجتمع، وطبيعة العمل الوقفي ذاته، وصلته بمجتمع الواقفين.

٣ - خلاصة تقييم التجربة الوقفية الكويتية :

بدأت تجربة الأمانة العامة للأوقاف بخلفية فكرية دفعت بالحركة الوقفية في المجتمع إلى صدارة مسرح الأحداث في الكويت وخرجت بصيغ جديدة، ومبتكرة لتطوير، وتفعيل الحركة الوقفية في المجتمع، مما أهَّل الكويت، لتكون مسئولة عن الملف الوقفي في منظمة المؤتمر الإسلامي. . ولكنها انتهت مؤخراً إلى التركيز على المؤسسة ذاتها وأساليب عملها بعيداً عن الخلفية الفكرية المرتبطة بتفعيل دور الوقف، وبالتالي تحولت من أداء دورها المحفز للحركة الوقفية في المجتمع المدني إلى المساهمة في إعاقة هذه الحركة.

رابعاً: ما الطريق إلى المستقبل؟ (نحو مزيد من تفعيل دور الوقف في المجتمع):

انطلاقًا من هذا التقييم نقول إن الأمانة العامة للأوقاف يجب أن تتحول من كونها مساهماً في إعاقة الحركة الوقفية في المجتمع لتصبح محفزاً Catalyst ودافعاً وداعماً لها. . وبالتالي، يمكن القول إن مسيرة الوقف والأمانة العامة للأوقاف في الكويت قد وصلت إلى

مفترق طرق، وبات من الضروري أن نعرف ملامح الطريق إلى المستقبل . . وهي كما يبدو كالتالي :

- إشاعة اهتمام جميع الجهات والأطراف المعنية بمواصلة حركة تجديد الفكر الإسلامي التنموي وتفادي الوقوع في مأزق الجمود الذي لا ينتج عنه سوى توقف المسيرة، والميل إلى الارتداد إلى الوراء، وترعرع الأفكار السلبية . . فجهاز إدارة الأوقاف يفترض أن يكون جهازاً ملتزماً بالتجديد الفكري، والإبداع في مجالات تنمية دور الوقف، وتفعيله في المجتمع.
- تحالف الأوقاف الحكومية، والأهلية، والمشتركة للتحول إلى قوة مدنية مالية تسعى لتفعيل الدور التنموي للمجتمع.
- وعليه فإن تطوير العمل الوقفي يجب أن يتمركز حول إشراك المجتمع في إدارة الشئون الدينية والتنموية، وكسر الحواجز في الفكر الديني، وفي فلسفة إدارة المؤسسات الإسلامية.
- إصدار قانون ينظم أحكام الوقف على مستوى الدولة، وليس تنظيماً أو لائحة داخلية خاصة بالأمانة العامة للأوقاف، علماً بأن التشريع الوحيد الذي ينظم الوقف حتى الآن هو الأمر السامي الصادر في ٥ أبريل ١٩٥١م بشأن الأحكام الشرعية الخاصة بالأوقاف. . والهدف من إصدار هذا القانون هو إيجاد مظلة تشريعية تنظم شئون الوقف وتوفر له الحماية الفكرية، والسياسية، والإدارية.
- العمل على مستوى مجلس الوزراء بهدف إيجاد استراتيجية واضحة، وملزمة لجميع الأطراف لتحقيق التوافق، والتناغم بين سياسات القطاعات الحكومية المختصة بالعمل التطوعي، والخيري المحلي، والخارجي، وهي :
- مؤسسات قطاع الأوقاف والشئون الإسلامية (الخاضع لإشراف وزير الأوقاف والشئون الإسلامية) وهي: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، والأمانة العامة للأوقاف، وبيت الزكاة (صدر بالفعل في السابق تنظيم رسمي لتنسيق العلاقة بين هذه المؤسسات).
- قطاع الإشراف على مؤسسات المجتمع المدني المهتمة بالعمل التطوعي وإنشاء أوقاف أهلية جديدة (الخاضع لإشراف وزير الشئون الاجتماعية والعمل).

- قطاع التعاون الإسلامي الدولي، الذي يشترك فيه كل من مؤسسات قطاع الشئون الإسلامية، ووزارة الخارجية، ووزارة الإعلام، وبعض الجمعيات الأهلية التي تشرف عليها وزارة الشئون الاجتماعية والعمل.
- اهتمام قيادات الأوقاف والشئون الإسلامية، وقيادات المؤسسات الخاضعة لإشرافها بتطوير علاقات تفاعلية إيجابية بين مؤسسات هذا القطاع بما يؤدي إلى توفير قوة الدفع المتبادلة لبرامج كل منها ويؤيد حركة إعادة إحياء دور الوقف من خلال دعم برامج العمل في المؤسسات الأخرى في قطاع الشئون الإسلامية.
- يجب أن تركز فلسفة العمل في الأمانة العامة للأوقاف على قضية التغيير . . حيث أنه تنقصها الآن الرؤية، والأنظمة، والسياسات، والنماذج، والهياكل التي تتناسب ومتطلبات تفعيل دور الأوقاف على اختلاف أنواعها، وأغراضها.
- توقف الأمانة العامة للأوقاف عن تنفيذ مشاريع تحت إدارتها مباشرة إلا في الحدود الدنيا وفقاً للحاجة الملحة التي تنشأ بسبب عدم تبني هذه المشاريع من قبل الصناديق، والوقف الأهلي الذي يعمل من خلالها.
- تطوير إدارة الأوقاف الرسمية لتدار بأسلوب مختلف عن نظام الإدارة الحكومية أسوة بالمؤسسات المستقلة حتى يتاح للوقف أن يؤدي دوره التنموي بفاعلية . . ويجب أن يكون دور الأجهزة الرسمية متركزاً في الإشراف، والتنظيم، وتقديم الدعم.
- الرجوع إلى عموم مؤسسات المجتمع المدني ورموزه - بمن فيهم الواقفون والمستفيدون من الأوقاف، سواء أكانوا مؤسسات أم فئات من المجتمع - وذلك للوقوف على رأيهم في المسيرة الوقفية، وفي تقييمها، وفيما يقدمون من مقترحات لتطويرها . . وهو ما يشيع فيهم الثقة في الحركة الوقفية الجديدة ويضمن مصدراً قوياً من مصادر تجديد الفكر في هذا المجال.
- إعادة تفعيل منظومة الصناديق الوقفية وفق رؤية تنطلق من الهدف الحقيقي من إنشائها، وهو تفعيل مساهمة قوى المجتمع المدني - من خلال مشاركة حقيقية لممثليه في إدارة الصناديق - في تحقيق رسالة إعادة أحياء دور الوقف، وتحقيق التلاحم بين العمل الرسمي، والشعبي التطوعي التنموي تحت المظلة الوقفية وفق الضوابط الشرعية ومعطيات الحاضر، ومتطلبات المستقبل . . وهو ما يضمن انخراط أكبر قطاع ممكن من

الحركات، والجمعيات الإسلامية دون أن تشعر بأن العمل موجه أساساً لسحب البساط من تحت أقدامها.

- الترويج من خلال الصناديق الوقفية لإنشاء الأوقاف الأهلية الجديدة بأهداف وأغراض متجددة ومبدعة بما يتناسب مع احتياجات المجتمع ومتطلبات تنميته ويضمن المشاركة الحقيقية لممثلي المجتمع في تنفيذ البرامج، والأنشطة التي تمولها هذه الأوقاف.
- إعادة إحياء الصندوق الوقفي للتعاون الإسلامي - الذي تم إلغاؤه سابقاً - وتفعيل آلية إدارته من خلال التنسيق، والتعاون بين وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية والأمانة العامة للأوقاف وبيت الزكاة ووزارة الإعلام ووزارة الخارجية، وتحويل الموارد التي تخصصها الدولة لهذا الغرض إلى وقفية تضمن استمرار التمويل لهذه البرامج بدلاً من إهدارها من خلال برامج الإنفاق السنوية.
- البعد عن سياسة عدم تحمل مسئولية القرار، والتوجه إلى إيقاف الاتجاه السائد الآن نحو تقليل مستوى الطموح الاستراتيجي لإعادة إحياء الدور التنموي للوقف، وتفعيل مساهمة المجتمع المدني في ذلك.
- تجديد إدارة الوقف من خلال إعادة تنظيم جهاز الأمانة العامة للأوقاف ونظم إدارتها بما يتناسب مع طبيعة العصر، وتزويدها بعناصر قيادية وتخصصية مؤمنة بأهمية إحياء دور الوقف في دفع حركة المجتمع المدني وفي عملية التنمية.
- الدخول في مشاركات عالمية لتحقيق أغراض إنسانية مشتركة في مجالات الإغاثة والبحث العلمي، وغيرها من المجالات المفيدة للبشرية جمعاء.
- انفتاح الحركة الوقفية الكويتية على العالم، مما يحقق نتائج إيجابية شتى، منها:
  - الانفتاح الفكري إسلامياً، وإنسانياً بما يثري حركة التجديد في الفكر الوقفي الإسلامي.
  - تبني مشاريع وقفية مشتركة مع أطراف وقفية أخرى خارج الكويت.
- تحسين الصورة الذهنية عنا من خلال تنشيط الدور التنموي الحضاري للوقف في عصر العولمة، وثورة الاتصالات بحيث تبتعد هذه الصورة عن مظاهر التخلف والعنف التي تتسبب فيها بعض الأطراف المنحرفة عن فقه الإسلام.. ولعلنا في المجتمعات الإسلامية نستفيد مما توفره حالة العولمة وثورة الاتصالات والمعلومات من

إمكانية التفاعل من خلال الوقف مع المبادرات العالمية في المجالات الإنسانية والعلمية.

- تبادل المعلومات والخبرات بما يثري التجربة بين الأطراف المختلفة . . حيث تمكننا ثورة الاتصالات من الإطلاع على تجارب الآخرين والاستفادة منها . . ففي الدول المتقدمة نجد أن الوقف يقف وراء الصروح الحضارية الكبرى مثل الجامعات، ومراكز الأبحاث. . وهو ما كان لدى المسلمين بدءًا من تجربة الأزهر الشريف وأوقافه التي حفظته منارة علم على مدى القرون، وجامعة القاهرة، ومستشفى الدمرداش، والكثير من المؤسسات الثقافية، والاجتماعية المدعومة بالأوقاف في الغرب وتركيا. . ،إن الأحرى بنا الآن أن نستفيد من الوسائل التي تُفَعِّل بها الدول المتقدمة دور الوقف في مجتمعاتها.

خاتمـة :

في الختام،أنا أعتقد أن الأمانة قد قامت بدور مهم. . ألا وهو تحريك الماء الراكد في تيار الحركة الوقفية فكرياً ومؤسسياً، وأن هذه التجربة - بإيجابياتها وسلبياتها - يجب أن توصلنا إلى التطلع إلى رؤى جديد في العمل الوقفي كإحدى قوى التغيير في المجتمع فكريًا ومؤسسياً.

ومن بعد هذه التجربة، يجب البدء في نقلة نوعية جديدة من التفكير، والمبادرات المجتمعية المؤسسية تستوعب التجربة الماضية - بإيجابياتها وسلبياتها - وتتجاوز الواقع إلى آفاق رحبة جديدة تتناسب، والمستقبل الذي نتطلع إليه . . وقد نحتاج لتحقيق هذا الهدف إلى عقد ندوة يكون النقاش، والفكر المطروح فيها إيذاناً ببدء هذه النقلة النوعية الجديدة من العمل الوقفي.



عولمة الصدقة الجارية: نحو أجندة كونية للقطاع الوقفي

د. طارق عبد الله(*)

ملخص:

ينطلق هذا البحث من الإقرار بوجود إمكانات ذاتية للأمة الإسلامية لا تقتصر على ما حبا الله سبحانه وتعالى به بلدانها من خيرات مادية بل تتمثل في جملة من الخبرات المعرفية التي تراكمت خلال التاريخ الإسلامي. ولا يزال بعضها يحافظ على قدرة وفعالية يمكن للمسلمين استثمارها في خدمة القضايا المصيرية لدولهم وشعوبهم في ميادين مثل التنمية والتوازن الاجتماعي، والدور الحضاري الذي يليق بأمة سادت هذا العالم لفترات تاريخية طويلة.

ويناقش البحث أهمية تطوير العمل الوقفي والمرور به من الدائرة المحلية إلى الفضاء الدولي بناء على مسألتين أساسيتين. ترتبط الأولى بفلسفة الوقف الذي استطاع المسلمون من خلالها صياغة عالمية الخطاب القرآني في نماذج عملية ومؤسسات تخدم احتياجات المسلمين وغيرهم. وتتعلق المسألة الثانية بمتطلبات المرحلة الحالية التي يعيشها المسلمون في عصر

(*) أستاذ مساعد - كلية الآداب والعلوم - جامعة زايد - الإمارات العربية المتحدة.

معولم، تواجه فيه العديد من الشعوب (بما فيها الإسلامية منها) مشاكل الفقر وانتشار الأمراض وتوسع الفجوة المعرفية، والتكنولوجية بينها وبين قلة من الدول المصنعة.

ويسلط البحث الضوء على أسباب انحسار الوقف في دوائر قطرية ضيقة لا تستوعب زخم خبرته الاجتماعية الواسعة وإمكاناته المادية الهائلة، بينما يمثل أحد استراتيجيات المجتمعات الغربية في التعامل مع الشعوب الأخرى. في هذا الإطار يتم استعراض بعض المحاولات المعاصرة التي طمحت لإحياء سنة الوقف على المستوي الدولي والوقوف على حقيقة إنجازاتها أو إخفاقاتها. ويقترح الباحث التوجه لتفعيل البعد الدولي للأوقاف من خلال التخطيط الاستراتيجي وإنشاء بيوت خبرة وقفية توازن بين الجوانب النظرية، وطرح النماذج العملية حتى تتحقق الأهداف التي يسعى إليها الوقف: استثمار الرباط الوجداني القائم بين أصحاب العقيدة الواحدة، وترجمة حضور الأمة الإسلامية في عالم اليوم من خلال طرح مؤسسات تنفع الناس.

توطئة

يعتبر نظام الوقف أحد الأمثلة الحية للخبرات الاجتماعية ذات الأدوار الحضارية المتعددة التي طورتها التجربة الإسلامية. فإلى جانب الأدوار الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية ذات البعد المحلي، لعب الوقف دوراً دوليا تمثل خاصة في دعم العلاقات الاجتماعية، والسياسية بين مختلف البلدان الإسلامية مشكّلاً بذلك أحد العوامل النابعة من صميم التجربة الإسلامية التي حافظت بها الأمة على وحدة شعوبها رغم امتداد جغرافيتها واتساع رقعتها. لقد تمكن نظام الوقف من بناء شبكة كثيفة من العلاقات الاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية في المستوي الدولي ساعدت على زيادة تعارف المسلمين من أجناس، وأعراق مختلفة، ووطدت روح التعاون والتكافل بينهم وساهمت بالتالي في تأكيد مبادئ الأخوة الإسلامية خارج الحدود المحلية.

ويبقي التساؤل المطروح حول إمكانية الاستفادة المعاصرة من هذا الزخم الحضاري المتمثل في نظام الوقف، خاصة وأن التجربة الغربية في العمل التطوعي تبرز الدور المتصاعد الذي يلعبه الوقف في المجتمعات المعاصرة.

الوقف واستشراف الخطاب العالمي للإسلام: من المجال المحلي إلى الفضاء العالمي.

لعل من أهم الخصائص الحضارية المرتبطة بنشأة الوقف، ما يتعلق بالحس المرهف الذي وصل إليه المجتمع المسلم منذ بداياته في استنباطه لممارسة شؤونه الحياتية على هدي من التعاليم القرآنية والسنة النبوية المطهرة. ولا شك في أن نشأة وتطور الوقف ارتبط بثلاثة عناصر منهجية حكمت تجربته التاريخية منذ بداياتها وإلى حين تثبيتها كإحدى المؤسسات الاجتماعية الأكثر فعالية في تاريخ الحضارة الإسلامية:

١ - اعتماد الصدقة الجارية نموذجاً متفرداً للعطاء والإنفاق، له من الخصائص والثوابت ما يميزه عن طرق الإنفاق الأخرى[١] سواء تلك التي فرضها الإسلام (الزكاة) أو التي حض عليها (الصدقة، القرض الحسن ألخ). ويدرك المتفحص في البناء الشرعي والقانوني والمالي للمؤسسة الوقفية تميزها عن سائر طرق الإنفاق في الإسلام في مسألتين رئيسيتين. ترتبط الأولى بتطوير مفهوم الصدقة من المستوي الفردي إلى المستوى الجماعي (من التصدق على فرد إلى التصدق على غرض). وتتعلق المسألة الثانية بالنقلة النوعية التي أحدثها الوقف من خلال نقل الصدقة من "الآني" إلى "المستديم" (أو الجريان) وما استلزم هذا التوجه من التحصين المؤسسي في الجوانب الفقهية والقانونية والإدارية وبالتالي الارتقاء بالسلوك الفردي الخيري إلى مستوي الفعل الاجتماعي من الباب العريض.

٢ - الرؤية التكافلية التي بناها الدين الحنيف بين مختلف شرائح الأمة الإسلامية، وانعكاسها على تطوير شبكة من المؤسسات الوقفية ساهمت بشكل فعال في عمليات الربط بين مكونات الجسد الإسلامي الواحد.

٣ - عالمية الخطاب القرآني الذي أسس لعلاقة بين بني البشر على مبادئ الفطرة الإنسانية التي أودعها الله في بني آدم بحيث أنها تتجاوز حواجز المعتقدات والأعراق والجغرافيا بل وتجعل

(١) جمعة، محمود الزريقي، "مستقبل المؤسسات الوقفية: في نطاق الثابت والمتغير لنظام الوقف الإسلامي"، أوقاف، العدد السابع، الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، السنة الرابعة، نوفمبر، ٢٠٠٤، ص ٦١-٦٢.

من هذا الاختلاف مادة أساسية للتعارف بين الناس ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ (الحجرات: ١٣). كما ورد عن الإمام علي كرم الله وجه في رسالة وجهها إلى واليه في مصر " أشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم أو اللطف بهم، فإنهم صنفان: إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق "[٢].

وفقا لهذه الثلاثية المنهجية ارتبطت مؤسسة الوقف بالأمة الإسلامية كدائرة انتماء حضاري رحبة عملت على دعم دورها الريادي بين الأمم.

ولنا في مثال الأوقاف التي وقفها المسلمون على مكة والمدينة والتي عرفت بأوقاف الحرمين، وكذلك الأوقاف على القدس الشريف، أحد النماذج العملية التي تفاعل من خلالها المسلمون مع الوقف خارج الأطر الجغرافية المحلية. وبمتابعة خريطة سير أوقاف الحرمين نستجلى حقائق هامة حول دور الأوقاف المباشرة في بناء جملة من التشابكات، والتفاعلات بين مختلف شعوب العالم الإسلامي[٣]، حيث تشير الوقائع التاريخية بما لا يدع مجالاً للشك إلى أن كل الدول الإسلامية دون استثناء قد شهدت - خاصة مع بداية القرن الرابع عشر الميلادي - انتشار هذا النوع من الوقف[٤] مما يدل بشكل قاطع على أن البعد الدولي للأوقاف مثل جزءًا لا يتجزأ من حركة الوقف التي شهدها العالم الإسلامي طيلة تاريخه[٥]. وقد نسجت الآلاف من المؤسسات الوقفية بشكل تدريجي شبكات كثيفة من الروابط السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية على خلفية الربط بين حاجة محلية (إعانة الحجيج على أداء الفريضة على سبيل المثال) واحتياجات باقي المسلمين من بلدان متعددة انطلاقا من بلد النشأة ووصولا إلى الحرمين الشريفين[٦] حيث لم تنحصر أوقاف الحرمين في

---

(٢) نهج البلاغة، ص ١١٤.

(٣) Cf. Randi Deguilhem & Abdelhamid Henia (coordonnateurs), Les fondations pieuses (waqf) en Méditerranée; enjeux de société, enjeux de pouvoir, Publication de la Fondation Publique des Awqaf du Koweït, 2004, p. 11.

(٤) نظرا لاتساع أوقاف الحرمين أنشأت الخلافة العثمانية في سنة ١٥٨٧م نظارة خاصة لهذه الأوقاف تقوم بإدارتها وتوزيع منافعها على الأغراض التي خصصت من أجلها.

(٥) Cf. Hoxter, Miriam, Endowments, Rulers and Community; Waqf al-haramayn in Ottoman Algiers, Brill, The Netherlands, 1998, p. 1, p. 24-25.

(٦) Nacereddine Saidouni: ''Les liens de l'Algérie ottomane avec les lieux saints de l'Islam à travers le rôle de la fondation du waqf des Haramayn'', in, AWQAF, N0 6 - year 3 - June 2004, p73

مسائل تتعلق بتوفير سبل راحة الحجاج، وضمان سلامة قوافلهم بداية من بلدانهم وحتى وصولهم إلى البقاع المقدسة، بل ارتبطت بخدمة أغراض متنوعة تتضمن خدمة شرائح اجتماعية متعددة في مكة والمدينة(٧). في نفس الوقت ساعد الوقف في تحقيق أهداف الحج بما هو تجمع للمسلمين من كافة أصقاع العالم، وبالتالي في رفع سقف الاستفادة من هذه التظاهرة السنوية الفريدة. ولعل من أهم ما ساهمت به الأوقاف في هذا المجال هو تسهيل الترابط العلمي بين المراكز الثقافية للعالم الإسلامي، وتنشيط حركة الأخذ والعطاء بينها. ويؤكد (حماه الله ولد السالم) هذه الحقيقة في دراسته حول التفاعل العلمي بين مشرق العالم الإسلامي ومغربه خلال الفترة الممتدة بين القرنين الخامس عشر والعشرين(٨) حيث يبين الدور المحوري الذي لعبته الأوقاف في قيام بنية تحتية اجتماعية واقتصادية شكلت الأساس الموضوعي لقنوات التواصل بين العلماء المسلمين، والرافد الأساسي لإعادة إنتاج المعرفة الإسلامية حسب الزمان والمكان(٩). وبشكل موازٍ أدت هذه الأوقاف إلى نشأة أحياء سكنية ترتبط بالاهتمام بالمهاجرين من طالبي العلم ومن التجار ومن المسافرين الغرباء، وتوفير أماكن لراحتهم وتسهيل مهامهم في البلدان الإسلامية الأخرى. فعلى سبيل المثال نجد "حي المغاربة" – نسبة إلى المسافرين القادمين من بلدان الشمال الإفريقي – في دمشق والإسكندرية والقدس الشريف. ولقد ترافقت حركة الأفكار والرجال مع حركة البضائع والتجارة وما يستلزم كل هذه الحركة من وسائل. فقد نشأ من خلال هذه الأوقاف اهتمام بصناعة وسائل النقل مثل السفن الكبيرة لنقل المواد الغذائية إلى الحجاز وما يعنيه هذا من نشأة علاقات تجارية بينية بين مختلف الدول الإسلامية من ناحية والحجاز من ناحية أخرى

(٧) في معرض حديثه عن الوقف المغربي في الحرمين الشريفين يكتب عبد الهادي التازي " نجد أن هذا الوقف [أوقاف المغاربة في الحرمين] يتناول المعوقين والمقعدين في تلك الجهات، وهكذا نجده يخصص مداخيل كل من فندق الصاغة، وهو يقع في قلب مدينة فاس، وفندق أعشيش الذي يوجد بفاس على العمي، كما يخصص مداخيل فندق النجارين على المجاورين بالمدينة المنورة من أهل سجلماسة وأهل العلم والطلبة الشناكطة"، في، عبد الهادي التازي، " توظيف الوقف لخدمة السياسة الخارجية في المغرب"، في الوقف في العالم الإسلامي أداة سلطة اجتماعية وسياسية، تقديم راندي ديغيليم، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ١٩٩٥، ص ٧٩

(٨) حماه الله ولد السالم، حوار المركز والأطراف في الثقافة العربية، بلاد شنقيط في الذاكرة العربية العالمة، دائرة الثقافة والإعلام، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠٠٤.

(٩) نفس المصدر

على سبيل المثال(١٠) وانعكاس ذلك على الروابط السياسية والاجتماعية بينها، وتقليل اعتمادها على البضائع والمعونات الخارجية. ولم يكن غريبا بالتالي أن تساهم الأوقاف في مسائل تتعلق بالسياسات الخارجية للدول الإسلامية، حيث مثلت أحد الأدوات التي استعملتها الدول الإسلامية لإدارة سياساتها الخارجية(١١).

من خلال هذه الأمثلة يتبين أن أوقاف الحرمين عكست عملية نقل الرابطة الوجدانية بين المسلمين من المستوي العاطفي إلى المستوي العملي، وبالتالي مثلت الترجمة العملية لوحدة الأمة وتماسكها. ويكتب ناصر السعيدوني بأن أوقاف الحرمين في الجزائر العثمانية - على سبيل المثال(١٢) - كانت عبارة عن رباط قانوني تؤكد من خلاله الجزائر العثمانية انتماءها للأمة الإسلامية(١٣). وهي كذلك رمز للأخوة الإسلامية حيث يضيف الكاتب أن "حصة الحرمين من ريع هذه الأوقاف كانت تمثل بالنسبة لأفراد الشعب [الجزائري] مهمة كريمة وواجب نبيل يعكس العلاقات الروحية، والثقافية، والاقتصادية بين الجزائر العثمانية من ناحية ومكة والمدينة من ناحية ثانية"(١٤).

إن الحركية التي أحدثها اتساع وتطور نظام الوقف تزامنت مع اجتهادات فقهية ثرية استهدفت الاستفادة المثلي من الإمكانات التي تمثلها الأوقاف. ومن المفيد هنا التذكير بأن الوقف الذي ساهم بشكل كبير في تمويل العلم طول التاريخ الإسلامي ساهم كذلك في تمويل البحث في موضوعه (أي الوقف) حيث تصدت أقلام العلماء لبحث إشكالاته

---

(١٠) جاء في حجة وقف زوجة السلطان سليمان القانوني التي ترجع إلى عام ٩٦٠هـ\ ١٥٥٣م بناء "سفينتين عظيمتين" و توفير "جميع آلاتهما وأدواتهما المعينة المعلومة وتمام لوازمهما ولواحقهما" لكي تقوما بنقل الغلال من ميناء السويس إلى مينائي جدة وينبع بالحجاز، (محمد عفيفي، "الأوقاف والملاحة البحرية في البحر الأحمر في العصر العثماني"، في، الوقف في العالم الإسلامي أداة سلطة اجتماعية وسياسية، تقديم راندي ديغيليم، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ١٩٩٥، ص ٧٩)

(١١) يكتب عبد الهادي التازي " لم تأل ﴿الدبلوماسية المغربية في القرن الرابع عشر ميلادي﴾ جهدا في الحفاظ على ترابها، وكانت دائما مستعدة لافتداء ما سقط منها ولو بالالتجاء إلى مال الوقف"عبد الهادي التازي، " توظيف الوقف لخدمة السياسة الخارجية في المغرب"، مرجع سابق، ص ٥٩.

(١٢) بخصوص أوقاف الحرمين التونسية أنظر الكتاب المتميز للباحث التليلي العجيلي:

Tlili, Ajili, Les Biens Habous des deux villes saintes en Tunisie (1731-1881), FTERSI, Zagouan, Tunisie, 1998.

(١٣) Nacereddine Saidouni: "Les liens de l'Algérie ottomane avec les lieux saints ...., op.cit, p.73.

(١٤) نفس المصدر ص ٦٧.

وتطوير تجربته حتى أن القرن التاسع عشر شهد إصدار مجلات مختصة بشكل حصري في موضوع الوقف(١٥). على هذا الأساس ساهم العلم، في نقاش المسائل المستجدة التي تعترض التجربة الوقفية والبحث عن حلول لها، والعمل على تحسين كفاءة المؤسسة الوقفية، وتمكينها من ممارسة أدوارها. في هذا الاتجاه يكتب (عبد الهادي التازي) "لقد اتسعت آفاق تفكير الفقهاء، وأصبحنا أمام ثروة فقهية متنوعة الجوانب متعددة المناحي فيما يتصل بالاستفادة من الأوقاف في الأغراض التي تحمي الأمة، وتضمن سلامتها، وتحفظ كرامتها"(١٦)

بناءً على ما سبق يمكننا الخروج بنتيجة هامة مفادها أنه إذا كان الوقف قد أوجد مجالا محليا مشتركا تتعاون من داخله الدولة مع مكونات المجتمع الأهلي فإنه قد أوجد كذلك وبنفس الآلية(١٧) فضاءً دوليا مشتركا بين مختلف الدول والمناطق الإسلامية، تمكن من خلاله المسلمون بمختلف انتماءاتهم الجغرافية من بناء مؤسسات وقفية ذات مهام ووظائف دولية، وتأكيد انتمائهم العملي والواقعي للأمة بمفهومها الواسع ومساهمتهم من خلال هذا الفضاء المشترك في الدفاع عن حياضها ومؤازرة أفرادها عند الشدائد حيثما كانوا، إضافة إلى تقديم الأمثلة الحية عن إنسانية الإسلام.

الوقف في عالم اليوم: قوة متصاعدة ذات مهام حضارية

تؤكد العديد من الدلائل التاريخية أن استفادة الأوروبيين من الإبداعات التي وصلت إليها الحضارة الإسلامية لم تنحصر في العلوم التطبيقية بل كانت كذلك في مستوي القوانين وفقه المعاملات. وليس أدل على ذلك من استفادة الأوروبيين من نظام الوقف إبان تواجدهم في ديار الإسلام منذ القرن العاشر ميلادي وبالتحديد أثناء فترة الحروب الصليبية(١٨). ويؤكد الباحث في القانون البريطاني Gary Watt على أن صيغة التراست (Trust) في أوروبا ترجع أصولها إلى العادة التي دأب عليها الصليبيون المتوجهون إلى بيت

---

(١٥) على سبيل المثال صدرت "مجلة الأحباس التونسية" في ١٨٧٨م في سياق محاولة خير الدين التونسي[١٨١٠- ١٨٩٠] لإصلاح نظام الوقف في تونس.

(١٦) عبد الهادي التازي، "توظيف الوقف لخدمة السياسة الخارجية في المغرب"، مرجع سابق، ص ٥٩.

(١٧) نقصد بالآلية التحصين القانوني والإداري والشرعي للمؤسسة الوقفية في أفقها الدولي.

(١٨) Gary Watt, Trusts and Equity, Oxford University Press, 2003, UK, p.8.

المقدس حيث كانوا يعهدون إلى بعض "الأمناء" (trustees) لإدارة أراضيهم وضياعهم وإسناد ريعها إلى عائلاتهم إلى حين عودتهم. غير أن هذه "العادة" صاحبتها الكثير من المشاكل المتعلقة بالنواحي الإجرائية الخاصة بحماية حقوق المالك ومن يعينهم للانتفاع بريع ما يمتلكه، حيث لم يستطع القضاء البريطاني آنذاك حسم ما ترتب على هذه العادة من مشاكل قانونية بين المتخاصمين. ولم يتم تطوير هذا العرف تشريعيا إلا بعد رجوع أفواج الصليبيين الذين تعرفوا على الصيغ الوقفية من خلال احتكاكهم بالمسلمين ومؤسساتهم خلال فترة قرنين من الزمن. وتقر الباحثة مونيكا قوديوزي(١٩) بأن "قانون الوقف الإسلامي كان له أكبر الأثر على تطور «مؤسسة التراست في انجلترا» ومن ثم فإن الشكل الإداري والقانوني لهذه المؤسسة التي انتشرت في أوروبا بعد القرن السادس عشر يرتبط بشكل مباشر بالصيغة الوقفية كما ظهرت في بلاد المسلمين(٢٠).

لقد ساهمت التغييرات الاجتماعية والاقتصادية التي رافقت صعود النظام الرأسمالي في أوروبا في تطوير القطاع التطوعي بشكل كبير حيث تجذرت مسائل الإغاثة وإعانة الشرائح الاجتماعية التي ظهرت بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، تمثل طموح كل دول أوروبا الغربية من خلال نموذج "دولة الرفاه" (Welfare State) الذي يعني نظريا تحميل الدولة مسؤولية إيصال شعوب هذه الدول إلى مستوي من الرفاهية الاقتصادية مستفيدة في ذلك من التقدم التقني، واستنزاف خيرات البلدان المستعمرة، إضافة إلى انتهاء النزاعات السياسية الكبرى التي اكتسحت طوال أربعة عقود من الزمن جل بلدان القارة الأوروبية. غير أن هذا النموذج وصل إلى حدوده مع بداية السبعينات من القرن العشرين حيث بدأ الحديث عن أزمة "الدولة الراعية"(٢١) وإعادة هيكلة إدارة اقتصاديات هذه البلدان وتخفيف تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية. وقد تصدرت برامج الرعاية الاجتماعية(٢٢) هذا الجدل بوصفها "العبء الاقتصادي الأكبر" الذي تتحمله حكومات هذه البلدان. وقد تم بالفعل اتخاذ سياسات اقتصادية تقلص بالفعل من دعم

(١٩) Monica M. Gaudiosi, 'The Influence of the Islamic Law of Waqf on the Development of the Trust in England: The Case of Merton College' (1988) 136 U Pa L Rev 1231

(٢٠) Ibidem

(٢١) Rosanvallon, Pierre La crise de l'Etat Providence, Editions du Seuil, paris, 1981, p. 8-9

(٢٢) Ibidem, p.67-69

الدولة للعديد من هذه البرامج، والتراجع عن بعض المكتسبات الاجتماعية. في إطار هذه التحولات عاد الاهتمام بالمؤسسات الخيرية وتدعّم هذا الاتجاه بشكل كبير في كل البلدان الغربية دون استثناء. وكتتويج لهذا المسار تم - مع مطلع ٢٠٠٥ - إدراج العمل التطوعي في مسودة الدستور الأوروبي الجديد كأحد الأنشطة الاجتماعية الإستراتيجية لدول الوحدة الأوروبية(٢٣).

غير أن التجربة الأهم في هذا المسار تبقي تجربة الولايات المتحدة الأمريكية التي سلكت بفعل تكونها التاريخي مسيرة مغايرة عن تلك التي شهدتها الدول الأوروبية، التي استطاعت أن تستفيد بشكل مباشر من الصيغة الوقفية - كما ظهرت في العالم الإسلامي - . ومن المهم الإشارة في هذا السياق ما تشير إليه بعض المصادر من أن المهاجرين الأوروبيين إلى أمريكا - البريطانيين منهم بالتحديد، قد نقلوا مع بدايات القرن السابع عشر الصيغة الوقفية(٢٤) بوصفها أفضل الصيغ القانونية التي تمكنهم من ممارسة عقائدهم بكل حرية، والابتعاد عن الاضطهاد الديني الذي كانوا يتعرضون له في أوروبا، وكذلك من المساهمة في بناء الدولة الجديدة - أمريكا - . ولعل هذا الأمر يعد أحد العوامل التاريخية التي تفسر الانتشار الواسع للصيغ الوقفية في أمريكا منذ نشأتها لتصبح أحد السمات المميزة للمجتمع الأمريكي وجزءًا مهما من آليات تنظيم علاقاته. وقد أشار الفيلسوف الفرنسي ألاكسيس توكفيل (Alexis De Tocqueville) في كتابه "عن الديموقراطية في أمريكا"(٢٥) المنشور في سنة ١٨٣٥ إلى أهمية المؤسسات الأهلية في حياة الأجيال الأولى من الأمريكيين،

---

(٢٣) أنظر: مسودة الدستور الأوروبي في:

Traité établissant une Constitution pour l'Europe,: Office des publications officielles des Communautés européennes, Luxembourg, Belgique, 2005.

(٢٤) يؤكد الكثير من المؤرخين بأن أحد الأسباب الرئيسية لهجرة الأجيال الأولى من الأوروبيين إلى أمريكا في القرن السابع عشر كانت بغرض الهروب من الاضطهاد الكنسي خاصة لأتباع الأقليات المذهبية من داخل العقيدة المسيحية الذين تعرضوا في بلدان أوروبا إلى أبشع أنواع التعسف مثل الإعدام والتهجير. لهذا اعتبر هؤلاء أن أمريكا هي الملاذ الديني الآمن. وعلى هذا الأساس اعتبرت المستعمرات البريطانية الأولى في أمريكا مثل نيوجرزي ,(New Jersey) وبنسيلفانيا (Pennsylvania) وميريلاند (Maryland) "مستعمرات دينية" وهي التي مثلت واقعيا نواة ما سيسمى لاحقا بالولايات المتحدة الأمريكية. ولا بد من الإشارة كذلك إلى أن هذه الهجرة تزامنت مع أول إشارة إلى الوقف في القانون الإنجليزي للأعمال الخيرية سنة ١٦٠١.

(٢٥) Alexis De Tocqueville (1835) De la démocratie en Amérique, Flammarion, France, 1981.

واستعرض أمثلة كثيرة للأغراض الاجتماعية والسياسية "المعقولة وغير المعقولة" على حد تعبيره[٢٦] التي تشكّلت على أساسها هذه المؤسسات الأمر الذي جعل من أمريكا - حسب رأيه - "أكثر بلدان العالم استفادةً من مفهوم المؤسسات الأهلية"[٢٧].

وبعد ما يزيد عن القرنين من الزمن أصبحت المؤسسات الأهلية الأمريكية تمثل قطاعا مجتمعيا متميزا ينتظم من خلال قوالب قانونية متعددة لعل من أهمها، المؤسسات الخيرية Foundations والمؤسسات التي لا تهدف إلى الربح Non-profit corporation والأمانات الخيرية Charitable Trust. وقد حافظت هذه القوالب على ارتباطها بفكرة الوقف من خلال مبدأين أساسيين: تحديد غرض اجتماعي لإنشائها (عام أو خاص) من ناحية، ووجود موقوفات تستثمر ويوزع ريعها على المنتفعين من ناحية ثانية. وتتميز التجربة الوقفية المعاصرة في الولايات المتحدة الأمريكية باتساعها الشديد وتأثيرها المباشر في المجتمع. فعلى سبيل المثال تشير الإحصائيات إلى أن ٦٤,٨٠٠ مؤسسة مالية خيرية[٢٨] تنشط في الولايات المتحدة الأمريكية وتختص في جمع التبرعات وتوزيعها على المؤسسات والمشاريع الخيرية ويصل مجموع وقفياتها إلى ٤٣٥ بليون دولار[٢٩]، وتوزع من ريعها سنويا ٣٠ مليار دولار على كل المجالات الاجتماعية تقريبا.

لقد أصبح القطاع التطوعي مع بداية الألفية الثالثة يمثل إلى جانب الدولة والقطاع الخاص أحد ركائز المجتمع الغربي المعاصر الرئيسية. ولعل أهم سمة من سماته المعاصرة

---

(٢٦) خصص توكفيل ثلاثة فصول (الخامس والسادس والسابع) من الجزء الثاني من كتابه "عن الديمقراطية في أمريكا" للحديث عن دور المؤسسات الأهلية في النظام الاجتماعي الأمريكي وعلاقة هذا القطاع بتطور نموذج ديمقراطي أمريكي يختلف نظريا وعمليا عما تشهده أوروبا في نفس الفترة.

(٢٧) نفس المصدر. ص ١٢٩

(٢٨) هذا النوع من (Foundation)أو المؤسسات الخيرية ينحصر نشاطها في توفير مصادر مالية لتمويل الأنشطة والمشاريع الخيرية. وترتبط هذه المؤسسات في الغالب بوقفيات ضخمة لأصحاب مؤسسات اقتصادية مشهورة. فعلى سبيل المثال تبلغ وقفية بيل و ميليندا غيتس (Bill & Melinda Gates Foundation) 21 مليار دولار توزع سنويا ما يقارب المليار دولار. وتبلغ وقفية مؤسسة ليلي الخيرية (Lilly Endowment) 16 مليار دولار وتوزع سنويا ما يقارب ٦٠٠ مليون دولار. أما وقفية مؤسة فورد الخيرية (The Ford Foundation) فتبلغ ١٥ مليار دولار وتوزع سنويا ما يقارب ٦٥٠ مليون دولار. (أنظر:

Foundations Giving trend, Today Series, 2004 The Foundation Center, USA,)

(٢٩) Ibidem

هي توجهه العالمي حيث نجحت التجربة الغربية في العمل التطوعي في استثمار مظاهر العولمة بشكل كبير من خلال إنشاء تكتلات أهلية ذات صبغة عالمية(٣٠) مستفيدة في ذلك مما تتيحه سياسات الانفتاح الاقتصادي والاجتماعي التي أصبحت تتبناها أغلب الدول، وما يتبعها من تغيير في التشريعات والقوانين المحلية، وبالتالي أصبحت هذه الشبكات العالمية شريكا أساسيا يساهم في صناعة مستقبل الألفية الثالثة.

الوقف والعالم الإسلامي المعاصر: مفارقات الحاضر ورهانات المستقبل

يبدو أنه من السهل جدا الوقوف على احدي أهم مفارقات العالم الإسلامي المعاصر والمتصلة بما تشير إليه الإحصائيات حول وجود فجوة كبيرة بين إمكانيات بشرية ومادية ضخمة من ناحية، وضعف فاعلية وبالتالي هدر لهذه الإمكانات وتوجيهها في غير الصالح العام من ناحية أخرى.

فمن ناحية نجد أن العالم الإسلامي يمثل اليوم ٢١,٤٪ من سكان العالم ويتوزع أفراده بالأساس على ٥٧ دولة ضمن ٢٢,٨٪ من مساحة الكرة الأرضية وتمتد حدوده الجغرافية من الشمال الغربي لقارة أفريقيا إلى جنوب شرق آسيا. أما بحرا فيمتد من المحيط الأطلنطي إلى المحيط الهادي مرورا بالبحر الأبيض المتوسط والمحيط الهندي. ويزخر العالم الإسلامية بثروات اقتصادية لا تقتصر على البترول بل تتنوع لتشمل كل ما وهبه الله من خيرات على ظهر هذه الأرض وباطنها(٣١).

في المقابل تشير كل الدلائل إلى أن العلاقات بين بلدان العالم الإسلامي تشكو من الضعف الشديد في كل الميادين تقريبا. فالتعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية لا يصل في أحسن الأحوال إلى عشر تعاونها مع باقي دول العالم. ولا يكوّن المسلمون كتلة سياسية واقتصادية متماسكة ولا يشكلون بالتالي ثقلا يحسب له دوليا أي حساب. وبالنتيجة لا

---

(٣٠) على سبيل المثال تأسست في العاصمة البرتغالية برشلونة في عام ١٩٩٣ مؤسسة "التحالف العالمي لمشاركة المواطن (CIVICUS) وهو تكتل عالمي يربط بين المؤسسات الأهلية المحلية والإقليمية لتحقيق جملة من الأهداف ترتبط بتعزيز مشاركة المواطن في اتخاذ القرار، وتحقيق قيم العدالة والحرية.

(٣١) ينتج العالم الإسلامي ثلاثة أرباع الإنتاج العالمي من المطاط الطبيعي، ونصف هذا الإنتاج من الفسفات وثلثاه من الزيوت و من بهارات العالم، إضافة إلى نسب كبيرة من الإنتاج العالمي للقطن والشاي والقهوة والصوف واليورانيوم والمنغانيز والكوبالت، الخ.

يطرح المسلمون في وقتنا الراهن نموذجا لمشروع حضاري يقدم للبشرية صورة واقعية عن إنسانية الإسلام و"رحمته للعالمين" . ولم تشذ الأوقاف خاصة في بعدها الدولي عن هذه القاعدة.

التحولات الكبرى وتطور الأوقاف الدولية

يبرز تشكل الدولة الحديثة في المنطقة الإسلامية منذ بدايات القرن التاسع عشر كأحد العلامات الأساسية الدالة على عمق التحولات التي طرأت على نظام الوقف[٣٢] وحددت بالتالي إلى حد كبير صورته المعاصرة. ونعتقد أن هذا التوجه وصل إلى ذروته مع تغير نمط العلاقة بين المجتمع والدولة وتوسع نفوذ هذه الأخيرة على حساب المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية الأهلية، ودخول أغلب الدول الإسلامية مرحلة التحديث على خلفيات قطرية ضيقة في مرحلة ما بعد الاستعمار.

لقد نشأت الدولة العربية بشكلها القطري الحديث على خلفية النظريات الاقتصادية التي جعلت من الدولة مركز التحديث، مما فسح لها العنان لكي تتمدد إلى كل مجالات الحياة الاجتماعية بما في ذلك الجانب الذي يشغله الوقف وتعمل فيه مؤسساته. وفي هذا السياق عملت الدولة على تطويع تقنين أحكام الوقف وإعادة صياغة إطاره التشريعي بما يتواءم ومتطلبات الأجهزة الحكومية سواء فيما يخص إدارة الأوقاف (التحول من النظارة الأهلية إلى نظارة الوزارة)، أو فيما يتعلق بعلاقة الوقف بالتطورات الاجتماعية (علاقة الوقف بالتنمية المجتمعية)، مما أثر سلبا على أداء نظام الوقف وإمكانيات تكيفه مع متغيرات الحياة الاجتماعية المعاصرة ومستجداتها.

لقد فقد نظام الوقف مع منتصف القرن العشرين وظائفه الأساسية وانحسرت فاعليته تقريباً في جو عام اتسم بالتنكر، والهجوم علي كل ما له علاقة بالماضي، وسيادة عقلية انتقاصية في التعامل مع المواضيع ذات الصلة، بحجة ربط ما أصاب المجتمع الإسلامي من

(٣٢) من المهم التنبيه إلى أن الأسباب التي أدت إلى ضعف مؤسسة الوقف تعود إلى ما قبل النصف الأول من القرن العشرين، والتي يمكن ردها تاريخيا إلى سببين رئيسيين. تمثل الأول في ارتباط هبوط فعالية مؤسسة الوقف بالانهيار العام الذي دب في جسم الحضارة الإسلامية ككل. وارتبط السبب الثاني بإشكاليات من داخل المؤسسة الوقفية ذاتها مثل تفشي سوء الإدارة (فساد النظار)، وتفاقم مشاكل الوقف الذري (أو الأهلي).

تكلس، وجمود بالأساسيات الفكرية التي بني عليها، وبالتالي شيوع صورة نمطية سلبية عن الأوقاف في الوعي الاجتماعي العام، ولدى النخب المثقفة وصناع القرار بوجه خاص. وإذا ما كانت هذه العوامل قد أثرت سلبا على أدوار ووظائف الوقف وقلصت بالتالي من فعاليته، فإن الخاسر الأكبر من هذا التوجه كانت هي الأوقاف الدولية التي تأثرت بشكل مباشر إلى حد التلاشي والاختفاء الكامل. ويمكننا الإشارة في هذا الباب إلى ثلاثة عوامل إضافية.

- يتمثل الأول في سياسة القوى الأوروبية إبان إدارتها لأغلب البلدان الإسلامية في سياق التمدد الاستعماري على العالم بداية من القرن التاسع عشر. لقد اعتمدت هذه السياسة على تقطيع أوصال العالم الإسلامي وإضعاف كل خصائص التلاحم بين مناطقه، وتقسيمه إداريا وقانونيا من خلال إحداث "مناطق تتبع إدارات مختلفة". في هذا الاتجاه عملت الاستراتيجية الاستعمارية على كسر نظام الأوقاف نظرا لأنه أسس لنماذج عملية تربط بين الشعوب الإسلامية، إضافة إلى أنه مثّل أحد العقبات "القانونية" التي أعاقت سياسة الاستيلاء على الأراضي التي مارستها مختلف الإدارات الاستعمارية. لقد كانت أجزاء من الأراضي الزراعية في الدول العربية والإسلامية موقوفة وبالتالي كانت تخرج قانونيا عن "الممتلكات العامة" التي استولت عليها منذ البداية الإدارات الاستعمارية التي سعت إلى التضييق على الأوقاف، وتحجيم أدوارها الاجتماعية وفرض الضرائب عليها. فعلى سبيل المثال "ضيق الاحتلال الفرنسي لسوريا على إدارات الأوقاف وأهملوا استثمار أملاكها"[(٣٣)]. كما سنت قوانين "تضع الأوقاف الإسلامية تحت الإشراف المباشر لسلطة الاحتلال". وعملت هذه السلطات على سلب جزء من هذه الأوقاف ومصادرة بعضها، وتوزيع أجزاء منها على المتعاونين معها[(٣٤)].
- ويرتبط العامل الثاني بالوضعية القانونية للأوقاف الدولية بعد الاستقلال السياسي للدول العربية والإسلامية (أوقاف الحرمين على سبيل المثال). لقد تشكلت تشريعات

(٣٣) منذر قحف، التكوين الاقتصادي للوقف في بلاد الهلال الخصيب، في، نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، مصدر سابق، ص٤٢٠)

(٣٤) عمم الاستعمار الفرنسي هذه السياسة على الجزائر وتونس والمغرب. (أنظر بخصوص الجزائر: محمد البشير مغلي، التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان المغرب العربي، نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، مصدر سابق، ص ٣٢٠-٣٢١)

مؤسسات الدولة الحديثة وهي في أساسها قوانين تعتمد على مبادئ السيادة والانتماء إلى رقعة جغرافية محددة. وقد ساعدت هذه القوانين بعض البلدان العربية على وضع جميع الأوقاف الخيرية بما فيها الدولية تحت إدارة وزارة الأوقاف، بعد أن كانت في أغلبها تدار إدارة مستقلة، إضافة إلى تخويل وزارات الأوقاف سلطة تغيير مصارف الأوقاف الخيرية دون تقيد بشروط واقفيها(٣٥)، وفي بعض البلدان الأخرى ضاعت الأوقاف الدولية ضمن عدم الاهتمام العام بالأوقاف وتم الاستيلاء عليها بغير وجه حق(٣٦).

- أما العامل الثالث فيتعلق بأداء وزارات الأوقاف وتوجهات نشاطاتها بوصفها الجهات الرسمية الحديثة المخولة لإدارة الأوقاف وتنميتها، حيث انحصر اهتمامها الرئيسي في الشؤون المحلية بحكم اختصاصاتها من ناحية، ومحدودية ميزانياتها مقارنة بالوزارات الحكومية الأخرى من ناحية أخرى.

مع بدايات الثمانينات شهدت جل البلدان العربية والإسلامية تغييرات اجتماعية واقتصادية في سياق التحولات التي شهدها العالم مع نهاية القرن العشرين خاصة فيما يتعلق بفشل النماذج التنموية التي تم تبنيها في الستينات(٣٧)، وسقوط الكثير من الأوهام المرتبطة بقدرة الدولة بمفردها على تحقيق مجتمعات الرفاه التي بشرت بها، إضافة إلى تسريع كبير لآليات العولمة، وتقنيات الاتصال.

---

(٣٥) يحلل المستشار طارق البشري تطور القوانين المصرية في هذا الاتجاه من خلال استعراض التغيير الذي حصل بعد ثورة يوليو ١٩٥٢ والذي ألغى الوقف على غير الخيرات (الوقف الأهلي) (القانون ١٨٠ \ ١٩٥٢) ثم مع صدور القانون ٢٤٨ لسنة ١٩٥٣ "أعطي الحق لوزير الأوقاف "أن يصرف الريع كله أو بعضه على الجهة التي يعينها دون التقيد بشرط الواقف". ثم مع القانون ١٥٢ لسنة ١٩٥٧ تم إقرار قاعدة التغيير الآلي على جميع الأراضي الزراعية الموقوفة عى جهات البر العامة وبالتالي " جرد هذا القانون الوقف وإدارة الواقف من الأعيان ذاتها وقرر الاستيلاء على الأراضي الزراعية الموقوفة" (. أنظر: طارق البشري، "تحولات علاقة الوقف بمؤسسات المجتمع المدني في بلدان وادي النيل"، في، نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٣، ص ٦٧٤-٦٧٥)

(٣٦) على سبيل المثال تم إلغاء الأوقاف جملة وتفصيلا في تونس سنة ١٩٥٧. وبالتالي لم يعد هناك إمكانية قانونية لوجود أوقاف محلية أو دولية حيث تم تصفيتها مما سمح بالاستيلاء على الكثير منها وإلحاق ما تبقى بأملاك الدولة.

(٣٧) Cf: Iconocoff, M, ‘‘Endettement et crise des modèles de développement dans le Tiers Monde’’, in, Tiers-Monde, Tome XXV, No 99, Juillet-Septembre, 1984.

على مستوى الخصوصيات الداخلية للبلدان العربية والإسلامية ارتبطت نهاية القرن العشرين بتثبيت ما اصطلح عليه بالصحوة الإسلامية التي أصبحت أحد المكونات السياسية لهذه المجتمعات حيث لم يخل بلد عربي ومسلم من طيف إسلامي يبشر - بدرجات متفاوتة من العمق أو التبسيط - بمشروع سياسي واجتماعي يستند إلى مرجعية الإسلام. كما شهدت أغلب هذه المجتمعات انسحابا تدريجيا للدولة من بعض القطاعات المجتمعية الحساسة ذات العلاقة بالرعاية الاجتماعية مثل الصحة والتعليم، وتوجها رسميا لإفساح المجال بشكل أكبر للقطاع الخاص ولمبادئ المنافسة الحرة، والعرض والطلب، وآليات السوق، في إطار ما اصطلح عليه "بسياسات التكييف الهيكلي[٣٨]" التي سرعان ما ظهرت آثارها السلبية المباشرة خاصة على بعض الشرائح الاجتماعية ذات الموارد المحدودة التي لم تستطع أن تواجه النتائج المصاحبة لعمليات الخصخصة وبالتحديد تلك التي تتعلق بتقلص خدمات الدولة ذات الصبغة الاجتماعية.

ترافقت هذه التداعيات الداخلية والخارجية مع بروز اتجاه يدعو لتشجيع مؤسسات القطاع الأهلي، وإعطائها دورًا أكبر حتى تتحمل جزءًا من المسؤولية الوطنية، والمساهمة في تلبية بعض الاحتياجات الاجتماعية. ويمكننا القول بأن إحياء سنة الوقف وإشراكه في جهود التنمية قد تصدر هذا الاتجاه، حيث شهدت العقود الثلاثة الماضية حركية خاصة للمؤسسات الوقفية وتناميًا ملحوظا للفعاليات الفكرية القائمة حول موضوع الوقف وذلك على المستويين الحكومي والشعبي.

لقد شهدت هذه الفترة إعادة تنظيم قطاع الأوقاف في بعض البلدان الإسلامية حيث تم إصدار تشريعات جديدة تركز على حسن إدارة الوقف وسلامة توزيع ريعه وإدراجه ضمن خطط التنمية المجتمعية[٣٩]. كما توسع اهتمام الجمعيات الأهلية بالصيغ الوقفية والاستفادة منها سواء فيما يتعلق بتمويلها أو بطرق إنشائها. ولن نجانب الحقيقة إذا ما زعمنا بأن بعض الدول الإسلامية قد شهدت خلال العقدين الماضيين "صحوة وقفية "

(٣٨) تتعدد المسميات التي تتعامل بها الأدبيات الاقتصادية العربية للتعبير عن سياسات الإصلاح الهيكلي (التكييف الهيكلي، اقتصاد السوق، الخوصصة، التخصيص، الخ،)

(٣٩) منذ بداية التسعينيات صدرت تشريعات جديدة خاصة بالقطاع الوقفي في العديد من الدول الاسلامية: اليمن (١٩٩٥)، إمارة عجمان (١٩٩٦)، إمارة الشارقة (١٩٩٦)، قطر (١٩٩٦)، عمان (٢٠٠١)

عبرت بشكل واضح عن رغبة حقيقية – من القطاعين الحكومي والأهلي – في الاستفادة من هذا النسق والخبرة الحضارية الذاتية وجعلها إحدى رهاناتها المستقبلية. غير أنه مقارنة بما جرى في الساحات المحلية لم يبلغ الاهتمام بإحياء سنة الوقف على الصعيد الدولي مستويات تمكّن من طرح نماذج ومشاريع أوقاف دولية بحجم التحديات المشتركة التي تواجه البلدان المسلمة، وبحجم الإمكانيات المادية، والبشرية التي لديها. لقد انعكست العوامل المشار إليها آنفا حول ضعف العلاقات الإسلامية – الإسلامية وغياب تكتلات اجتماعية، واقتصادية وأهلية عملية، وفعالة، على قدرة المسلمين – رسميا وشعبيا – لبناء توجه جدي يهدف لإحياء سنة الوقف دولياً، وساهمت بالتالي مجتمعة في حصر الاهتمام بالوقف بالشأن المحلي. كما ساعدت الأحداث التي أعقبت الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ على زيادة إضعاف هذا التوجه بل على تحجيم أي مبادرة في هذا الاتجاه عن طريق حملات إعلامية وسياسية مسعورة طالت العمل الخيري الإسلامي الدولي في محاولة لربطه بمسائل الإرهاب والعنف.

تجارب الأوقاف الدولية المعاصرة:

رغم ما يتميز به السياق العام للعمل الوقفي الإسلامي من قلة توجه نحو المجالات الدولية، فإن هذه الساحة لم تخل من بعض المحاولات التي سعت – خاصة في المستوى النظري – لإعطاء القطاع الوقفي بعدا دولياً يتجاوز الأطر المحلية. في هذا السياق تبرز التجربة الكويتية وتجربة البنك الإسلامي للتنمية كأهم نموذجين معاصرين لإعادة إحياء سنة الوقف على المستوي الدولي. وسنحاول فيما يلي رصد أهم جوانب هاتين المحاولتين وبيان حدودهما المنهجية والواقعية.

(أ) التجربة الكويتية

يمكن رد نقطة التحول الرئيسية في التجربة الوقفية الكويتية المعاصرة إلى إنشاء الأمانة العامة للأوقاف التي خصها المرسوم الأميري رقم ٢٥٧ لسنة ١٩٩٣ بثلاث مهام أساسية: إدارة، وتنمية، وتوزيع ريع الأوقاف. وقد جعلت الأمانة من إحياء سنة الوقف خطها الاستراتيجي الرئيسي الذي انعكس على مختلف نشاطاتها ومشاريعها. في نفس الوقت طرحت الأمانة ضمن هذا الخط الاهتمام بالبعد الدولي للأوقاف من خلال تضمينه بشكل

واضح وصريح في استراتيجيتها[٤٠]، حيث تبنت الأمانة هذا التوجه وحددت له جملة من السياسات، والأهداف وأدرجته ضمن نشاطاتها العامة.

ويلاحظ المتتبع لتجربة الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت أن اهتمامها بالبعد الدولي للأوقاف قد جاء نتيجة خطوتين رئيسيتين.

ارتبطت الأولى بجهد الأمانة في دعوة البلدان الإسلامية من خلال المجلس التنفيذي لوزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية[٤١] على تبني اقتراح "منهجية عمل الدولة المنسقة"[٤٢] الذي ينص على اختيار إحدى الدول الإسلامية لتقوم بدور المنسق والمسئول عن قضية من القضايا الكبرى التي تكون مثار اهتمام العالم الإسلامي وتدخل ضمن مسؤوليات قطاع الأوقاف والشؤون الإسلامية بدول العالم الإسلامي كقضايا الوقف، والزكاة، والدعوة الإسلامية. وقد تبنى المجلس هذا المقترح في اجتماعه المنعقد بالمملكة الأردنية الهاشمية في أكتوبر ١٩٩٦م.

غير أن الخطوة الحاسمة في هذا الأمر تمت بمناسبة انعقاد المؤتمر السادس لوزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية المنعقد بجاكرتا - اندونيسيا سنة ١٩٩٧ الذي أقر وثيقة "الرؤية الإستراتيجية للنهوض بالدور التنموي للوقف"[٤٣] التي اقترحتها الكويت، وتكليف هذه الأخيرة ممثلة بأمانتها العامة للأوقاف بمهمة تبني ملف "تنسيق جهود الدول الإسلامية في مجال الوقف".

لا شك في أن استحداث هذا الملف قد مثل أول محاولة معاصرة من طرف الدول الإسلامية لإعادة الاعتبار للدور الدولي الذي يمكن للوقف أن يساهم به في دعم التفاعل بين المسلمين من مختلف البلدان.

---

(٤٠) نصت استراتيجية الأمانة العامة للأوقاف في مجال الاتصال والدعوة إلى الوقف على نشر ثقافة الوقف وتبادل التجارب في ذلك بين مختلف الدول ذات الاهتمام. (أنظر: استراتيجية الأمانة العامة للأوقاف (٢٠٠٣-٢٠٠٨)، وثيقة غير منشورة)

(٤١) تشكل المجلس التنفيذي لمؤتمر وزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية بتاريخ ١٤ شوال ١٤٠٩هـ / ١٩ مايو ١٩٨٩ م ومقره مكة المكرمة، ويضم في عضويته الدول التالية: المملكة الأردنية الهاشمية، جمهورية إندونيسيا، جمهورية باكستان الإسلامية، جمهورية جامبيا، المملكة العربية السعودية، الجمهورية العراقية، دولة الكويت، جمهورية مصر العربية، والمملكة المغربية.

(٤٢) أنظر "منهجية عمل الدولة المنسقة" وثيقة مقدمة من دولة الكويت للمجلس التنفيذي لوزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية، الأردن، أكتوبر ١٩٩٦ (وثيقة غير منشورة)

(٤٣) انظر: "الرؤية الإستراتيجية للنهوض بالدور التنموي للوقف"، الأمانة العامة للأوقاف، (وثيقة غير منشورة).

ولقد ارتبطت استراتيجية عمل الأمانة في إحياء سنة الوقف على الصعيد الدولي بمحورين أساسيين:

المحور الأول:

إحياء حركة البحث العلمي في كل ما يتعلق بالوقف بشكل يقطع مع التظاهرات الموسمية، والعمل على تكوين نخبة متخصصة من الباحثين والخبراء في مجال الوقف، تساهم في حركة الاجتهاد في مجالات الوقف المتعددة بما يعنيه ذلك من إدراج موضوع الوقف على خريطة اهتمامات البحث العلمي للمؤسسات الأكاديمية ومراكز البحث، ودفع الباحثين من كافة بلدان العالم الإسلامي لمقاربة هذا الموضوع باستعمال مناهج البحث العلمي مع الدراية الكافية بالأحكام الشرعية لفقه الوقف.

ولقد انعكست هذه الطموحات على مستويات بحثية مختلفة تهتم بإعادة قراءة تاريخ الوقف، وإحياء الاجتهاد الشرعي في مسائل الأوقاف، وعلاقة الوقف بالتنمية، والقضايا العملية (الشرعية والإدارية والقانونية) التي ترتبط بتأسيس الوقف بشقيه الأهلي والرسمي، والبحث في سبل تحديث صيغه.

ولقد تم في إطار هذا المحور تنفيذ جملة من البرامج استهدفت توفير الدعم المادي والعلمي لطلبة الدراسات العليا من المهتمين بموضوع الوقف[٤٤]، وتشجيع الكتابة المتخصصة في موضوعه[٤٥]، ونشر الأدبيات الوقفية المعاصرة، وعقد الندوات العلمية[٤٦].

(٤٤) يقدم مشروع "دعم طلبة الدراسات العليا في مجال الوقف" منح دراسية سنوية لطلبة الماجستير والدكتوراه. وفي نوفمبر ٢٠٠٤ تم الإعلان عن عشر منح دراسية لسنة ٢٠٠٥-٢٠٠٦.

(٤٥) منذ سنة ١٩٩٩ تم استحداث "مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف" التي وصلت بحلول سنة ٢٠٠٥ إلى دورتها الخامسة. وفي سنة ٢٠٠١ تم إصدار أول عدد من مجلة أوقاف -المجلة الوحيدة التي تصدر في العالم العربي في موضوع الوقف- وهي دورية دولية علمية نصف سنوية محكّمة مختصة في الوقف والعمل الخيري، تنشر البحوث باللغات الثلاثة (العربية، الإنجليزية والفرنسية) و منذ إنشائها (٢٠٠١م) وحتى عام ٢٠٠٧ صدر ثلاثة عشر عدداً.

(٤٦) تم عقد ندوة "نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي" في أكتوبر ٢٠٠١ بالعاصمة اللبنانية بالاشتراك مع مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، وأقيم المنتدى الأول لقضايا الوقف الفقهية المعاصرة بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بالكويت في أكتوبر ٢٠٠٣، وجاري الإعداد للمنتدي الثاني الذي يفترض أن يعقد خلال هذه السنة.

المحور الثاني

السعي إلى توحيد منهجية عمل المؤسسات الوقفية، والعمل على بناء قدراتها الذاتية (Capacity Building) وذلك من خلال تطوير مهارات العاملين فيها، وتحديث إدارتها وتنظيماتها الهيكلية. وقد نفذت في هذا الاتجاه جملة من البرامج مثل إقامة ورش عمل تدريبية للعاملين في المؤسسات الوقفية، إضافة إلى عرض التجارب الوقفية المعاصرة بهدف تبادل الآراء والخبرات[٤٧].

لقد أكدت تجربة الأمانة (في مسارها العام) أن مهمة إحياء سنة الوقف تمر من خلال قناتين رئيسيتين. الإحياء العلمي من ناحية أولى والإحياء العملي من ناحية ثانية. ويمكننا النظر في عمل الأمانة المحلي حتى يتبين لنا أنها لم تكتف بالإعلام عن الوقف، والتبشير به فكريا بل إنها عملت على المساهمة بشكل مباشر في تقديم النماذج العملية للوقف وإحياء صيغه في الواقع المعاش سواء مباشرة (إحداث الصناديق، والمشاريع الوقفية) أو بشكل غير مباشر (دعم تبني الصيغ الوقفية للمؤسسات الرسمية والأهلية) وهذا ما يعني واقعيا ربط الوقف بالتنمية المجتمعية، وهي من أهم الإضافات التي سجلتها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت من خلال عملها الدءوب لإحياء سنة الوقف.

غير أن عمل الأمانة في المستوي الدولي (من خلال مشروعات التنسيق) اتسم باهتمام حصري بالعمل العلمي، وعدم المرور إلى طرح نماذج تطبيقية للوقف في المستوى الدولي. وبنظرة سريعة لمجمل المشاريع التي تنفذها الأمانة حاليا نجد بأن الجهد العلمي (نشر الكتب، المسابقات، الندوات) استأثر بأكبر حصة مقارنة بالمشاريع التي ترتبط بأبعاد عملية مع غياب لافت لمشروع نموذجي وقفي دولي رغم مرور ما يزيد عن عشرة سنوات على إنشاء الأمانة.

لا شك في أن عدم مرور مشاريع التنسيق الدولي التي تشرف عليها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت إلى مرحلة إنشاء أوقاف دولية يرتبط بدرجة أولى بهامش الحركة

(٤٧) بين سنة ٢٠٠١ و ٢٠٠٣ تم عقد ورش تدريب العاملين بالأوقاف بالجزائرومصرواليمن وموريتانيا. كما تم في ما بين ١٩٨٨ و٢٠٠٣ استعراض التجارب الوقفية في كل من الكويت والهند وروسيا وإيران وسوريا وجنوب أفريقيا ومصر و الأردن.

الذي تعمل من خلاله الآليات الرسمية لأي دولة إسلامية في علاقاتها المتبادلة مع الدول الإسلامية الأخرى التي كما أشرنا آنفا يسودها ضعف العلاقات بل في بعض الأحيان شيء من التوتر بفعل العديد من العوامل ليس مجال بحثها هذه الدراسة.

ولتفادي هذه الثغرة عملت الأمانة بشكل مبكر على توثيق الصلة مع بعض المؤسسات الدولية ذات الاهتمام بالوقف. فإضافة إلى التعاون المشترك بين الأمانة وبعض الجهات الدولية في تنفيذ مشاريع ملف التنسيق الدولي، ساهمت الأمانة في إثارة اهتمام بعض هذه الجهات إلى تبني الصيغ الوقفية بل دعوتها للبعض الآخر للانخراط في العمل الوقفي الدولي بشكل فعال.

(ب) تجربة البنك الإسلامي للتنمية: "الهيئة العالمية للوقف"

يمكننا القول إن تجربة البنك الإسلامي للتنمية – من خلال إنشائه سنة ٢٠٠٠م "الهيئة العالمية للوقف" جاءت في سياق نفس الطموحات التي عملت على تحقيقها الأمانة العامة للأوقاف، وكذلك استجابة لكل الجهود المعاصرة التي لا تزال تبذل لإحياء سنة الوقف على الصعيد الدولي. وهذا ما يتضح بشكل جلي من خلال بواعث إنشاء الهيئة التي استهدفت تحميلها مسؤولية "دولية" تساهم من خلالها " في ترسيخ سنة الوقف، وتفعيل دوره كمؤسسة اقتصادية اجتماعية تساهم في برامج التنمية الشاملة، والتقدم الحضاري، والثقافي، والاقتصادي، والاجتماعي للشعوب، والمجتمعات المسلمة"[٤٨].

فمن خلال استقراء أغراضها المعلنة يتبين أن الهيئة تمزج في عملها بين تقديم الدعم للمؤسسات الرسمية والأهلية من خلال تمويل البرامج التعليمية، والصحية، والاجتماعية في الدول الإسلامية من ناحية، وتأسيس مشاريع وقفية ذات أغراض مرتبطة بحاجات

(٤٨) في سنة ١٩٩٩ أسس البنك الإسلامي للتنمية " صندوق وقف موارد الحساب الخاص" الذي تحول في سنة ٢٠٠١ إلى الهيئة العالمية للوقف. وحسب القائمين على البنك تتلخص بواعث إنشاء الهيئة العالمية للوقف "في أن كثيراً من الشخصيات المهتمة بشؤون الأوقاف، والمؤمنة بأهمية النهوض بها، وتفعيل مساهمتها في دعم وتنمية القطاعات الصحية والتعليمية والاجتماعية والثقافية والعلمية والبيئية فضلاً عن الدينية في المجتمعات الإسلامية، والسعي لتخفيف العبء عن المحتاجين، يرون ضرورة إيجاد هيئة عالمية للوقف" (أنظر لائحة الهيئة العالمية للوقف، : www.worldwaqf.org/arabic/answeres_a.html#q)

اجتماعية من ناحية أخرى. وفق هذه المعطيات لا يقتصر طموح الهيئة على رعاية المؤسسات الوقفية ودعمها والتنسيق بينها ومدها بالخبرات اللازمة، بل تسعى كذلك إلى إقامة نماذج وقفية دولية ذات أغراض مرتبطة باحتياجات المسلمين من خلال طرحها لخمسة مشاريع وقفية: وقف القرآن الكريم، وقف التعليم(٤٩)، وقف الرعاية الصحية، وقف رعاية العمل التطوعي، وقف المرأة. كما جعلت وقفا عاما يشمل الأغراض التي تخرج عن المشاريع السالفة وتندرج في عموم الخيرات.

لا شك أن الهيئة العالمية للوقف بوصفها إحدى مؤسسات البنك الإسلامي للتنمية تستفيد من تجربة وإمكانيات البنك وشبكة علاقاته مع كل الدول الإسلامية والمنظمات الدولية، إضافة إلى خبرته في ميادين الاستثمار والتعاملات المالية. غير أنه في المقابل نعتقد أن سقف الطموحات الذي تتحرك من خلاله الهيئة يضعها أمام تحديات كبيرة لعل من أهمها طبيعة أعمالها التي تفترض حجما ضخما للمشاريع والنشاطات الوقفية المفترضة في وقت لا تزال التجارب الوقفية المعاصرة تفتقر إلى تراكم الخبرات والنماذج المؤثرة. ونعتقد أن المزج بين المؤسسة الوقفية المالية (وهو أحد الصور المعاصرة لوقف النقود) ومؤسسات التخطيط يمكن أن تعيق عمل الهيئة، كما أن ارتباطها بالبنك الإسلامي للتنمية قد يفقدها جزءا من حرية حركتها وإبداعها خاصة أن هناك تداخلاً بين الأهداف في أكثر من مجال(٥٠) وهذا الأمر يمكن أن يحد من خصوصية الهيئة بوصفها مؤسسة وقفية.

ويمكننا القول بعد مرور سنوات عديدة على إنشاء الهيئة أن العوائق المشار إليها قد حكمت على التجربة بالجمود، والتعثر، وعدم تحقيق الأهداف التي وضعت، وعلى رأسها بناء كيان وقفي دولي له استقلالية وأجندة عمل واضحة.

(ج) حضور الوقف الإسلامي في الغرب:

في ظل توجهات التجربة الغربية في العمل الوقفي المشار إلى بعض ملامحها فيما سبق، يمكننا التساؤل عن مدى اهتمام هذه التجربة ذاتها بالوقف الإسلامي خاصة وأن الخبرة

---

(٤٩) طرحت الهيئة تأسيس وقف لرعاية التعليم برأسمال لا تقل قيمته عن مليار دولار أمريكي خلال عشر سنوات، تشمل أغراضه رعاية العملية التعليمية بجميع مراحلها وأنواعها، وتشجيع التدريب المهني ومحو أمية الحاسب الآلي.

(٥٠) أنظر http://www.worldwaqf.org/arabic/aims.html

الإسلامية التاريخية في هذا المجال قد تكون وبشهادة الجميع الأساس النظري والعملي للصيغ الوقفية المعاصرة. ونتصور أن الإجابة عن هذا التساؤل تفترض التفريق بين الاهتمام الذي توليه المؤسسات الغربية للوقف الإسلامي (نظريا وعمليا) واهتمام الأقليات المسلمة التي تعيش في الغرب بالوقف.

- فمن ناحية شهد العقدان الأخيران اهتمام بعض الدوائر الدولية بالمؤسسات الوقفية الإسلامية وقد أوصت بعض هذه الهيئات مثل "برنامج الأمم المتحدة الإنمائي"(٥١) بالاهتمام بإمكانات الوقف في التنمية المجتمعية. كما دعت بعض المؤسسات الدولية الأخرى إلى تبني الصيغ الوقفية، والاستفادة من إمكاناتها لتمويل بعض المشاريع الاجتماعية. غير أن الملاحظة الأساسية في هذا الاتجاه تبقي الإطار النظري الذي ينطلق منه هذا الاهتمام الذي يرتبط بشكل أساسي بمجابهة السلبيات الناجمة عن تطبيق سياسات التكييف الهيكلي التي اتبعتها منذ نهاية السبعينات بلدان العالم الثالث عموما والبلدان العربية والإسلامية بالتحديد. لقد غلب على هذه الدعوات تصور تمويلي بحت للصيغة الوقفية(٥٢) وضع عمل المؤسسات الوقفية في خانة ضيقة جدا ترتبط بحل "مالي" لمشكلة تقلص موارد الدول، وتردي الخدمات الاجتماعية فيها، وبالتالي فصل هذه المؤسسات عن رؤيتها الفكرية المتكاملة، بل وحتى عن القواعد الذي تحكم عادة العمل التطوعي في البلدان الغربية.

ولعل الاهتمام الغربي بالتجربة الوقفية الأكثر إثارة يبقى فيما تقوم به بعض الدوائر الأكاديمية الغربية من جهد علمي حول موضوع الوقف. ولئن ارتبط هذا الجهد في خطه العام بالتقليد الاستشراقي لدراسة العالم الإسلامي ومكوناته الحضارية، فإنه يتسم بثلاث

(٥١) في سنة ٢٠٠٠ طرح القسم الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة ممثلا بالمكاتب الإقليمية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على بعض المؤسسات الوقفية مشروع "مساهمة مؤسسات الوقف والزكاة في نظم الرعاية الاجتماعية الحديثة" حيث تم مناقشة بعض الأبحاث والخروج بتوصيات لتفعيل دور المؤسسات الخيرية في دعم نظم الرعاية الاجتماعية التي أصبحت تستنزف على حد قول الخبراء جزءا من ميزانيات هذه الدول.

(٥٢) عقدت في مقرّ اليونسكو بباريس في الفترة بين ٢٣-٢٥ تموز /يوليو ٢٠٠٣، اجتماعات المجموعة التشاورية للمنظمات غير الحكومية حول التعليم للجميع. ومن جملة التوصيات التي خرجت بها هذه الاجتماعات دعم تمويل المؤسسات الأهلية من خلال جمع التبرعات والهبات وإقامة الوقفيات. (أنظر: نشرة التعليم للجميع، العدد ١ شتاء ٢٠٠٤، مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية، بيروت)

خصائص أساسية. (أ) تعتمد هذه الأدبيات منهجية علمية يغلب عليها التطرق السوسيولوجي[٥٣] وهو ما تفتقده إلى حد كبير أغلب الكتابات الإسلامية حول الوقف. (ب) تؤكد هذه الأدبيات الصلة المفترضة والواقعية بين الوقف من ناحية وبين العمل التطوعي في تجربته الغربية من ناحية أخرى. (ت) يتسم هذا الجهد بالاستمرارية والتخطيط مع استفادة كبيرة من بنية تحتية علمية تميز مؤسسات البحث العلمي الغربية تمكن من إقامة فعاليات علمية سنوية حول موضوع الوقف الإسلامي تنفذها جامعات ومراكز علمية[٥٤] ناهيك عن فعاليات أكثر كثافة حول العمل التطوعي والمجتمع المدني.

أما فيما يخص الجاليات، والأقليات المسلمة في البلدان الغربية، فتشير المعلومات المتوفرة إلى عدم استفادتها الواضحة من المناخ الملائم للعمل الوقفي. ولعل أبرز مثال على هذا التوجه ما أكدته دراسة محمد النمر حول المؤسسات الإسلامية في أمريكا الشمالية[٥٥]. فبالرغم من وجود ما يزيد عن السبع ملايين مسلم في الولايات المتحدة الأمريكية وكذلك أقلية مسلمة مهمة نسبيا في كندا[٥٦]، فإن اعتماد مؤسساتهم الإسلامية على الصيغ الوقفية يكاد يكون منعدما مقارنة بالدور والحجم الذي تلعبه المؤسسات الوقفية في هذين البلدين

(٥٣) Cf.: Tarak, Abdallah, ‘‘Pour une sociologie des awqaf’’, in, AWQAF, N0 1, 2001, FPAK, Kuwait, p.34.

(٥٤) علي سبيل المثال لا الحصر نظمت جامعة فلورنس بإيطاليا في مارس ٢٠٠١ ندوة حول الدور التاريخي للأوقاف في تنسيق الروابط والعلاقات بين شعوب العالم الإسلامي". وأدرجت الجمعية الشرقية الألمانية ضمن فعاليات مؤتمرها لسنة ٢٠٠١ " الأوقاف كمؤسسة اجتماعية، قانونية، ودينية في العالم الإسلامي"، وفي أواخر سنة ٢٠٠٤ نظمت المؤسسة الفرنسية للشرق الأوسط بالتعاون مع كلية لقانون بجامعة هارفرد الأمريكية ندوة تحت عنوان "القطيعة مع الماضي: دور المؤسسات الوقفية في دول الشرق الأوسط في مرحلة ما بعد الاستعمار" وفي شهر مارس ٢٠٠٥ نظم معهد الدراسات العليا لعلوم الإجتماع بفرنسا ندوة حول " دور الوقف في فرنسا والعالم في تمويل مؤسسات الشعائر الدينية".

(٥٥) See: Mohamed Nimer. The North American Muslim Resource Guide: Muslim Community Life in the United States and Canada. New York, NY: Routledge, 2002.

(٥٦) يمثل المسلمون حسب نتائج الإحصاء السكاني الكندي لعام ٢٠٠١، ٢٪ من سكان كندا (٥٧٩٠٠٠ نسمة) مما جعل الإسلام أسرع الأديان انتشارا في كندا. غير أن استفادة هذه الجالية من المناخ الملائم للعمل الوقفي يعد لا يذكر مقارنة بحجم العمل التطوعي أحد الأركان الرئيسية للحركية الاجتماعية في كندا. وهذا ما أكدته نتائج الدراسة الميدانية "الدراسة القومية للتبرع، والتطوع والمشاركة" التي أنجزت بين ١٩٩٩ و٢٠٠٠. (أنظر:

«Canadiens dévoués, Canadiens engagés, Points saillants de l‘Enquête nationale de 200 sur le don, le bénévolat et la participation, Statistiques Canada, Ottawa, Ontario, 2001, pp.»

حيث تعتمد ثلاث مؤسسات إسلامية على الصيغ الوقفية من جملة ٢٢٨٣ منظمة غطاها الاستطلاع(٥٧). ومن المهم الإشارة إلى أن الأحداث التي أعقبت الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ ولئن أثرت على وضعية العمل الخيري الإسلامي في عمومه، فإن ضعف المؤسسات الوقفية وعدم استفادة الأقليات المسلمة في هذه البلدان من مناخ العمل التطوعي الغربي يسبق هذه الأحداث بزمن كبير.

أهمية الإنجاز وضرورة التطوير.

بالرغم من قصر عمر التجربة الوقفية المعاصرة فإنها حققت خلال ثلاثة العقود الأخيرة العديد من المكاسب لعل من أهمها خروج موضوع الوقف من دائرة النسيان وعودته بقوة إلى الساحة الثقافية العربية والإسلامية وما صاحب ذلك من اهتمام متزايد بالعمل الوقفي ومؤسساته وبروز رغبة متزايدة عند المؤسسات والهيئات ذات الأغراض الاجتماعية المتنوعة في تبني النماذج الوقفية. كما انطلقت بعض المحاولات الرامية إلى إدراج الوقف بشكل عملي في مسائل حضارية مثل التنمية والمشاركة الأهلية في إدارة المجتمعات، والتطوير المعاصر للخبرات الذاتية، وحفظ كرامة الإنسان، ألخ..

غير أن هذه الأنشطة على أهميتها تخللتها عوامل سلبية تؤثر بشكل صريح على مخرجات النشاط الوقفي المعاصر. ولعل من أهم هذه المحددات ما يأتي:

١ – يتميز النشاط الوقفي المعاصر بضعف شديد للعلاقات بين المؤسسات الرسمية(٥٨) الأمر الذي يؤدي في الكثير من الأحيان إلى تكرار نفس الأنشطة، وعدم حصول تراكم للخبرات. كما يفتقد هذا النشاط إلى قنوات اتصال تربط المؤسسات الوقفية الرسمية بالمؤسسات الوقفية الأهلية، بل نزعم أن التوجس يحكم هذه العلاقة، مما

(٥٧) Mohamed Nimer. The North American..., op.cit, p. 99

(٥٨) ترافق تشكيل المجلس التنفيذي لمؤتمر وزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية بتاريخ ١٤ شوال ١٤٠٩هـ / ١٩ مايو ١٩٨٩ م، مع اهتمام كبير بتفعيل التعاون بين الدول الإسلامية في مجال الوقف. كما جرت محاولات أخرى لدفع الاهتمام بالتجارب الوقفية بين الدول الإسلامية سواء الأعضاء في المجلس أو من خارجه. بل قد شهدت السنوات الأخيرة بعض المحاولات لدفع التعاون الإقليمي على غرار "الاجتماع التنسيقي الأول للمؤسسات الوقفية في دول مجلس التعاون الخليجي" الذي انعقد في الكويت في سنة ٢٠٠٣ بدعوة من الأمانة العامة للأوقاف. غير أن هذه التوجهات لم تنته إلى حركية حقيقية بين المؤسسات الوقفية من مختلف الدول الإسلامية.

يحدث على أرض الواقع تشتتا للجهود، وتقوقعا حول الذات، وانحسارا لإشعاع العمل الوقفي وبالتالي انحصار التجربة الوقفية في نطاق ضيق دون وجود آفاق حقيقية لتطويره.

٢ - يتزامن الاهتمام الحالي بالوقف مع طرح تساؤلات متعددة حول النماذج الوقفية وصيغها القانونية، وخصائصها الإدارية، والشرعية، وكذلك الإمكانات التي تتفرد بها عمليا في خدمة الأغراض الاجتماعية. ويلاحظ المتأمل في ساحة العمل الوقفي عدم التجانس بين العرض والطلب إن صح التعبير. فالفرق لا يزال شاسعا بين الطموح النظري الذي يمثله النموذج الوقفي والحالة العملية التي تقوم عليها تأسيس الأوقاف، وإدارتها. وليس غريبا أن تمثل الصيغ الرسمية ممثلة في وزارات الأوقاف الشكل الأكثر حضوراً في إدارة الأوقاف والإشراف عليها. وليس غريبا كذلك ألا يلبي هذا الشكل بفعل عوامل موضوعية عديدة طموح المتبنين للصيغ الوقفية.

٣ - ينحصر النشاط الوقفي المعاصر في أغلبه في المستوي المحلي، ولا نكاد نلاحظ جهودا موازية لإحياء سنة الوقف على المستوي الدولي رغم ما يتميز به الوقف من خصائص ترتبط بتوثيق العلاقات فيما بين الشعوب المسلمة من ناحية ومع غيرهم من ناحية أخرى.

إن تجاوز هذه العوامل السلبية والاستفادة من إيجابيات الصحوة الوقفية الحالية، يرتبط حسب رأينا المتواضع بتوسيع أفق العمل الوقفي، والاستفادة مما يجري في العالم من تغييرات جوهرية، وبالتالي إعادة تحريك الأدوار التي يمكن أن يلعبها الوقف في إطار رؤية تنموية شمولية ومتكاملة تعطي النشاط الوقفي حرية الإبداع والتميز. على هذه الخلفية نعتقد بأن التوجه بالوقف نحو أفق عالمي لا يتعلق باختيار بين درجتين في الحركة (محلية \ دولية)، بل بضرورة استراتيجية ترتبط بجوهر وفلسفة الوقف وكذلك بالسياق التاريخي الحالي الذي تمر به الدول الإسلامية وبحاجتها الملحة لتحقيق أهداف حضارية تساعدها على العودة إلى ممارسة دور "الأمة الوسط" الذي تشير كل الدلائل إلى غيابه. في هذا الاتجاه تكمن مساهمة الأوقاف بأفقها الدولي في محورين رئيسيين:

- الاستثمار العملي للارتباط الوجداني بين المسلمين عن طريق تطوير أوقاف مشتركة بين مختلف الدول الإسلامية تقوي مناعة الأمة بقطع النظر عن خصائص بلدانها السياسية

والجغرافية، والاقتصادية. وهذا لا يتعارض البتة مع تعزيز دور الوقف محليا بحيث يستطيع أن يساهم في جهود التنمية في وقت تحتاج الدول الإسلامية إلى تأكيد قدراتها الذاتية وإبداع نماذج تنمية مستدامة نابعة من واقعها ومن إمكاناتها. وعلى هذه الأسس تبرز أهمية الأوقاف الدولية في ميادين متخصصة وذات علاقة مباشرة بالاحتياجات العلمية، والثقافية، والاجتماعية المشتركة بين البلدان المسلمة كالمعرفة، والصحة، والتكنولوجيا الخ.

- إعطاء معنى حضاري لفعالية المسلمين في عالم اليوم من خلال طرح نماذج لمؤسسات تلبي بشكل متميز حاجات الإنسان من داخل الخبرة الحضارية الإسلامية وبالتحديد من فضاءاتها الاجتماعية الأهلية التي عملت تاريخيا على الوصول إلى رؤية إنسانية للتنمية تحقق المعادلة الصعبة: نفع الذات، والآخر، أو عولمة نفع الإنسان إن صح التعبير. ولعلنا قد لا نخطئ عندما نزعم أن الوقف هو أحد الصيغ الأكثر تمثيلا لهذه المعادلة التي اصطلح عليه في الأدبيات الاقتصادية "بالتنمية الذاتية المستدامة"[٥٩] والتي تعني في جوهرها الاعتماد على الطاقات المحلية (البشرية، والإدارية، والاقتصادية، والإبداعية) وإحداث تغييرات إيجابية بشكل متدرج في حياة المجموعة تقطع مع ظواهر الطفرة والموسمية وتشجع الإبداع الذاتي وتقلل من الاعتماد السلبي على الخارج[٦٠].

العمل الاستراتيجي في مجال الوقف:

إن عملية الانتقال بهذه الأهداف من مستوى الطموح إلى مستويات الفعل تستلزم فهما دقيقا لواقع القطاع الوقفي والتدرج بأنشطته المعاصرة بشكل يتحقق معه الربط المعرفي، والعملي بين المجالين المحلي، والدولي من ناحية، وبين التجربة الوقفية الإسلامية، والتجارب العالمية ذات العلاقة من ناحية أخرى. إنها مسؤولية كبيرة تستوجب تضافر

(٥٩) بداية من الثمانينات من القرن العشرين تم إضافة بعض الأبعاد الأخرى لتصاحب مصطلح التنمية مثل: التمحور حول الذات والاستدامة، والاستقلالية، والإنسانية، والبشرية، ألخ، للتدليل على خطأ حصر مفهوم التنمية في أبعاد مادية مقيسة.

(٦٠) سواء كان هذا الاعتماد على شكل معونات اقتصادية، أو استيراد مشاريع جاهزة "مشاريع المفتاح باليد"، أو أي شكل أخر لمخرجات تنموية "في الشكل" لكنها تبقي "في مضمونها" من صنع عوامل خارجية.

جهود عديدة، إضافة إلى أنها تتعلق بتطوير رؤية استراتيجية تستوعب كل المعطيات الموضوعية التي يتفاعل من خلالها النشاط الوقفي في مختلف بلدان العالم الإسلامي لتحيلها إلى أفكار تتفاعل مع روح العصر وبرامج قابلة للتطبيق. من هنا تبرز أهمية تأسيس **بيت خبرة دولي في مجال الوقف** ليشكل حلقة ربط - يفتقدها العمل الوقفي المعاصر - تتلاقى وتؤسس من خلالها النظرية مع التطبيق.

إن هذا المشروع (المؤسسة) لا يقف عند إنتاج بحوث، ودراسات نظرية، أو الترويج لها. كما أنه ليس بمثابة "هيئة إغاثة دولية" تقدم الإعانات المالية، أو العينية لهذا الغرض، أو لتلك الشريحة الاجتماعية. إن المهمة الرئيسية لبيت الخبرة الوقفي ترتبط بالمتابعة الاستراتيجية للتجربة الوقفية في أفقها العالمي، وبالتالي العمل على تراكم الخبرات النظرية والعملية، وتوضيح عمليات الربط المفترضة بينها، والسعي إلى ترتيبها، وإعادة إنتاجها في صيغ عملية (نماذج) تستجيب لأولويات العمل الوقفي ومستلزمات تنمية مختلف شعوب الأمة الإسلامية مستفيدة في ذلك من كل الخبرات والتجارب المحلية، والدولية، والتاريخية، والمعاصرة.

المحددات المنهجية لبيت الخبرة الوقفي

إضافة إلى ما تحتاجه مثل هذه المشاريع من إمكانات بشرية ومادية، فإنها تحركها وفق أفق دولي يفرض عليها الالتزام بمحددات منهجية ترتبط بجوهر الوقف، وخصائصه، ومميزاته:

- العمل على تدعيم المجالات المشتركة سواء في النطاق المحلي (تقوية التعاون بين الدولة والقطاع الخاص، والقطاع الأهلي) أو في النطاق الدولي (تشجيع انتماء المسلمين وغيرهم إلى الفضاء الرحب للأمة الوسط).
- التعامل مع الوقف كآلية تنموية مع الحفاظ على ما يميز المؤسسة الوقفية عن غيرها من المؤسسات، وعدم الخروج عن أحكام الوقف الشرعية، والثوابت الفكرية التي بني عليها خلال مسيرته الطويلة.
- تقليص الهوة بين فكر الوقف، ونماذج الوقف العملية.

مهمة عاجلة

على أساس الطموحات، والأهداف المشار إليها آنفا يمكننا القول بأن هناك تحديات متعددة تواجه هذا المشروع. ونعتقد أن أحد التحديات العاجلة تتعلق بمدى وضوح الرؤية العامة للدور الاقتصادي، والتنموي للوقف. ونظن أن لهذه المسألة علاقة وثيقة بدرجة تفعيل مباحث وتخصصات علمية ترتبط بالوقف مثل الاقتصاد الإسلامي، واقتصاد القطاع الثالث (المؤسسات الأهلية) والاقتصاد الاجتماعي، ومدي النجاح المتحقق لعقد جملة من العلاقات النظرية بين هذه التخصصات من جهة، ومبحث الوقف من جهة أخرى. فكتاب الاقتصاد الإسلامي على سبيل المثال لم يُدْرِجوا الوقف بشكل جدي في تصوراتهم للنظام الاقتصادي الإسلامي حيث لا يجد المتتبع لهذا الاختصاص دورًا خاصا بالوقف على غرار ما هو حاصل بالنسبة لمبحث الزكاة مثلا. ولعل المتخصصين في الاقتصاد الإسلامي قد واصلوا ذلك التقليد الذي أسسه علم الاقتصاد الحديث في عدم رؤية قيمة الظواهر الاجتماعية التي تقع خارج دائرة النفعية الضيقة وفضاء السوق (مثل أشكال التطوع). وحتى ظهور المدارس الاقتصادية النقدية الغربية[٦١] لم يحدث عند الاقتصاديين الإسلاميين تغيرا جذريا في مسألة النظر إلى التطوع كأحد الصور الاقتصادية البديلة للاقتصاد النفعي.

ونعتقد أن نجاح أي أمر يرتبط بإنجاز ما يمكن تسميته "خريطة موضوعية للوقف" تسمح بتوزيع مسائل الوقف على مختلف الاحتياجات المعاصرة للعمل الوقفي بشكل متكامل يعزز العلاقات المفترضة بين المشاريع العلمية للمؤسسات الوقفية العاملة في هذا الاتجاه، ويمنع التكرار، ويسد الفراغات الموجودة الواحدة تلو الأخرى.

كما سيسمح هذا التركيز على مجابهة ضعف العلاقة بين الجوانب النظرية من ناحية والجوانب العملية من ناحية أخرى. حيث يلاحظ في التجربة الوقفية المعاصرة خلوها على سبيل المثال من حصر الأموال الموقوفة، ومعرفة الأعيان الوقفية بشكل دقيق، ونسبة هذه الأعيان إلى الاقتصاد القومي، وتوزيعها القطاعي، الخ. لقد ولدت ندرة الأرقام في المجال الوقفي عزوف الكتاب عن البحث الدقيق والمتعمق في الدور الاقتصادي للوقف، وبالتالي

---

(٦١) خاصة تلك التي ارتبطت بحقول مثل الأنثروبولوجيا والاجتماع وإلى حد ما بعض الأصوات الاقتصادية النقدية التي تشكلت تحت مسميات عديدة مثل الاقتصاد الاجتماعي والاقتصاد البديل، الخ.

تحليل إمكاناته التنموية بعيدا عن التعميم وترديد المسلمات من قبيل أن للوقف دورًا تنمويا متميزا، وأن له مساهمة مباشرة في تطوير الاقتصاد.

إن رسم هذه الخريطة وإن كانت تستوجب جهدا أكاديميا عميقا ومن تخصصات مختلفة، إلا أنها عملية استراتيجية بالدرجة الأولى تستلزم معرفة واسعة بما يجرى في مستوى العالم الإسلامي والعالم الغربي على غرار منهجية المقاربة العلمية التي تتم في الغرب لموضوع لصيق بالوقف مثل العمل التطوعي، تتحقق بخطوات سريعة عبر استعمال البيانات الدقيقة، وبنوك المعلومات الخاصة بنشاط هذا القطاع والبحوث الميدانية التي تنفذها الشبكات البحثية المتخصصة(٦٢).

خاتمة:

تميزت بداية الألفية الثالثة بحدوث تغييرات اجتماعية، واقتصادية، وسياسية جوهرية انعكست على مختلف مناطق العالم. ولعل من أهم هذه التطورات ما يتعلق بالانحسار الشديد لفعالية الدولة القومية وبروز نزعة عالمية نحو التكتل، وتشكيل فضاءات دولية تعتمد على قوة التخطيط الاستراتيجي وتحمل المنافسة في مختلف المجالات الحياتية. وقد ساعدت هذه التطورات على إعطاء أهمية للخبرات الاجتماعية وعلى رأسها العمل التطوعي وإدراجها كشريك رئيس في بناء قدرات الشعوب. كما تم تسخير الثورة المعلوماتية في هذا الاتجاه عبر إقامة الشبكات التطوعية الدولية، وتفعيل دورها لتمثل بذلك أحد محركات التوجه العالمي الجديد.

تفرض هذه التوجهات على المسلمين إحداث نقلة نوعية في التخطيط لمستقبل أمتهم. ونعتقد أن الاهتمام بالخبرات الذاتية التي أثبت التاريخ البعيد والقريب فعاليتها الحضارية

---

(٦٢) أوردت هذه البحوث جملة من البيانات الاقتصادية الهامة التي تساعد ولا شك في التخطيط السليم لمستقبل القطاع الوقفي. فنجد مثلا أن القطاع التطوعي يوفر على سبيل المثال ١٢,٦٪ من الوظائف الثابتة في هولندا، و١١,٥٪ في أيرلندا و ١٠,٥٪ في بلجيكيا. كما تتجاوز ميزانية مؤسسات هذا القطاع في ٢٣ بلدا أحد عشر تريليون دولار أي ما يعادل ميزانية أكبر ثامن دولة في العالم. (أنظر:
Global Civil Society: Dimensions of the Nonprofit Sector, Lester M. Salamon, Helmut K. Anheier, Regina List, Stefan Toepler, S. Wojciech Sokolowski, and Associates (Baltimore: Center for Civil Society Studies, 1999)

أمر ضروري في هذا السياق. ويتصدر الوقف هذه الخبرات لما له قدرة عالية على ترجمة جزء كبير من قيم الإسلام إلى مشاريع اجتماعية متكاملة لا تنحصر في الفضاءات المحلية بل لعلها لا تجد عمقها الإسلامي، والإنساني إلا من خلال ربطها بالإنسان في امتداده الجغرافي. إلا أن هذه النقلة تستلزم تحقيق شروط موضوعية لعل من أهمها التخطيط الاستراتيجي لإعادة هذه المحركات إلى الحياة، وممارسة دورها الحضاري. إنها بلا شك مسؤولية جماعية بالدرجة الأولى قد نختلف في تفاصيلها لكنها تبقي أحد المهمات التي تستوجب من المجتمع الإسلامي، وهو يتلمس طريقه في القرن الحادي والعشرين، الاهتمام الكبير ورصد الإمكانات البشرية والمادية اللازمة لتحقيقها.

المراجع

(١) الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت:
- استراتيجية الأمانة العامة للأوقاف (٢٠٠٣ - ٢٠٠٨)، (وثيقة غير منشورة).
- " الرؤية الإستراتيجية للنهوض بالدور التنموي للوقف"، ٢٠٠٣، (وثيقة غير منشورة).
- "منهجية عمل الدولة المنسقة" وثيقة مقدمة من دولة الكويت للمجلس التنفيذي لوزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية، الأردن، أكتوبر ١٩٩٦ (وثيقة غير منشورة).

(٢) جمعة، محمود الزريقي، "مستقبل المؤسسات الوقفية: في نطاق الثابت والمتغير لنظام الوقف الإسلامي"، أوقاف، العدد السابع، الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، السنة الرابعة، نوفمبر، ٢٠٠٤.

(٣) عبد الهادي، التازي، " توظيف الوقف لخدمة السياسة الخارجية في المغرب"، في الوقف في العالم الإسلامي أداة سلطة اجتماعية وسياسية، تقديم راندي ديغيليم، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ١٩٩٥.

(٤) غانم، ابراهيم البيومي (محرر) "نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي"، مركز دراسات مستقبل الوحدة العربية بيروت، لبنان، الأمانة العامة لأوقاف بدولة الكويت، ٢٠٠٤.

(٥) محمد، عفيفي، "الأوقاف والملاحة البحرية في البحر الأحمر في العصر العثماني"، في، الوقف في العالم الإسلامي أداة سلطة اجتماعية وسياسية، تقديم راندي ديغيليم، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ١٩٩٥.

(٦) "التعليم للجميع"، العدد ١ شتاء ٢٠٠٤، مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية، بيروت، لبنان،

(7) Alexis, De Tocqueville: (1835) *De la démocratie en Amérique*, Flammarion, 1981.

(8) Gary, Watt: *Trusts and Equity*, Oxford University Press, 2003, UK,.

(9) Gaudiosi, Monica M: *The Influence of the Islamic Law of Waqf on the Development of the Trust* in England: The Case of Merton College, 1988, 136 U Pa L Rev 1231

(10) John, Keane, Civil society: *Old images, New Visions*, Oxford, Polity Press 1998.

(11) Ikonocoff, M, *"Endettement et crise des modèles de développement dans le Tiers Monde"*, in, Tiers-Monde, Tome XXV, No 99, Juillet-Septembre, 1984.

(12) Lester M. Salamon, Helmut K. Anheier, Regina List, Stefan Toepler, S. Wojciech Sokolowski, "*Global Civil Society: Dimensions of the Nonprofit Sector",* Center for Civil Society Studies, Baltimore, USA, 1999.

(13) Miriam, Hoxter: *Endowments, Rulers and Community; Waqf al-haramayn in Ottoman Algiers*, Brill, Netherlands, 1998.

(14) Mohamed Nimer: *The North American Muslim Resource Guide: Muslim Community Life in the United States and Canada*. New York, NY: Routledge, 2002.

(15) Nacereddine Saidouni, "*Les liens de l'Algérie ottomane avec les lieux saints de l'Islam à travers le rôle de la fondation du waqf des Haramayn*", in, *AWQAF*, N^0 6 - Year 3 - June 2004.

(16) Statistiques Canada, « *Canadiens dévoués, Canadiens engagés, Points saillants de l'Enquête nationale de 2000 sur le don, le bénévolat et la participation* », Ottawa, Canada, 2001.

(17) Randi Deguilhem & Abdelhamid Henia (coordonnateurs), *Les fondations pieuses (waqf) en Méditerranée; enjeux de société*, enjeux de pouvoir, Publication de la Fondation Publique des Awqaf du Koweït, 2004

(18) Rosanvallon, Pierre: *La crise de l'Etat Providence*, Editions du Seuil, paris, 198١

(19) Traité établissant une Constitution pour l'Europe,: Office des publications officielles des Communautés européennes, Luxembourg, Belgique, 2005.

(20) Tarak, Abdallah, *"Pour une sociologie des awqaf"*, in, *AWQAF*, N^0 1, 2001, FPAK, Kuwait, p. 34.



نماذج إسلامية معاصرة في الممارسة الاقتصادية للوقف (حالة الأردن)

أ. د. محمد موفق الأرناؤوط(*)

ملخص:

على الرغم من حداثة التجربة الأردنية في تقنين الوقف وإدارة الأصول الوقفية الموروثة من العهد العثماني وما لحق بها بعد تأسيس الإمارة (١٩٢١)، وخاصة بعد أن تحولت إلى مملكة ذات دستور، وقانون خاص بالأوقاف (١٩٤٦)، إلا أنه لدينا في هذه التجربة خلال السنوات الأخيرة ما يسترعي الاهتمام بالمقارنة مع المحيط العربي الإسلامي، سواء فيما يتعلق بالجانب الأهم في الوقف ألا وهو حسن استثمار أصوله لتنتج منافع أكثر للأغراض التي وضعت له، أو في الانفتاح على القطاع الخاص واستثمار أفكار وأموال الأفراد في المجالات الرئيسة للوقف وعلى رأسها التعليم.

ولما كنا قد استعرضنا تجربة مشاركة الأفراد في تنمية التعليم العالي (الجامعي) الحكومي(١) من خلال أوقاف جديدة تثمر في فتح برامج أكاديمية جديدة، وتمول منحاً

(*) أستاذ التاريخ الحديث، جامعة آل البيت، المملكة الأردنية الهاشمية.

(١) محمد موفق الأرناؤوط،بعض التطبيقات المعاصرة للوقف في الجامعات: جامعة اليرموك نموذجا، مجلة "أوقاف" عدد ٧، الكويت ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٤م، ص ٨٣-٩٢

دراسية لتخصصات تحتاجها البرامج الجديدة وتصدر مجلات علمية في مناسبة سابقة* فإن هذه الورقة تركز هنا على الجانب الاقتصادي الذي هو الأساس في نجاح، أو فشل الأوقاف، وتعرف بواحدة من التجارب الناجحة في هذا المجال (مؤسسة تنمية أموال الأوقاف) التي لفتت الاهتمام إليها بقوة على الرغم من عمرها القصير ٢٠٠٣-٢٠٠٧.

وإذا أخذنا بعين الاعتبار أن الوقف الناجح هو في الأساس استثمار اقتصادي ناجح للأصول الموقوفة للأغراض المحددة للوقف في الوقفية فإن التعريف بمثل هذه التجارب الناجحة على مستوى العالم الإسلامي إنما يعيد الاعتبار إلى الأصل الذي لا يمكن تجاهله: الأساس الاقتصادي للوقف الذي يضمن له الاستمرار / التأبيد وتوفير المنافع للمحتاجين الذين يستحقونها.

الواقع القانوني والمؤسسي للأوقاف في الأردن:

بعد سنوات من تأسيس إمارة شرق الأردن (١٩٢١م) تحت الانتداب البريطاني، حيث بقيت أمور الأوقاف تنظم بموجب نظام إدارة الأوقاف العثماني لعام ١٢٨٠هـ/ ١٨٦٣م، جاء القانون الأساسي للإمارة في ١٩٢٨م لينص على أن: "أمور الأوقاف وإدارة شؤونها المالية تنظم بموجب قانون خاص". ولكن ذلك تأخر حتى إعلان الاستقلال في: ٢٥/ ٥/ ١٩٤٦م وصدور أول قانون للأوقاف في: ٢/ ١٢/ ١٩٤٦م. وبموجب هذا القانون، الذي اعتمد على القانون الأساسي لعام ١٩٢٨م وليس على دستور ١٩٤٦م الذي صدر لاحقاً في: ٧/ ١٢/ ١٩٤٦م، فقد تأسست "دائرة الأوقاف" وتم تعيين مدير عام للأوقاف، وتأسيس مجلس أوقاف أعلى. وبعد توحيد الضفة الغربية والأردن في ١٩٥١م اتسعت "دائرة الأوقاف" كثيراً بما ضم إليها من أوقاف كثيرة ومهمة من الناحية التاريخية في فلسطين، وبالتحديد في القدس، والخليل، وضواحيها[٢].

(٢) للمزيد حول التطور التاريخي والقانوني للاوقاف في الاردن انظر:
د. عبد السلام العبادي، " إدارة الأوقاف الإسلامية في المجتمع المعاصر في الأردن وفلسطين" في: أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم، عمان - لندن (مؤسسة آل البيت ومؤسسة الامام الخوئي الخيرية) ١٩٩٦م، ص ٢٥٧-٢٨٩ ; عبد الفتاح صلاح، التجربة الوقفية في المملكة الاردنية الهاشمية، مجلة " أوقاف " عدد ٢، الكويت ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، ص ١٠٩-١٣٤.

وفي ١٩٦٢م صدر القانون الجديد للأوقاف الذي حل محل قانون ١٩٤٦م وتعديلاته، ومن ثم صدر قانون رقم (٢٦) لعام ١٩٦٦م، الذي بقي مع تعديلاته ينظم العمل في هذا المجال حوالي اربعين سنة، وبالتحديد حتى فترة قريبة (٢٠٠١م). ومع هذا القانون تحولت "دائرة الأوقاف" إلى وزارة، ومع التعديل الرابع له في ١٩٦٨م أصبح يسمى "قانون الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية"، لينسجم مع المهام الواسعة التي أصبحت على الوزارة أيضاً.

فقد حددت المادة (٣) أهدافا كثيرة للوزارة، ومنها ما يخص تنمية الأوقاف الخيرية، وتشجيع الوقف الخيري على مختلف جهات البر، وترسيخ معاني الوقف الإسلامي ودوره في التمنية الاقتصادية، والاجتماعية.

ونصت المادة (٤) على أنه "لوزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية شخصية معنوية واستقلال مالي وإداري"، مع أن هذه المادة لم تستفد منها الأوقاف بالذات كما يتضح لاحقاً.

وتناولت المادة (٥) هيكلة الوزارة (مجلس الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، أمين عام الوزارة، الجهاز التنفيذي للوزارة)، بينما فصلت المادة (٦) تشكيلة مجلس الأوقاف الذي " يتألف من الوزير رئيسا وأمين عام الوزارة وممثل عن وزارات الداخلية والتربية والتعليم والأشغال العامة، والإعلام، وخمسة أعضاء يتم اختيارهم من المهتمين بالأوقاف والشؤون الإسلامية". وقد حددت المادة (٧) مهامَّ كثيرة للمجلس منها ما يتعلق بالأوقاف تحديدا:

- وضع الخطط اللازمة لاستثمار أموال الأوقاف وتحقيق الأهداف المنصوص عليها في القانون.
- استبدال العقارات الوقفية وترتيب الحكر عليها وذلك عند وجود المسوغ الشرعي.
- الموافقة على الإيجارات التي تزيد على ثلاث سنوات وإقرار إنشاء الأبنية على الأراضي الوقفية.
- عقد القروض المالية غير الربوية المتعلقة بمشاريع الأوقاف بموافقة رئيس الوزراء.
- تعيين المصارف والمؤسسات المالية غير الربوية التي تحفظ فيها أموال الأوقاف.

ومن ناحية أخرى فقد أشارت المادة (٦) الى انه يجوز لمجلس الوزراء بناء على توصية مجلس الأوقاف وضع نظام خاص للأوقاف، ولكن هذا لم يحدث بل طبق نظام الخدمة المدنية الساري المفعول على موظفي الحكومة على موظفي وزارة الأوقاف من حيث التعيين والرواتب والترفيع والنقل وغير ذلك، وهو ماكان له انعكاسات سلبية على الأوقاف في السنوات الاخيرة كما سنرى.

كما ونصت المادة (٨) على اعفاء جميع معاملات الأوقاف وأملاكها من الضرائب والرسوم والطوابع على اختلاف أنواعها، بينما تضمنت المادة (٩) من القانون انه "يؤسس تحت مراقبة مجلس الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية صندوق مركزي لجميع واردات الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية تدفع منه النفقات المصرح بها بموجب الميزانية".

و قد صدر بعد هذا القانون الخاص "القانون المدني الاردني" رقم (٤٣) لعام ١٩٧٦ الذي تناول الوقف في عدة مواد اشتملت على أمور مفهومية، وإجرائية وتنظيمية بالغة الأهمية من حيث تأثيرها على مجريات الموضوع.

فقد نصت المادة(١٢٣٦) على انه "للوقف شخصية حكمية يكسبها من سند إنشائه"، وعلى أن "له ذمة مالية متميزة تسأل عن ديونه التي أنفقت على مصارفه طبقا لشروط الوقف"، وحددت المادة (١٢٣٧) أنه "يتم الوقف أو التغيير في مصارفه وشروطه بإشهاد رسمي لدى المحكمة المختصة وفقا للأحكام الشرعية"، والأهم من هذا وذاك المادة (١٢٤٧) التي تضمنت أنه "مع مراعاة شروط الواقف تتولى وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية الإشراف على الوقف الخيري وتتولى إدارته واستغلاله وإنفاق غلته على الجهات التي حددها الواقف".

ويلاحظ هنا على القانون (٢٦) أن معظم الأهداف قد ربطت الأوقاف التي تحمل الوزارة اسمها بمجال محدد (المساجد)، وهو ما جعل الوزارة في الأردن وغيره ترتبط في أذهان الناس بالمساجد فقط، بينما ركزت في مجال التعليم على "التعليم الديني" فقط وأخذت على عاتقها "إنشاء المعاهد الدينية ومدارس تحفيظ القرآن". وفيما عدا ذلك أصبحت الوزارة مؤسسة عامة مسؤولة عن "نشر الثقافة الإسلامية والمحافظة على التراث الإسلامي وإبراز دور الحضارة الإسلامية في رقي الإنسان، وتنمية الوعي الديني وشد

المسلم إلى عقيدته" . أما عن الهدف الأساسي الذي تحمل الوزارة اسمه (الأوقاف) فقد وردت الإشارة بشكل عام إلى "المحافظة على المساجد وأملاك الأوقاف، وصيانتها وإدارة شؤونها" ، دون أن يظهر هنا بشكل واضح مسؤولية الوزارة في إبراز دور الأوقاف فيما وضعت له، وبالتحديد دورها الكبير في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وفي هذا السياق كان التطور المهم هنا تأسيس "مديرية الأملاك الوقفية" في الوزارة، التي أصبحت معنية بهذا الجانب المهم (تنمية أصول الأوقاف) لأنه الأساس الذي يقوم عليه نجاح و استمرار الوقف أو فشل و تعطل الوقف. ولكن الملاحظ هنا أن القانون رقم (٢٦) لعام ١٩٦٦م قد نص على الاستقلال المالي والإداري لوزارة الأوقاف، وفي نفس الوقت فقد حمّل القانون الوزارة الكثير من الأهداف العامة التي تحتاج إلى أموال كثيرة للإنفاق عليها، مما جعل واردات الوزارة (من الأملاك الوقفية) لا تغطي سوى ١٥٪ من مجمل النفقات التي لم تكن في معظمها تتعلق بالأوقاف بالمعنى الضيق للكلمة. وبسبب هذا الوضع غير الطبيعي فقد كان لا بد من وسائل أخرى تساعد الوزارة على القيام بتحقيق أهدافها. وفي هذا الاتجاه فقد صدر في ١٩٧٩م "قانون سندات المقارضة" الذي سمح للوزارة بإصدار سندات مقارضة، لتغطية تكاليف بعض المشاريع، حيث إن الإقبال عليها يكون أفضل من اللجوء إلى البنوك لطلب قروض بفوائد. ومن ناحية أخرى فقد وافقت الحكومة الأردنية في ١٩٨٢م على منح الوزارة حرية إنفاق إيراداتها الذاتية على مشاريعها الاستثمارية على أن تقوم الحكومة بتغطية رواتب موظفي الوزارة الذين أصبحوا بالآلاف والنفقات الأخرى التي تحتاجها الوزارة لتحقيق أهدافها المذكورة[٣].

وفي الواقع أن الأصول الموقوفة (من مبان وأراض) التي كانت تحت ولاية الوزارة لم تكن قليلة، بل يمكن لإيراداتها أن تكون أكبر بكثير لو استثمرت بشكل جيد. ففي ذلك الوقت الذي منحت فيه الحكومة وزارة الأوقاف حرية إنفاق إيراداتها الذاتية على مشاريعها

---

(٣) محمد علي لطفي - احمد سعيد بيوض، "تجربة الأردن" في: ادارة وتثمير ممتلكات الاوقاف، جدة (البنك الاسلامي للتنمية) ١٤١٠ هـ/ ١٩٨٩م، ص ٣١٤-٣١٧.

الاستثمارية كانت لدى الوزارة حوالي ٤٥٠٠ قطعة أرض، منها ٢٠٠٧ للمساجد و ٢٨٨ للمباني التجارية والسكنية و ٢١٩ قطعة أرض زراعية، و ٣٦٢ قطعة أرض قابلة للاستثمار(٤).

ومع هذا التوجه الجديد أخذت الوزارة تتحرك لتعمل على استثمار ما لديها من أصول بطرق مختلفة مما زاد في الإيرادات التي وجهت للإنفاق على الأغراض الأساسية للأوقاف. ومن هذه الطرق الإجارة المتناقصة التي تمنح الوزارة بموجبها بعض الأراضي الوقفية لمستثمرين من القطاع الخاص ليقيموا عليها مراكز تجارية مقابل أجرة سنوية وعلى أن تعود ملكية هذه المراكز إلى الوزارة بعد فترة معينة (٢٠-٢٥ سنة). كما لجأت الوزارة إلى طلب القروض من الحكومة، فاقترضت الوزارة مبلغ مليون دينار، وأقامت به مشاريع استثمارية في بعض المدن (عمان وإربد وغيرها) عادت عليها بربح يبلغ ١٠٪ من مجمل المبلغ. ومن ناحية أخرى فقد لجأت الوزارة أيضاً إلى تشجير الأراضي الوقفية حتى يعود استثمارها بريع أكبر من تلك الأراضي التي كانت مهملة(٥).

ومع هذه الوسائل المختلفة لاستثمار ما لديها من أصول وقفية بقيت مهملة عدة عقود، طرحت الوزارة أول مشروع استثماري على أساس المشاركة مع القطاع الخاص في قلب مدينة عمان حيث كانت لها قطعة أرض مساحتها ٦٠١٩م٢. وقد كان المشروع الجديد يشتمل على طابقين تحت الأرض كمستودعات تجارية بمساحة ١٢ ألف كم٢، وأربعة طوابق تحت الأرض لمواقف السيارات وخدمات البناء بمساحة ٢٤ ألف م٢، وعشرة طوابق فوق الأرض تستخدم كمكاتب وسوق تجاري بمساحة ٦٠٠ ألف م٢، أي أن مساحة البناء تصل إلى ٩٦ ألف م٢. وقد قدرت كلفة المشروع آنذاك ١٢٥ مليون دينار، وطرح المشروع على القطاع الخاص للاستثمار فيه خلال ١٩٨٥م. ولكن هذا المشروع تعثر بسبب الملاحظات التي وجهت إلى تصميمه الذي لم يعد يناسب وسط البلد التجاري، مما دفع الوزارة الى اعادة تصميمه وطرحه من جديد على القطاع الخاص. ويبدو أن التغير

---

(٤) صلاح، التجربة الوقفية، ص ١٣٢.

(٥) المرجع السابق، لطفي - بيوض، تجربة الاردن، ص ٣١٦.

المتواصل في رأس الوزارة كان من الاسباب الذي جمدت تحقيق هذا المشروع الكبير، لان كل وزير جديد كان يحمل رؤية مختلفة عن الوزير السابق(٦).

وهكذا يلاحظ أن نشاط الوزارة في استثمار الأصول الموقوفة كان يتعثر بسبب غياب الإداة الاستثمارية الفاعلة وضعف الخبرة في الادارة الموجودة وعدم تكيفها مع معطيات السوق. فقد نفذت الوزارة خلال السنوات اللاحقة ١٩٨٣-٢٠٠٢ مشاريع استثمارية بقيمة خمسة ملايين دينار تقريبا، ولكن معظم المشروعات الاستثمارية التي نفذت لم يكن لها جدوى اقتصادية مناسبة حيث تراوحت فترة استرداد تكلفة عدد كبير منها عن عشرين سنة مثل مبنى الإيمان في العقبة ومشروع سحاب التجاري وغيرها، بل إن بعض المشروعات التي نفذتها الوزارة لم تتجاوز عائداتها ٥٪ من كلفة إنشائها. ولأجل ذلك فقد كانت واردات الأوقاف السنوية متواضعة جدا بالنسبة الى حجم الاصول الموقوفة حيث لم تتعد ١،٢ مليون دينار أردني في السنة (حوالي ١،٥ مليون دولار)(٧).

وفي هذا السياق، كانت التجربة الوقفية قد نضجت في العالم الإسلامي المعاصر، ولاسيما في بعض دول الخليج المجاورة، رُئي أنه لا بد لقانون جديد للوقف يحل محل قانون ١٩٦٦م الذي تجاوزه الزمن. وهكذا فقد صدر مؤخراً قانون الأوقاف لعام ٢٠٠١، الذي كان يأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الجديدة في رؤية الوقف ودوره ومؤسساته. فقد تميز القانون الجديد بتعريف واضح للأوقاف يميزها عن الشؤون الأخرى التي غلبت عليها الوزارة، حيث نصت المادة (٣) من القانون على تحديد الأوقاف كما يأتي:

أ - الأراضي، والعقارات، والأموال الموقوفة على جهة بر لا تنقطع، أو التي تؤول إلى جهة بر لا تنقطع.

---

(٦) طرح هذا المشروع على القطاع الخاص للاستثمار مرة ثانية في ١٩٩٩ ثم مرة ثالثة في ٢٠٠٤ على البنك الإسلامي للتنمية والبنك الإسلامي الأردني ولكن دون جدوى، بعد أن أنفقت الوزارة عليه لاجل المخططات والدراسات حوالي نصف مليون دينار:
ورقة عمل للمهندس رياض أبو تايه بعنوان " التجربة الأردنية في استثمار ممتلكات الأوقاف" مقدمة إلى مؤتمر دبي الدولي للاستثمارات الوقفية ٤-٦/ ٢/ ٢٠٠٨، ص ١٢-١٣.

(٧) المصدر السابق، ص ١١-١٢.

ب - المقابر الإسلامية المخصصة للدفن أو التي فيها الدفن، أو التي أوقف فيها الدفن سواء اندرست، أو لم تندرس.

ج - المساجد وملحقاتها.

د - الآثار الدينية الإسلامية كالمساجد الأثرية، والمقامات، وما يقع في حيزها.

وعطفا على ذلك فقد حددت المادة (٥) مسؤولية الوزارة بالنسبة إلى الوقف والأوقاف حيت أصبحت تهدف إلى تشجيع الوقف الخيري على جهات البر المتعددة، والمحافظة على أموال الأوقاف وتنميتها وإدارة شؤونها، وإنفاق غلتها على الجهات التي حددها الواقف. وقد فصلت في ذلك المادة (٣١) حيث "تنشيء الوزارة برامج خاصة لجهات البر الموقوف عليها لتنفق واردات الأوقاف الخيرية الإسلامية على الجهات المستفيدة من هذه البرامج حسب شروط الواقفين بما في ذلك الإنفاق على المساجد، والرعاية الصحية، والتعليم ومساعدة المحتاجين، كما ينشيء للأوقاف العامة برنامجاً عاماً على أن يراعى في تخصيص واردات الأوقاف للبرامج سداد تمويل المشروعات الاستثمارية أولاً".

ولذلك لا بد من القول إن صدور هذا القانون كان يؤرخ لمرحلة جديدة في الأردن، حيث أن واقع الاستثمار للأصول الوقفية كان متواضعاً جداً مع الإمكانات إذ إن قيمة المشروعات التي نفذتها الوزارة خلال حوالي عشرين سنة ١٩٨٣-٢٠٠١م لم تتجاوز خمسة ملايين دينار. وبالاستناد إلى هذه الحصيلة يمكن أن ندرك ونقدر الانعطافة الكبيرة التي حصلت في الأردن مع القانون الجديد، وبالتحديد مع تأسيس "مؤسسة تنمية أموال الأوقاف" في ٢٠٠٢، التي باشرت عملها مع بداية ٢٠٠٣م كذراع استثماري لوزارة الأوقاف. فقد تضاعفت أكثر من عشر مرات قيمة المشروعات التي أنجزت خلال ٥ سنوات فقط لتصل إلى حوالي ٥٠ مليون دينار(حوالي ٧٥ مليون دولار).

وفي الحقيقة أن ما هو مهم في هذه التجربة الجديدة هو فلسفة هذه المؤسسة وأهدافها والوسائل التي اعتمدتها لإحداث نقله نوعية تعيد الاعتبار إلى أهمية الأساس الاقتصادي للوقف حتى يتمكن من إنجاز الأغراض التي وضعت لأجله.

مؤسسة تنمية أموال الأوقاف:

أنشئت المؤسسة في عام ٢٠٠٢م بموجب المادة (٢٦) من قانون الأوقاف رقم (٢٣) لعام ٢٠٠١ كمؤسسة مستقلة استقلالاً إدارياً ومالياً تعنى بتحقيق التنمية والاستثمار الأمثل للعقارات الوقفية، وزيادة عوائدها إلى أكبر قدر ممكن للمساهمة في تنمية المجتمع بتقديم المساعدات للفقراء، والمرضى، وطلاب العلم والمساجد وغيرها من أبواب النفع العام حسب شروط الواقفين(٨).

ومن الواضح أن مثل هذا الطموح يرتبط بإدارة واعية لأهمية الوقف ودوره في الاقتصاد والمجتمع ومؤسسة فعالة قادرة على تحقيق هذا الطموح. ولذلك نجد في هيكلة المؤسسة إلى جانب المدير، الذي يعد من الكوادر المخضرمة في الوزارة ومن ذوي الخبرة في الأعمال الإنشائية والاستثمارية، نجد مجلس الإدارة الذي يضع السياسات العامة لها ويرأسه وزير الأوقاف ويتألف من اثني عشر عضواً من أصحاب الخبرات والكفاءات في مجال الاستثمار من القطاع العام والقطاع الخاص. وقد تبلورت السياسات العامة للمؤسسة حتى أصبحت على الشكل التالي:

١ - تعريف بالوقف ورسالته في خدمة المجتمع، وحث المواطنين على دعم الوقف بالتبرعات العينية والنقدية.

٢ - العمل على الاستقلال الأمثل للأموال، والعقارات الوقفية من خلال التوسع في إقامة مشروعات استثمارية ذات جدوى مناسبة على الأراضي الوقفية.

٣ - العمل على تنفيذ شروط الواقفين.

٤ - العمل على المحافظة على العقارات الوقفية، وتطويرها، وصيانتها.

٥ - العمل على أن تكون المشروعات الاستثمارية المقترح تنفيذها موزعة على جميع أنحاء المملكة.

٦ - العمل على الترويج لاستثمار الأراضي الوقفية بالتعاون مع القطاع الخاص.

---

(٨) تستند المعطيات الواردة هنا وحتى نهاية الورقة على تقرير المؤسسة لعملها عن سنوات ٢٠٠٢-٢٠٠٧، وبعض العقود التي وقعتها مع الجهات المختلفة، وعلى لقائين مطولين مع المدير العام للمؤسسة المهندس رياض أبو تايه. وأنتهز هذه المناسبة لاتوجه للمدير العام بخالص الشكر على ترحيبه وتقديمه كل مساعدة.

أساليب الاستثمار للمؤسسة:

جاء انطلاق المؤسسة في وقت كان الأردن يشهد نهضة اقتصادية جديدة، وخاصة مع توسع الاستثمار المحلي، والإقليمي (الخليجي والعراقي) في المشاريع السكنية والمراكز التجارية الكبرى (المولات)، مما أدى إلى ارتفاع كبير لم يسبق له مثيل في أسعار الأراضي والعقارات. ونظراً لأن الأراضي الموقوفة التي آلت إلى المؤسسة كانت في أطراف عمان، التي غدت الآن من المواقع المرغوبة للاستثمار، فقد نوعت المؤسسة أساليب الاستثمار لتشمل ما يلي:

١ - تنفيذ المؤسسة لمشروعات استثمارية صغيرة (مبان) بتمويل من وارداتها الذاتية.

٢ - تنفيذ المؤسسة لمشروعات استثمارية (مبان) بتمويل من مؤسسات التمويل الإسلامية كالبنك الإسلامي للتنمية ومؤسسة الأيتام.

٣ - تأجير المؤسسة لأراضٍ وقفية إجارة طويلة لمستثمرين من القطاع الخاص (من الأردنيين والعرب) ليقيموا عليها مشروعات استثمارية (مراكز تجارية إلخ) على نفقتهم واستثمارها لمدة محدودة (B.O.T) تعود في نهايتها إلى ملكية المؤسسة.

٤ - شراء المؤسسة للأراضي من إيراداتها والمتاجرة لها.

٥ - وقف النقود

إنجازات المؤسسة:

١ - المشروعات التي تم تنفيذها بتمويل ذاتي.

نجحت المؤسسة خلال السنوات الماضية ٢٠٠٣-٢٠٠٥ من إقامة حوالي عشر مشروعات استثمارية (مكاتب ومخازن) بقيمة إجمالية تصل إلى حوالي أربعة ملايين دينار أردني (حوالي ٦ ملايين دولار) في الأراضي الوقفية التابعة لها في عدد من المدن الأردنية (عمان، الزرقاء، الشونة الشمالية). ومن أكبر هذه المشاريع مركز اليرموك التجاري (١) في إربد بقيمة مليون دينار أردني ومركز اليرموك التجاري (٢) في إربد بقيمة ٤٠٠ ألف دينار أردني ومركز اليرموك التجاري (٣) في إربد بقيمة ٥٠٠ ألف دينار أردني الذي أنجز في نهاية ٢٠٠٧م.

ويلاحظ هنا أن المؤسسة نوعت في هذا المجال حيث أقامت في عمان (حي جبل الحسين) شققاً سكنية بكلفة ٢٢٠ ألف دينار أردني.

٢- المشروعات التي تم تنفيذها مع القطاع الخاص بأسلوب الإجارة الطويلة B.O.T.

يمكن القول إن المؤسسة حققت أكبر نجاح لها في هذا المجال، وذلك بتعاقدها مع مستثمرين معروفين في القطاع الخاص لبناء مراكز تجارية (مولات) أو مجمعات سكنية بأسلوب الإجارة الطويلة (B.O.T) على بعض قطع الأراضي الوقفية في عمان، حيث تستفيد بشكل فوري من الأجرة السنوية المجزية كما تستفيد بعد ٢٠-٢٥ سنة من امتلاك المشروع بكامله، واستثماره بشكل مباشر مما يدر عليها مبالغ كبيرة تمكنها من تحقيق الكثير من المنافع للمحتاجين في المجتمع.

وعلى رأس هذه المشاريع التي أنجزتها، وفتح الطريق أمام مشاريع أخرى، يأتي المركز التجاري الكبير (الاستقلال مول) في جبل النزهة بعمان الذي بني على قطعة أرض وقفية مساحتها ١٥ دونما. وقد قام المستثمر الأردني ببناء مركز تجاري كبير (مول) على مساحة ٤٠ ألف م^{٢} بكلفة تقترب من ٢٠ مليون دينار (حوالي ٣٠ مليون دولار)، يحتوي المركز على ٢٠٠ مخزن تستخدم محلاتٍ تجاريةً ومطاعم وأماكن للترفيه وقاعات رياضية إضافة إلى مواقف للسيارات تتسع لـ ٦٠٠ سيارة. وحسب الاتفاقية الموقعة مع المستثمر الأردني في ربيع ٢٠٠٥ تحصل المؤسسة على أجرة سنوية مقدارها ٧٥ ألف دينار، كما تحصل على كامل المشروع بعد ٢٥ سنة (بما في ذلك فترة التنفيذ). وقد افتتح هذا المركز التجاري في تموز ٢٠٠٧م وهو يوفر حوالي ١٥٠٠ فرصة عمل.

وقد شجع هذا النجاح المؤسسة على السير قدماً وتوقيع ثلاث اتفاقيات مع ثلاثة مستثمرين لبناء ثلاثة مشاريع أخرى تقترب قيمتها من ٢٥ مليون دينار (حوالي ٤٠ مليون دولار):

- توقيع عقد مع مستثمر كويتي لإقامة مشروع فلل في عمان (حي الصويفية) على أرض وقفية مساحتها ١٠ دونمات بكلفة تصل إلى أربعة ملايين دينار (حوالي ستة ملايين دولار)، على أن تدفع لها أجرة سنوية قدرها ١٦٠ ألف دينار وعلى أن يؤول إليها كامل المشروع بعد ٢٥ سنة (بما فيها سنوات التنفيذ).

- توقيع عقد مع مستثمر أردني لإقامة مكاتب وشقق في عمان (حي الصويفية) بكلفة تصل إلى ٢,٥ مليون دينار (حوالي أربعة ملايين دولار) على أرض وقفية بمساحة دونمين وربع، على أن تدفع الشركة للمؤسسة أجرة سنوية مقدارها ٨٢ ألف دينار ويؤول المشروع بكامله للمؤسسة بعد ٢٠ سنة.
- توقيع عقد مع شركة لإقامة مركز تجاري كبير (مول) على أرض وقفية في ضواحي عمان (حجارة النوابلسة) مساحتها حوالي عشرين دونماً بكلفة تصل إلى ١٥ مليون دينار أردني (حوالي ٢٢,٥ مليون دولار) بأجرة سنوية مقدارها مليون دينار أردني (حوالي ١,٥ مليون دولار) على أن يؤول المشروع بكامله إلى المؤسسة بعد عشرين سنة.
- توقيع عقد مع مستثمر لإقامة مركز تجاري (مكاتب ومخازن) على أرض وقفية في عمان (حي بيادر وادي السير) بكلفة ٢,٥ مليون دينار أردني (حوالي ٤ ملايين دولار) على أن يدفع للمؤسسة أجرة سنوية مقدارها ٦٧ ألف دينار (حوالي ١٠٠ ألف دولار) ويؤول كل المشروع إلى المؤسسة بعد عشرين سنة.

وبالإضافة إلى ذلك هناك عدة مشروعات كبيرة يفترض أن توقع خلال الأسابيع القادمة بين المؤسسة وجهات استثمارية محلية وإقليمية.

- مشروع المركز التجاري في عمان (شارع قريش/ سقف السيل) على أرض وقفية مساحتها ٣٠ ألف م^{2}، الذي كان قد طرح للاستثمار لاول مرة في ١٩٨٥ ثم في ١٩٩٩ وفي ٢٠٠٤م الى ان تم أخير التوقيع في ٢٢/ ٥/ ٢٠٠٨م على عقد استثماري مع أمانة عمان تنفق بموجبه ثمانية ملايين دينار أردني (حوالي ١٢ مليون دولار) لبناء المركز التجاري وتدفع أجرة سنوية مقدارها ١٣٠ ألف دينار أردني (حوالي ١٨٠ ألف دولار) منذ السنة الثالثة على أن يؤول المشروع بكامله إلى المؤسسة بعد ٢٥ سنة (منها سنتان للتنفيذ).
- مشروع المركز التجاري الكبير (المول) في الرصيفة على أرض وقفية مساحتها ٥٥ دونم، حيث يقوم أحد المستثمرين ببناء المركز التجاري هناك بكلفة تصل إلى ٢٠ مليون دينارأردني (حوالي ٣٠ مليون دولار) على أن يدفع للمؤسسة أجرة سنوية مقدارها ٢٠٠ ألف دينار أردني (حوالي ٣٠٠ ألف دولار) وأن يؤول المشروع بكامله إلى المؤسسة بعد عشرين سنة.

- مشروع إقامة مدرسة مع مستثمر أردني (صاحب مدارس الأكاديمية العربية الحديثة) على أرض وقفية مساحتها ٣ دونمات في وسط عمان (خلف جريدة " الرأي) بكلفة تصل إلى ١,٦ مليون دينار أردني (حوالي ٢,٢٥٠ مليون دولار) على أن يدفع للمؤسسة أجرة سنوية مقدارها ٥٠ ألف دينار أردني وعلى أن يؤول المشروع بكامله إلى المؤسسة بعد ٢٢ سنة (منها سنتان للتنفيذ).

ومن ناحية أخرى فقد خاضت المؤسسة تجربة جديدة مع الأراضي الوقفية المشغولة بمخازن تجارية قديمة من طابق واحد لاتدر سوى أجرة رمزية. فقد كانت للمؤسسة في وسط إربد (المدينة الثانية فى الأردن) قطعة أرض من هذا النوع مساحتها ٢٢٠ م، وقد توصلت في آب ٢٠٠٦ الى اتفاق مع مستثمر أردني على أساس الإجارة المتناقصة B.O.T. وحسب العقد الموقع بين الطرفين يتكفل المستثمر بأن يقيم عليها بناءً تجارياً من أربعة طوابق بمساحة تصل إلى ١٠٠٠م تقريبا، منها طابق أرضي للمخازن التجارية وثلاثة طوابق للمكاتب، وذلك مقابل أجرة سنوية مقدارها ٦٥٠٠ دينار (حوالي ١٠ آلاف دولار) على أن يعود البناء كاملاً إلى المؤسسة بعد ٢٥ سنة من توقيع العقد. والجديد في هذا العقد / المشروع أن المستثمر أخذ على عاتقه إخلاء المستأجرين الموجودين وتعويضهم على ذلك، كما أن العقد أعطى المستثمر الأفضلية في استثمار هذا المركز التجاري الجديد بعد ٢٥ سنة بأجرة يتفق عليها في حينه على أن "لاتقل عن أجرة المثل في حينه".

وفي الواقع أن هذا المشروع الجديد، المتوقع أن يفتتح في صيف ٢٠٠٨، مهم في مغزاه لأنه يمكن أن يفتح الطريق أمام مشاريع مماثلة على بعض الأراضي الوقفية التي تشغلها مخازن قديمة من طابق واحد فقط بأجرة بسيطة. فمع افتتاح ونجاح هذا المشروع يمكن أن تقام في هذه الأراضي أبنية متعددة الطوابق متعددة الاستخدامات تعود على المؤسسة (وبالتحديد على المستفيدين من الأوقاف) بدخل كبير جداً لا يقارن مع الدخل المتحص الآن.

٣ - شراء الأراضي والمتاجرة بها:

نظراً للمناخ الاستثماري الملحوظ في الأردن خلال السنوات الماضية، التي تميزت بارتفاع متواصل في أسعار الأراضي، فقد قامت المؤسسة بأول تجربة لها في ٢٠٠٦ حيث اشترت ٤٠ دونما من الأراضي في منطقة أم قصير قرب مطار عمان، وذلك بمبلغ قيمته

نصف مليون دينار أردني. وحسب تقديرات مدير المؤسسة في نهاية ٢٠٠٧ فقد عادت هذه التجربة بفائدة كبيرة على المؤسسة حيث ان قيمة تلك الارض تقدر الان بمليون دينار أردني(حوالي مليون ونصف مليون دولار).

آفاق عمل المؤسسة في المستقبل

على الرغم مما أنجزته المؤسسة خلال هذه السنوات القليلة، وذلك بالمقارنة مع العقود التي مرت على أصول الأوقاف دون أن تفيد كثيرا، الا أن ماحققته كان يمكن أن يكون أكبر من ذلك لو تحققت لها مرونة أو استقلالية ادارية و مالية وفق نظام خاص بها.

فقد أجاز القانون كما رأينا لمجلس الوزراء بناء على توصية من مجلس الأوقاف وضع نظام خاص للأوقاف، إلا أن هذا لم يحدث بل طبق نظام الخدمة المدنية الساري المفعول على موظفي الحكومة على موظفي وزارة الأوقاف من حيث التعيين، والرواتب، والترفيع والنقل وغير ذلك، وهو مايطبق الان على موظفي المؤسسة الذين يصل عددهم إلى ثلاثين. ولكن نظام الخدمة المدنية لم يعد يسمح برواتب مغرية لأصحاب الكفاءات للعمل في مؤسسات الدولة، حيث أن الرواتب متدنية لحملة الماجستير، والدكتوراة بشكل خاص، ولذلك فإن المؤسسة تعاني الآن من إحجام أصحاب الكفاءات الذين تحتاجهم المؤسسة عن العمل فيها وعن استنزاف ما لديها من كوادر، مما يمكن أن يؤثر على عملها في المستقبل.

ومن ناحية أخرى فإن المؤسسة بحاجة إلى رعاية خاصة من أمانة عمان (المحافظة)، التي تتعامل مع المؤسسة كما تتعامل مع أية جهة أخرى دون أن تأخذ بعين الاعتبار كون المؤسسة تهدف بمشاريعها وشراكتها مع القطاع الخاص إلى زيادة دخلها لخدمة فئات اجتماعية عديدة في المجتمع. وبعبارة أخرى فإن الأمانة في مخططاتها التنظيمية الجديدة لعمان الكبرى، وبالتحديد في تحديد مسارات الشوارع الرئيسة، والفرعية و ماهو سكني وما هو تجاري، يجب أن تحافظ على الأراضي الوقفية، وأن تعطيها أفضلية ما لكي تنجح في مهامها وتنمي دخلها لصالح المجتمع. فقد كادت الأرض الموقوفة في منطقة حجارة النوابلسة، التي كانت المؤسسة تعول عليها كثيراً، أن تذهب ضحية المخطط التنظيمي الجديد(٢٠٠٦) لولا الحملة التي أطلقتها المؤسسة لحماية تلك الأرض.



المشكلات المؤسسية للوقف في التجربة الإسلامية التاريخية

د. ياسر عبد الكريم الحوراني(*)

ملخص:

لقد ظهر في الآونة الأخيرة اهتمام واضح وقوي في مجال التركيز على التنظيمات الاجتماعية ومنها العمل على إحياء دور الوقف، ومن هنا تأتي أهمية جهود الباحثين في الخوض في هذه المسألة بما يواكب التطور المشهود على مستوى الحياة الإنسانية بوجه عام. والواقع أن أهمية البحث في هذا المجال تنطلق من تجاوز الفرعيات والأمور التفصيلية إلى غايات أكثر عمقا وتجريداً[١]، كما أن الباحث لا ينبغي أن يكون قليل الحساسية تجاه القضايا الاجتماعية المفصلية. والمعروف أن الأنشطة الوقفية تقوم على دافعية توفر لجهاز الوقف مكاناً في الإطار المؤسسي للمجتمع، وهنا لا بد من الإشارة إلى أن أبرز ما يميز الإطار المؤسسي للوقف أن التكيف معه ليس ذرائعيًا أو نفعيًا بل هو عمل ديني وأخلاقي

(*) جامعة الباحة، المملكة العربية السعودية.

(١) وعلى شاكلة ذلك الخوض في الأوقاف المسبلة على قراءة القرآن على القبور، وتجهيز الأكفان، وغسل الموتى والرفق بالكلاب الضالة وتخفيف آلام القطط وإطعام الطيور وتزيين المساجد، ومنهم من ذهب إلى أهمية الوقف بوضع الزهور على الموتى من باب التعبير عن الذوق الجمالي. انظر على سبيل المثال: أحمد قاسم، أحباس عزيزة عثمانة بعد مماتها، المجلة التاريخية المغاربية، العددان ٩٧-٩٨، أيار- مايو ٢٠٠٠م، ص ٣٣٥.

على السواء. وتاريخيا، ظهر في المجتمع الإسلامي تبادلات مكثفة من أجل إشباع احتياجات الناس أو من أجل تعزيز تفوق المجتمع. وبما أن المجتمع يعكس صورة للتفاعل الشمولي فإن الوقف لا يمكن دراسته إلا في إطار علاقته مع الأنساق الفرعية الأخرى مثل النسق السياسي، ونسق الروابط المجتمعية، وغيرها، مع أن الوقف يسهم في بناء النسق الاجتماعي بجميع فروعه، ومن هنا يمكن فهم العلاقة بين الوقف وأنساق المجتمع في ظل وجود شبكة واسعة تغطي جميع العلاقات الاجتماعية المختلفة، وعلى أساس ذلك يمكن مناقشة القضايا المؤسسية للوقف من الوجهة التاريخية من خلال التركيز على خمسة مسالك أساسية:

المسلك الأول: الوقف والدولة

المسلك الثاني: الوقف وتطور الفقه الإسلامي

المسلك الثالث: الوقف والنشاط الاقتصادي

المسلك الرابع: الوقف والمعلومات

المسلك الخامس: الوقف والعولمة

المسلك الأول
الوقف والدولة

أثبتت التجربة التاريخية للوقف أن فاعليته في المجتمع تقوم على أساس وجود علاقة تكاملية مع دور الدولة، الذي يتمثل في حراسة المجتمع، وضمان أمنه، وتحصين مؤسساته. وكانت تتشكل حقيقة الوقف في القرون الخيرية الثلاثة الأولى مؤسسةً فاعلة في المجتمع تعمل إلى جانب مؤسسات الإحسان الأخرى وأهمها الزكاة. ومع دخول القرن الرابع الهجري، الذي يصفه (آدم متز) بأنه عصر النهضة في الإسلام، كان جهاز الوقف يمثل واجهة المنجزات الحضارية في الإسلام، وقد أسهب معظم الباحثين في بيان تلك المنجزات التي تدخل في صلب البناءات الأساسية للمجتمع. كل ذلك كان في ظل وجود دولة إسلامية حارسة لتلك المؤسسة الوقفية وملتزمة بالأحكام، والقوانين الشرعية الخاصة بها.

وبدون شك أن وجود جهاز القضاء سلطةً مختصة بالولاية العامة على الأوقاف ساعد على تحقيق الأهداف المرجوة لأنه يقوم على أساس "احترام إرادة الواقف"، والأهم أنه يمارس عمله باستقلالية مطلقة بعيداً عن تدخل الدولة. وإدارياً، ساهم هذا الجانب في إيجاد سلطة عادلة وحريصة على مقدرات الوقف لا تعنى بالجوانب السياسية بقدر اهتمامها بتطبيق أحكام الشرع. وقد نتج عن ذلك من وجهة النظر المؤسسية استقلالية إدارية للوقف إلى جانب دور لا مركزي في صناعة القرارات وخصوصا فيما يتعلق ببناء الخطط الاستراتيجية، ووضع الأولويات الاجتماعية بمعزل عن فرض أي شكل من أشكال الهيمنة أو التسلط الذي يمكن أن تمارسه الدولة.

ولكن مع تطور المجتمع الإسلامي "يمكن ملاحظة ظاهرة الفساد في الأوقاف عبر المرحلة التاريخية من خلال سوء الاستخدام، وسوء الإدارة، والنهب، والسلب، والاستيلاء على الأوقاف بغير حق"[١] وقد قادت هذه التحولات الجذرية إلى العديد من

---

(١) إبراهيم غانم، معالم التكوين التاريخي لنظام الوقف (اجتماعيا واقتصاديا ومؤسسيا)، أوقاف، العدد التجريبي، نوفمبر ٢٠٠٠م، ص ٦٦.

المشكلات الأساسية، وانتهت بقبضة محكمة للدولة الحديثة على كل شؤون الوقف وظهرت الوزارات الوقفية الحكومية التي تستمد شرعيتها ووظيفتها من الدولة بعيداً عن أية استقلالية ممكنة، بل إن الغالب على الأداء الإداري لتلك الوزارات هو أنها تفتقر إلى أدنى الشروط المعيارية المطلوبة على مستوى الكفاءة، والإنجاز، حتى باتت الوزارات الوقفية أضعف المؤسسات التي تعمل في إطار الدولة.

وواضح أن النسق السياسي أو الحكومة تحديداً لا تعمل بالحيادية بل إن قراراتها ترتبط بمصالح صفوة القوة، ولكن ما يهم في هذا الجانب أن علاقة الهيمنة بين دور الحكومة، ومؤسسة الوقف ينتج عنه نسق جديد بالغ الخطورة يمكن أن نسميه "نسق الاستحواذ" وفي هذا النسق يتم تعبئة الموارد وتحويلها من غايات التكافل، والنفع العام لتصب في مصلحة أصحاب القوة في النسق السياسي.

وهنا لابد من التنويه إلى أن البنية المؤسسية للوقف تواجه حالة اختلال وظيفية، والسبب في ذلك أن الدافعية للانتماء العام سوف تنكمش في إطار العمل الخيري العائلي، أو المحلي ومنها حالة الوقف الأهلي (الذري) ويصبح الفعل الاجتماعي مبنيا على أساس الحسنة، والرحمة وليس على أساس المفهوم العام للعدالة الاجتماعية أو المصلحة الكلية للمجتمع.

وهناك جملة من الحيثيات، والأسباب التي أدت إلى تدخل الدولة في تسيير إدارة الأوقاف، والتحكم في شؤونها، ومنها:

١ - التغير في بنية الأنظمة الحاكمة وخصوصا في منتصف هذا القرن حيث هبت رياح التغيير باتجاه تبني أيديولوجيات اشتراكية تابعة للمعسكر الشيوعي، وبالتالي الاستيلاء على الأوقاف في ظل التأميمات ومحاولات الإصلاح المزعومة. وفي حالة مصر على سبيل المثال، التي تجاوزت فيها الأوقاف ثلث الأراضي الزراعية في عهد محمد علي، ووصلت الأراضي الموقوفة حتى عام ١٩٢٥م إلى (٧٧٠) ألف فدان، فإنه بعد ثورة يوليو عام ١٩٥٢م تم الإجهاز على الوقف تحت ذريعة المحافظة على المبادئ الاشتراكية[١].

---

(١) Tawfiq, Muhammad Amin. "The Awqaf in Modern Egypt" The Islamic Quartely, vol. XLII, No. 4, 1998, p 258

٢ - اتجاه الدولة الحديثة للسيطرة على جميع مؤسسات المجتمع المدني[١]، وإخضاعها لقوانين الدولة، وتشريعاتها مع المحافظة على الأداء البيروقراطي الإداري السائد في العمل الحكومي.

٣ - التدخل الاستعماري لإعادة تنظيم الوقف كما حدث في مصر، والمغرب وسوريا[٢]، وإلحاق جميع مرافق الوقف، وقطاعاته إلى رعاية الدولة.

٤ - قيام الدول الكبرى بفرض قوة مهيمنة تتحكم بسياسات الدول الضعيفة في إطار العولمة، وقد نتج ذلك حديثٌ عن مزاعم ربط التمويل الخيري بالإرهاب، الأمر الذي قاد إلى ضبط، ومراقبة، ومحاصرة جميع مؤسسات المال، والتمويل التابعة لتلك الدول.

ولكن لا يخفى أن هناك بعض الاختلالات المؤسسية في جهاز الوقف أوجدت فرصا عديدة لتدخل الدولة على المستويين الداخلي والخارجي، ولعل أهم هذه الاختلالات هي:

أ - وجود إدارات وقفية تفتقر إلى الكفاءة، والأهلية، والإنجاز.

ب - الافتقار إلى أمانة المسؤولية، وعدم المحافظة على أموال الوقف بعيدا عن مصالح النظار، وأغراضهم الشخصية.

ت - عدم احترام إرادة الواقف والإخلال بشروط الواقفين مما أحدث فراغات كبيرة في البنية المؤسسية التي يقوم عليها جهاز الوقف.

ث - بروز العمل الخيري فعلا اجتماعياً بديلاً لدور الدولة في مجالات الإحسان وتغطية احتياجات الأفراد، وقد صاحب ذلك في معظم الأحيان اختلالات إدارية دفعت الدولة لإعادة فرض قوتها على أية أنشطة خيرية.

ج - واستناداً لما سبق فإنه من الممكن في حالات معينة قبول وجود "إدارة مشتركة" بين الدولة ومؤسسة الوقف تقوم على أساس الاختصاص والخبرة، مع مراعاة عدم توسيع قدرة الدولة على التدخل خارج العمل الرقابي أو أية أمور لا تخدم مصلحة الوقف بالجملة، ودون المساس بالاستقلالية المؤسسية للوقف.

---

(١) إبراهيم غانم، التكوين التاريخي لوظيفة الوقف في المجتمع العربي، ص ١٠١. منشور في: ندوة الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية.

(٢) محمد زاهد الكوثري، مقالات الكوثري، القاهرة، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٩٩٤م، ص ٢٠٤.

المسلك الثاني
الوقف وتطور الفقه الإسلامي

فالمعروف أن الوقف يستمد أصوله وتشريعاته من أساسيات الفقه الإسلامي، ومن الملاحظ أن علاقة الوقف، والفقه تتناسب بشكل طردي عبر المرحلة التاريخية، أي كلما ازدادت فاعلية الفقه وتعاظمت شوكة الفقهاء ازدادت فاعلية الوقف في المجتمع. ففي فترة الازدهار الفقهي، وشيوع المذاهب الفقهية، وانتشارها بين الأمصار تكونت قاعدة مرنة تقوم عليها فلسفة الوقف، وهذه الحالة تختلف عن الفترات الزمنية التي شهد فيها الوقف ركوداً أو انحساراً نتج عن إغلاق باب التجديد والاجتهاد الفقهي مما أحدث فجوة بين تطور المجتمع، وحاجته إلى معالجات تشريعية معاصرة، وبين العديد من القضايا الفكرية التي تقوم عليها أصول الوقف.

ولا يخفى أنه عبر مراحل التاريخ الإسلامي كانت شروح الفقهاء تعزز من وضع أصول البناء المؤسسي للوقف على نحو مستقل يضمن ثلاثة أركان لا تنفك عنها حقيقة الوقف وهي: احترام إرادة الواقف، واختصاص القضاء، والاعتراف للوقف بالشخصية المعنوية أو الاعتبارية[(١)].

ويمكن بيان أهم ملامح تلك المجهودات الكبيرة التي نهض بها الفقه الإسلامي وما طرأ عليها بعد ذلك من إدخالات مستحدثة بالنقاط الآتية:

١ - فمن أبرز التحديات التي كانت تواجه مؤسسة الوقف هي محاولات الدولة للهيمنة على موارد الوقف، والتدخل في إدارته وتوجيهه، وقد تنبه الفقهاء القدامى إلى أهمية المحافظة على خصوصية الوقف، لأن الوقف ابتداءً يتم إنشاؤه بإرادة الواقف بصورة محضة، وبالتالي لا يجوز الاعتداء على هذه الإرادة أو فرض القيود عليها، ومن هنا أفاض الفقهاء في شروحاتهم الفقهية في بيان هذه المسألة وضرورة التعامل مع الوقف على أنه مؤسسة مستقلة ذات شخصية معنوية تتحدد مكوناتها وآلياتها حسب إرادة الواقف، ومن أبرز ما جاء في هذا المجال وضع ما يعرف بأدبيات

(١) إبراهيم غانم، معالم التكوين التاريخي لنظام الوقف، مرجع سابق، ص ٦٦.

الوقف **بالشروط العشرة**. والواقع أن هذه الشروط جاءت للحيلولة دون وقوع تدخلات تفرضها الدولة على سبيل الجور، والظلم.

٢ – كما أن الفقهاء في سبيل المحافظة على حصانة الوقف ضد تجاوزات الدولة أو العبث بمقدراته تشدّدوا في مسائل عديدة أهمها قولهم إن "**شرط الواقف كنص الشارع**"، والمقصود أن كل ما ورد في حجة (وثيقة) الوقف حسب الصورة التي تمليها إرادة الواقف من تحديد أهداف الوقف وطبيعة إدارته، وطرق استغلاله، وآليات توزيعه، والجهات المستفيدة منه وما شابه ذلك إنما يتخذ صفة خاصة أو يتصف بخصوصية شديدة لا يجوز أن تُمَس بأي حال من الأحوال.

٣ – هناك اختلافات واسعة وعميقة بين طروحات الفقهاء في مسائل الوقف، ولكن هذه الاختلافات أوجدت قاعدة مرنة تقوم عليها مؤسسة الوقف، ونتج عنها علاقة وظيفية لا مركزية على مستوى جهاز الوقف بوجه عام، وقد استمر عمل الوقف على هذا الأساس حتى ظهر في الدولة العثمانية من ينادي بتوحيد العمل الفقهي على أساس مدرسة الرأي. وبعد اعتماد الفقه الحنفي خضعت إدارة الوقف لمركزية واحدة في إطار التدخل الحكومي.

٤ – وبالرغم من أن الفقه الحنفي في مجال الوقف يمتاز بمرونة غير متاحة لدى المذاهب الأخرى، وتتجلى في أهم مظاهرها بقدرة الواقف على التراجع عن الوقف في أية لحظة زمنية لأن ملكيته في الأصل تبقى للواقف نفسه، إلا أنه من الملاحظ أن ذلك لم يمنع من وجود تطبيقات للوقف على أساس المذاهب الأخرى وحتى على حساب المذهب الحنفي، ففي دول المغرب على سبيل المثال، والتي ساد فيها المذهب المالكي، كان العثمانيون الأحناف يقومون بتحبيس ممتلكاتهم على مصالح الوقف المالكي، وهذا يظهر في حالة الجامع الأعظم بمدينة الجزائر الذي يحتل مكانة مرموقة في المجتمع وهو تابع للمالكية[١]. والمعروف أن فقه الوقف عند المالكية يختلف في إطار الأفق الزمني عن المذهب الحنفي لأن الواقف يمتلك الحق في التراجع عن الوقف حسب المدة التي يحددها عند إنشاء الوقف، وهو ما يعرف **بالتأقيت**.

(١) عبد الجليل التميمي، وثيقة عن الأملاك المحبسة باسم الجامع الأعظم بمدينة الجزائر، ص ٢٠.

٥ - المحافظة على خصوصية القضاء باعتباره الجهة الوحيدة صاحبة الولاية العامة على الأوقاف، التي تباشر مهام عديدة مثل شؤون الإدارة والأمور المالية وهو ما يعرف بولاية النظر الحسبي أو الاختصاص الولائي، ومنها ما يعرف بالاختصاص القضائي ويتضمن ولاية الفصل في الخصومات، وفض المنازعات. وقد استمر العمل بالوقف الإسلامي على أساس استقلالية القضاء، ومرجعية الفقه الإسلامي منذ قرن وحتى نشوء الدولة الحديثة وطغيان جميع مؤسساتها على الحياة الاجتماعية مما كان له تأثير مباشر على فقه الأوقاف وإحلال القوانين الوضعية مكانه، وقد أدى إلى تضييق دور مؤسسة الوقف، وإخضاعها لهيمنة الدولة وإدراجها في مؤسساتها.

٦ - وقد وضع الفقه الإسلامي الشروط والقواعد الأساسية التي تضبط تصرفات نظّار الوقف وبالتالي مدى تدخل القضاء بإجبار النظار على الالتزام بالقواعد المطلوبة. ومن ذلك أن الواجبات الإدارية التي يلتزم بها الناظر تتعلق بتركيز جهوده على عمارة الوقف والعمل على إيجاد السبل الكفيلة لإصلاحه وتحصيل الريع والعوائد المترتبة عليه واتخاذ أفضل القرارات لتوزيع الريع في مصارفه[١]، ومن هنا يجوز للقاضي التدخل في عزل ناظر الوقف في حالة الإخلال بواجباته، بل إن القاضي يولي الناظر على الوقف في حالة وجود فراغ إداري مثل موت الناظر الأصلي أو عدم اشتراط الواقف ناظراً بعينه[٢].

٧ - وفي كل الأحوال ينبغي على ناظر الوقف معرفة طبيعة العمليات الإدارية وأهمها التخطيط والتنظيم، والتوجيه، والرقابة، وتختلف هذه المسؤوليات باختلاف حجم المنشأة الوقفية، ففي حالة اتساع حجم العمل يمكن تطبيق المعايير الحديثة مثل إيجاد مجلس إدارة وجمعية عمومية وهيئة استشارية، ويعمل هؤلاء بوصفهم جهة مساندة وضابطة لعمل نظّار الوقف.

---

(١) منصور بن يونس البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع، الرياض، مكتبة النصر الحديثة، ٤/ ٢٦٨.

(٢) الدردير، الشرح الكبير مطبوع مع بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، الطبعة التاسعة، بيروت، دار المعرفة، ١٩٨٨م، ٢/ ٣٠٥. محمد عبد الرحيم الخالد، أحكام الوقف على الذريّة في الشريعة الإسلامية، ١٩٩٦م، ١/ ٢٩٩.

المسلك الثالث
الوقف والنشاط الاقتصادي

هناك علاقة وثيقة بين طبيعة البناء المؤسسي للوقف، ومستوى النشاط الاقتصادي، وهو ما يمكن أن يطلق عليه "الاقتصاد الإداري" للوقف، والواقع أن كل عمليات صناعة القرار الإداري للوقف تدخل ضمن هذا الجانب. فالبناء المؤسسي للوقف يتكيف بصورة تلقائية مع طبيعة الأهداف، أو المنجزات المطلوبة، وهذا يعني أن حجم النشاط الاقتصادي يحدد العديد من المهام الإدارية. فمن المعروف أن القدرة على حبس الأوقاف تزداد كلما ارتفع مستوى الحياة، وانخفضت تكاليف المعيشة، وفي هذه الحالة تتحقق المشاركة لجميع القطاعات الاجتماعية، وذلك خلافاً لحالات التخلف الاقتصادي التي تنكمش فيها المشاركة على فئات غنية دون فئات أخرى تعيش في قاع الهرم الاجتماعي. والسبب أن الوقف يستقطب أهم الموارد الاقتصادية وهي الأراضي، والعقارات، وهذه الموارد تكون في العادة مملوكة لفئات ذات دخل مرتفع في المجتمع، باستثناء حالة الوقفيات التي تدخل في نطاق النماذج البسيطة.

وواضح أن فئة التجار تلعب دوراً مهماً في إطار علاقة الثروة بالوقف، ويسهم هذا الدور بتحريك عجلة التقدم الاجتماعي، الذي يؤثر بدوره على جميع القطاعات، والبنى المؤسسية للمجتمع، ومنها مؤسسة الوقف. وتاريخياً كان ازدهار التجارة يزيد من القدرة الاقتصادية للتجار، وبالتالي يزيد من رصد الأوقاف المتوقعة من هؤلاء التجار. وفي المقابل لا يمكن فهم هذه الآلية بطريقة تجريدية محضة لأن أطماع الإنسان تزداد في طلب الحصول على الثروة وحتى على مستوى التلاعب في الأوقاف للحصول على أهداف خاصة كما حدث في استخدام أسلوب التحكير، وأسلوب البدل[١].

وقد كانت إدارة الوقف، التي هي ممثلة في معظم الأحيان بنظارة الوقف، أو ما يعرف بالناظر، هي الجهة الوحيدة المخولة حسب الحجج الوقفية بمعالجة واقع الوقف، وتنظيم شؤونه، وبدون شك أن هذه النظارة كان لها علاقات معينة مع الجهات الداعمة

(١) إبراهيم غانم، معالم التكوين التاريخي لنظام الوقف، مرجع سابق، ص ٦١.

للوقف وأهمها فئة التجار، ولكن كل ذلك كان يتم في نطاقات اقتصادية خارجية محدودة، ومعظمها يقع في إطار نظام اقتصادي مغلق أي بدون علاقات تجارية مع الدول الأخرى.

وفي إطار علاقات المجتمع العالمي التي تقوم على أساس وجود شبكة واحدة في الوقت الراهن أصبح معنى الوقف أكثر شمولية واتساعًا، وقد ترتب على ذلك تطور هائل في إدارة الوقف (الناظر سابقاً) واختلاف جوهري أصاب علاقات المؤسسة الوقفية في جانب مفصلي في بنيتها الإدارية. وللدلالة على تأثير تلك الشبكة العالمية فإنه يلاحظ وجود موجة تضخم تعصف بالاقتصاد العالمي في الآونة الأخيرة، ومنها اقتصاد الدول العربية، وهنا دخلت مفاهيم جديدة لم تكن موجودة سابقاً مثل انخفاض سعر الدولار أمام العملات العالمية وبالتالي ارتفاع أسعار منتجات تلك الدول، وارتفاع أسعار البترول الذي أدى إلى ارتفاع أسعار الشحن عالمياً، وزيادة الطلب العالمي على معظم السلع الغذائية من دول كبيرة كالصين والهند، وارتفاع تكلفة الثروة الحيوانية بسبب ارتفاع تكلفة المدخلات، إلى جانب تغيرات العوامل المناخية كالجفاف والبرودة مما أدى إلى انخفاض المستويات الإنتاجية العالمية للمحاصيل الزراعية الحيوية[١]، كما أن الدول غير المصدرة للنفط دفعت تكاليف باهظة عن طريق انخفاض المستويات المعيشية وتدني الدخول الحقيقية، وقد أدى كل ذلك إلى مواجهة حقيقية بين دول العالم وبين التضخم، ولا يخفى أن أهم موارد الوقف، وهي الأراضي والعقارات كانت في خط مواجهة أمامي، بل هي أكثر القطاعات الاقتصادية التي تأثرت باجتياح التضخم على المستوى العالمي.

ومن جهة اقتصادية أخرى تتأثر البنية المؤسسية للوقف بمدى فرض التزامات مالية عليها وأهمها الضرائب التي تفرضها الدولة عادة. وفي التاريخ الإسلامي أعفيت مؤسسات الوقف من أية التزامات مالية حتى الزكاة التي هي عبادة واجبة.

وللمثال على هذه التجربة الناجحة قامت الدولة التركية بتحرير الوقف من أية ضرائب لأنه يمثل أحد أركان خدمة المجتمع، وقد نتج عن ذلك وجود انتشار واسع لمؤسسات الوقف في جميع أنحاء تركيا وصلت إلى نحو (١٥٨) مؤسسة وقفية، وتستقطب

(١) جريدة عكاظ، العدد ١٥٠١٢، الموافق ٣ أكتوبر ٢٠٠٧م، بيان صادر عن الغرفة التجارية حول ارتفاع أسعار المواد الغذائية بالمملكة العربية السعودية، ص ٩.

هذه المؤسسات عدداً كبيراً من القوة العاملة إضافة إلى الباحثين. ففي مؤسسة وقف الديانة التركي في استانبول يوجد من الباحثين ما لا يقل عن (١٦٠) باحثاً ينحصر عملهم في البحث الوقفي، ومن ذلك إصدار الموسوعة الإسلامية التي تجاوزت (٢٠) مجلداً في شتى موضوعات المعرفة الوقفية[١].

كما أن هناك جانباً مهماً في علاقة الاقتصاد بالإدارة الوقفية يتضح من خلال دور التنظيم المؤسسي للوقف الذي يهدف إلى إيجاد صورة للتضامن على مستوى المجتمع، لأن الروابط المجتمعية كما مرّ آنفاً هي المسؤولة عن إنتاج هذا النوع من التضامن الذي يشكل في محتواه التنسيق والتكيف المشترك.

فالوقف عبر آلية التضامن يشكل مؤسسة للتكافل الاجتماعي تسهم في إيجاد نظام "التأمين الاجتماعي" كالمسكن، والصحة، والتعليم، والكساء، والدواء، ومن هذا الوجه تتصدى إدارة الوقف لمسألة اجتماعية بالغة الخطورة وهي كيفية إعادة توزيع الدخل عن طريق الخدمات الإنسانية التي توزع مجاناً[٢]. والحقيقة التي تتجلى هنا أن الدورة الاقتصادية التي يسهم فيها الوقف تجعل من غير الممكن على أي إنسان أن يعيش في ظل الدولة الإسلامية مواطناً زائداً عن الحاجة. ومن هنا لا يخفى مدى أهمية الدور الذي يقوم به الوقف في إطار مفهوم "الاقتصاد الإداري" من جهة تحقيق أهداف العدالة الاجتماعية المطلقة، الذي يتمثل بعملية ضبط التوازن الاجتماعي، وهذا يعتمد على الفاعلية الاقتصادية ومدى سرعة عجلة التقدم، والرخاء الاجتماعي.

وواضح أن الوقف يقوم بدور أساسي مخالف لطبيعة التبادلات الاجتماعية القائمة على اقتصاد السوق. فكل الخدمات التي يقدمها جهاز الوقف لا تخضع لقوى السوق بين البائعين والمشترين (قوى العرض والطلب)؛ لأنها خدمات مجانية وبالتالي لا تعكس أي

---

(١) علي أوزاك، "إدارة الأوقاف الإسلامية في المجتمع المعاصر التركي". ورقة قدمت إلى ندوة أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم: بحوث ومناقشات الندوة التي عقدت في لندن عام ١٩٩٦م. منشورات المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، رقم (١٨٥)، عمان، مؤسسة آل البيت، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ١٩٩٧، ص ٣٤٤.

(٢) إبراهيم البيومي غانم، معالم التكوين التاريخي لنظام الوقف، مرجع سابق، ص ٦١.

سعر في السوق، وعلى أساس ذلك تقوم إدارة الوقف بصياغة الخطط التي تلبي حاجات جماعية في ضوء معطيات السوق، ومدى وجود طلب فعلي على سلع أو خدمات معينة.

ومن جهة أخرى تقع على عاتق المؤسسة الوقفية صورة النظام الحضري، وطريقة تشكيل المدينة بوجه عام. فقد أشار العلماء في مصنفاتهم إلى أهمية المسجد باعتباره واجهة وقفية أولى ودوره في تخطيط وعمارة المدن الإسلامية، وأوردوا ذلك في العديد من كتب السياسة الشرعية، والمصنفات الفقهية، والرحلات الجغرافية ومن هؤلاء ابن خلدون، وابن الأزرق، ومنهم ابن أبي الربيع (ت٢٧٢هـ) في كتابه "سلوك المالك " والمقدسي في كتابه "أحسن التقاسيم " وغيرهم. وتظهر هذه الحقيقة من خلال تعيين مكان المسجد أولاً ثم تعيين ما يستتبعه من مرافق أخرى، ومنها بيت المال، والأسواق التي تدير حركة النشاط الاقتصادي وغير ذلك. ومن هنا تنبع أهمية الإدارة الوقفية في التاريخ الإسلامي، ودورها في صياغة المجتمع من خلال بناء المساجد، وهو ما حدث عند تأسيس مدن كبيرة مثل مدينة البصرة التي أسسها عقبة بن غزوان عام (١٢) هـ. ومدينة الكوفة التي أسسها سعد بن أبي وقاص عام (١٧) هـ. ومدينة الفسطاط التي أسسها عمرو بن العاص عام (٢١) هـ. ومدينة القيروان التي أسسها عقبة بن نافع عام (٤٥) هـ. وكانت القبائل العربية تتخذ مساجد فرعية كنقطة انطلاق لإقامة تجمعات جديدة داخل المدينة الإسلامية. وفي هذا الجانب كانت المساجد في العصور الإسلامية الأولى أمكنة للعبادة ومدارس للتعلم ودورا للقضاء، أي يجتمع فيها العلماء، والمتعلمون، والقضاة، وغيرهم. من هنا يمكن ملاحظة أن دور الوقف في تصميم البيئة العمرانية في المدينة الإسلامية يسهم في توزيع المسؤوليات بين الحاكم، والمحكوم مما يعزز من التفاعل الإيجابي بين الإدارة على المستوى العام، والمستوى الخاص.

المسلك الرابع
الوقف والمعلومات

يشهد العالم في الوقت الراهن نمواً متسارعاً فيما يطلق عليه "تكنولوجيا المعلومات"، وهو مصطلح يشمل جميع الأساليب، والأدوات المستخدمة للحصول على المعلومات، وتصنيفها، ومعالجتها، وإعادة استخدامها بطريقة موجهة ورشيدة. ولا يخفى أنه في عصر المعلومات تذهب حصة الأسد إلى من يحرز الفوز وليس إلى مجموعة من اللاعبين تمكن كل واحد منهم أن يبقى على قيد الحياة.

إن التغييرات المستمرة في تقنية المعلومات لم تكن متاحة في التجربة التاريخية على نحو ما يشهده العالم عبر الثورة المعرفية، وبالتالي فإن نمط الأسلوب الإداري السائد قديماً يمتاز ببساطة، ومحدودية في إطار مؤسسات صغيرة الحجم. وفيما يتعلق بدور المؤسسة الوقفية في التاريخ الإسلامي لا توجد قرائن تدل على أن إدارة تلك المؤسسة لديها الإمكانيات الفعلية التي تتناسب مع حدود الدولة الإسلامية. وبدون شك أن واقع الوقف في القرون الأولى، أو في عصر الفتوحات الإسلامية كان يتميز بانتشار واسع وربما كان الأكثر شمولية لأنه يخضع لنظام الخلافة، والمعروف أن حدود الدولة الإسلامية آنذاك كانت ممتدة عبر حدود، وثقافات عديدة، ولكن هذا لا يعني أن مؤسسة الوقف تباشر عملها بوصفها مؤسسة عملاقة على نطاق واسع. وتشير الأدبيات في هذا المجال إلى أن نظارة الوقف التي تتحدد واجباتها مسبقاً حسب شروط الواقف لم تؤثر في المجتمع الإسلامي عامة، ومن هنا فلا جدوى من الحديث عن اتصالات إدارية تسمح بمرور المعلومات على أساس شبكة متكاملة، وإنما يتم الاهتمام بأداء الإدارة الوقفية حسب المنظور الجزئي الذي يعتمد على الخطط المحلية، وخصوصية المكان.

وبالرغم من أن شبكة الإنترنت وأدوات المعرفة الأخرى تمنح الفرصة لأي شخص أن يعمل بوصفه مواطناً في المجتمع العالمي في ظل تجاوز الحدود والأماكن الجغرافية، إلا أن التاريخ الإسلامي أثبت وجود انطلاقة معرفية هائلة من جوانب عديدة أخرى، فالمكتبة الإسلامية هي واحدة من المنجزات الحضارية عملت لقرون طويلة تحت إدارة الوقف، ومما يشهد لذلك أن مخطوطات التراث كانت تنتشر على مدى واسع في أنحاء العالم، وتجدر

الإشارة إلى أن عدد المخطوطات المحفوظة في المغرب الأقصى على سبيل المثال تتجاوز مائة ألف مخطوط[١]، بل إن كنوز التراث الإسلامي ما تزال حبيسة لدى المكتبات العالمية ولا سيما المكتبات الغربية. كما تجدر الإشارة إلى وجود فاقد كبير في مصادر التراث الإسلامي نتج عن الإهمال ومحاولات الطمس التي قام بها بعض المستشرقين.

ولا تقل أهمية دور الوقف في رعاية العلم، والمعرفة، وضمان الكتب، والمخطوطات عن دور الشبكة العنكبوتية التي تقدر كمية المعلومات فيها بما يصل إلى مليون ونصف كتاب أي ما يقرب (١٠٪) من موجودات مكتبة بيركيلي التي تمتلك نحو (٨) مليون مجلد[٢]، وقد صاحب وجود المكتبات الوقفية اهتمام المسلمين بالتواصل مع الثقافات الأخرى عن طريق وجود اتصالات مع العالم الخارجي عن طريق الترجمة، وتعريب الكتب الأجنبية وما شابه ذلك.

---

(١) محمد زنبير، الحبس كمظهر من المظاهر السياسية والاجتماعية في تاريخ المغرب، ورقة قدمت إلى ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي الإسلامي، بغداد، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٨٣م، ص ٢٠٧.

(٢) Gassler & Robert Scott, Globalisation and the Information Economy, Global Society, vol. 1

المسلك الخامس
الوقف والعولمة

تعتمد طريقة الأداء الإداري للوقف على معايير مختلفة، منها نوع، وحجم المنشأة الوقفية، وطبيعة النشاط الوقفي، وحدوده الجغرافية، ومدى ملاءمته لاحتياجات المجتمع وغير ذلك. ومن هنا يتراوح الأداء الإداري الوقفي بين البساطة الشديدة من جهة، وبين التركيب المعقد من جهة أخرى.

أما فيما يتعلق بمؤسسة الوقف في التاريخ الإسلامي فإنها "لم تظهر إلا بعد وفاة الرسول ﷺ في مرحلة ما من القرن الأول الهجري ولم تأخذ شكلها القانوني إلا في القرن الثاني للهجرة"[(١)]، وكان ذلك عبر شروحات اجتهادية قام بها الفقهاء، وبموجب ذلك خضعت إدارة الوقف لأسس يحددها الواقف في حجة الوقف، وهي في هذه الحالة تكون بمثابة لائحة تشريعية يلتزم بها ناظر الوقف، ولكن لا يخفى أن إدارة الوقف إذا كانت مقبولة على أساس شرط الواقف في حالة النماذج الوقفية البسيطة فإنها لا تكون كذلك في حالة وجود وقفيات عابرة للبلدان سيما أن الواقف ليس بالضرورة أن يكون مستوعباً لجانب الإدارة فكراً وممارسة. ومن هنا ناقش العديد من العلماء مدى وجود صلاحية بتجاوز شروط الواقف، خصوصاً إذا كانت تلك الشروط غير منسجمة مع أهداف الوقف، ولا تحقق مقاصده بل تُفوّت المصلحة المرجوة منه، ومن أهم هؤلاء العلماء شيخ الإسلام ابن تيمية إلى جانب اجتهادات المذهب الحنفي في هذا المجال[(٢)].

أما حال الوقف في عالم اليوم فإنه يتخذ صورة المؤسسة العملاقة حسبما هو مشاهد في العالم الغربي خلافاً لصورة المنشاة الصغيرة السائدة في العالم العربي، باستثناء بعض المحاولات لتأسيس وقفيات عربية عملاقة مثل الوقفية التي أطلقتها مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم بوقف يصل إلى (١٠) مليار دولار للإسهام في تطوير البنية الأساسية للمعرفة،

---

(١) هوتسما وآخرون، موجز دائرة المعارف الإسلامية، ٣٢/ ١٠١٥٥.

(٢) انظر: ناصر بن عبد الله الميمان، مخالفة شرط الواقف. الناجي عبد السلام لمين، مخالفة شرط الواقف المشكلات والحلول، من أبحاث المؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، ٢٠٠٦م.

ومواكبة النهضة العلمية، وخصوصاً في مجال الاستفادة العلمية من المبدعين والمفكرين العرب[(١)]، ومثلها إطلاق وقفية جامعة الملك عبد الله بن عبد العزيز عام ٢٠٠٧م.

وواضح أن التنافس الشديد بين الشركات الغربية العملاقة في غزو العالم وخصوصاً الاستحواذ على موارد الدول النامية واجتياح أسواقها كان له تأثير قوي في تقسيم المجتمعات، وحتى أنه لدى التدقيق في معظم الصراعات، والحروب التي تشهدها دول ليست قليلة هو على الأرجح من نتاج نظام عولمة متطرف يمنح سدنة رأس المال في العالم الغربي الرفاهية المسلوبة من الدول المستضعفة. وفي حالة الحديث عن تأثير تلك الشركات على القرار السياسي العالمي فإنها قامت بتطوير أنظمة قانونية، ومؤسسية، وتعديل القوانين الوطنية وفتح الحدود أمام التجارة الحرة باتجاه أحادي ينطلق من الشمال إلى الجنوب، وتثبيت حقوق الملكية الفكرية، كل ذلك أدى إلى بناء قواعد مؤسسية ومراكز قوى قادرة على التحكم في رسم السياسات الدولية في إطار حماية الأهداف، والمصالح الخاصة. وفي هذا المجال تشير التقارير الدولية إلى أن كل شركة من الشركات الخمس الكبرى في العالم مثل (جنرال موتورز، وول مارت، إكسون - موبيل، فورد موتورز، وديملر - كرايزلر) تفوق مبيعاتها الناتج المحلي الإجمالي لما مجموعه ١٨٢ دولة في العالم. وحسب مقارنة أكبر (٢٠٠) شركة في العالم فإن مجموع مبيعاتها يزيد ١٨ ضعفا على حجم مجموع الدخل السنوي لحوالي ١،٥ مليار شخص أي حوالي ربع سكان العالم.

أما في جانب مؤسسات الوقف عبر العالم، ففي أمريكا توجد قواعد مؤسسية قوية للعمل الأهلي، وهذا بطبيعة الحال نتج عنه وجود مؤسسات وقفية كبيرة ممتدة عبر العالم مما اقتضى وجود علاقات إدارية تحكم العمل الوقفي على أسس علمية وفنية مع وجود طاقات عمل على درجة عالية من التخصصية.

ويمكن الاستفادة من التجربة العالمية للوقف من خلال الإشارة إلى بعض النماذج الوقفية في أمريكا مع تسليط الضوء على حجم العمل وبعض أنشطته. ففي عام ٢٠٠٥م انتهى المركز الوطني للإحصاءات الخيرية التابع للمعهد الحضري في أمريكا من وضع دراسة حديثة تم فيها رصد متغيرات كثيرة للعمل الخيري بوجه عام ومنه العمل الوقفي،

(١) جريدة الحياة، الأربعاء ٢٣ أيار ٢٠٠٧م، العدد ١٦١١٩.

وتناولت الدراسة المنظمات غير الربحية المسجلة رسمياً والتي يقارب عددها (مليون ونصف) مؤسسة، ولم يستجب للدراسة سوى (٤٠٪) من العدد الحقيقي، ومع أن هذه العينة التي لم تصل إلى نصف حجم العمل الخيري الأمريكي (ما عدا المؤسسات غير المسجلة) إلا أنها تتضمن أرقاماً فلكية تبين بوضوح مدى اتساع هذا العمل. وما يهمنا هنا هو التركيز على الجوانب العابرة أو العالمية، التي يمكن استكشافها في النقاط الآتية:

١ – يصل حجم العمل الخيري في أمريكا إلى (٥،٥) تريليون دولار تمثل مجموع التبرعات والمنح والأصول الثابتة حسب العينة، منها (٢،٣) تريليون دولار تمثل تبرعات ومنح من غير الأصول الثابتة.

٢ – يشمل العمل الوقفي في أمريكا حسب قطاعات الخدمات ثلاثة مجالات أساسية هي الكنائس والمدارس، والمستشفيات، وتزيد الثروة الوقفية على (١،٧) تريليون دولار لعام ٢٠٠٥م. ولكن من الملفت للانتباه أن مجموع الكنائس الذي يصل إلى (١٤١، ١٦١) كنيسة مسجلة في أمريكا، لم يستجب منها للدراسة سوى (٦،٣٩٠) كنيسة، أي بنسبة لا تتجاوز (٤٪) من المجموع الكلي، ومع ذلك فإن هذه النسبة الضئيلة استلمت تبرعات وقفية بقيمة (٧٩) مليار دولار لنفس العام، ولديها أصولٌ ثابتة تقارب (٨٨) مليار دولار. من هنا يستفاد بأن الوقف الديني في أمريكا ممثلاً بالكنائس يستحوذ على القسم الأكبر من النشاط الوقفي، ولكن من جهة أخرى يتضح أن أموال الوقف تدار من قبل الكنيسة بأسلوب قائم على السرية أو عدم وجود رغبة في اختراق حصانة العمل وخصوصيته، وهذا ما يفسره عزوف (٩٦٪) من مجموع الكنائس المسجلة عن التعاون مع الدراسة المشار إليها، كما أنه من جانب منطقي لا يمكن استبعاد حقيقة وجود نشاط وقفي عالمي لتلك الكنائس خصوصاً في ظل عدم وجود أهداف معلنة.

٣ – هناك وقفيات عملاقة في أمريكا تمارس أنشطتها على أساس عابر بين البلدان، وتستحوذ على ثروات وقفية عالية؛ ومنها وقفية غيتس التي تعد أكبر وقفية في العالم، وتعمل بإجمالي رأس مال يصل إلى (٢٨) مليار دولار. وبحسب استراتيجية العمل المعلنة فإنها تركز عملها على الفئات الفقيرة في أغراض التعليم إلى جانب اهتمامها في تفعيل برامج الصحة العالمية، ولكن في مجال الوقف التعليمي ينحصر

عملها في الطلاب الموهوبين من الفئات الفقيرة، بحيث يتمكن الطلاب من الحصول على منح وقفية دراسية من أجل متابعة تعليمهم في جامعة كامبردج[(١)].

٤ - وعلى غرار وقفية غيتس تقوم وقفية روكفيللر التي تأسست عام ١٩١٣م وتمتلك الآن نحو (٣،٢) مليار دولار بالتركيز على المجتمع النامي من خلال تحديث القطاع الزراعي الذي يطلق عليه مشروع الثورة الخضراء، ويعمل في هذه الوقفية قرابة (١٨٦) إدارياً لديهم الكفاءة المهنية في هذا المجال، وقد ساعد ذلك على تمكين الوقفية من القيام بأنشطة عابرة للقارات أنفقت فيها (٧،٥) مليار دولار استفاد منها (١٠٠) دولة حول العالم[(٢)]. والواقع أن هناك وقفيات غربية تنتشر في نطاق عابر يصعب حصرها ومنها وقفية كارنيجي، ووقفية فورد ووقفية ماك آرثر، ووقفية هنري لوس، ووقفية تشارلز ستيوارت، ووقفية سيجرد، كما أن هناك وقفية سارلو وهي من الوقفيات العملاقة التي تتركز أهدافها في خدمة الجاليات اليهودية عبر العالم.

٥ - وهناك وقفيات إسلامية محلية تعمل في أمريكا من أجل المحافظة على أصول الجالية الإسلامية والحيلولة دون ذوبان ثقافتها وهويتها، ومن هذه الوقفيات ما يعرف بالوقف الإسلامي في أمريكا الشمالية، وكذلك وقف الجمعية الإسلامية، ووقف الحلقة الإسلامية. ومن المؤسسات الفاعلة في هذا المجال ما يعرف بمجلس العلاقات الإسلامية الأمريكية (كير) الذي يركز على ممارسة الحرية الدينية ودعم سياسات احترام الحقوق المدنية وغيرها. ولكن جميع المؤسسات الإسلامية ينحصر عملها في إطار محلي وتفتقر إلى السيولة المالية، ولا تمتلك عقارات خاصة بها، بل إن المساجد التي تمثل واجهة الوقف الديني هي عبارة عن مبانٍ مستأجرة. وبدون شك أن المؤسسات الوقفية الإسلامية في الغرب ولا سيما تلك الوقفيات الموجودة في أمريكا تواجه سياسات محلية قائمة على مبدأ محاربة الإرهاب حسب معايير مضللة، وبالتالي نبذ الأعمال الخيرية التي تقوم بها مؤسسات المال الإسلامية، والمؤسسات

(١) انظر الموقع الالكتروني لوقفية غيتس: www.gatesfoundation.org

(٢) انظر الموقع الالكتروني لوقفية روكفيللر: www.rockfound.org

التمويلية الداعمة. وقد أدى كل ذلك إلى تجفيف منابع الوقف في أماكن جغرافية كبيرة حتى إنه طال بعض البلدان العربية والإسلامية(١).

التوصيات

١ – القيام بتوعية إعلامية تركز على فئات المجتمع الأكثر غنى، وحثهم على المشاركة الفاعلة في مؤسسات البر والإحسان، والتبرع لإنشاء وقفيات متخصصة تلبي احتياجات المجتمع.

٢ – إصدار تقرير وقفي إسلامي أو عالمي موحد سنوياً يهدف إلى نشر المعرفة الشاملة عن الوقف، ويركز على الإنجازات الوقفية من خلال عرض نماذج مثلى في العمل الوقفي الإسلامي للاستفادة من الخبرات والتجارب الناجحة في هذا المجال.

٣ – ضرورة إيجاد نظام معلومات يتم من خلاله استخدام تكنولوجيا المعلومات لاستيعاب التطور الكبير في عمل الوقف، واتساع منشآته وأهم هذه التكنولوجيا قواعد البيانات، وهناك حاجة ملحة لإنشاء مراكز بحث تكون مستقلة أو تابعة لجمعيات وقفية، والتركيز على مثل هذه المراكز، أو الجمعيات الوقفية التي تكاد تكون منعدمة في العمل الوقفي الإسلامي.

٤ – مواكبة المفاهيم الجديدة في علم الإدارة، والاستفادة من نظم الاتصال، والطرق الحديثة في مجال تعزيز العلاقات بين المديرين، والعاملين على مستوى الوحدات المختلفة.

٥ – الاستفادة من تجارب الوقفيات الغربية الكبيرة، ودراسة بعض الأسس الفنية والإدارية التي تقوم عليها، ومعرفة طبيعة الحاجات الإنسانية المستهدفة في المناطق الإسلامية، خصوصاً لدى الشرائح الفقيرة، وبالتالي توجيه أهداف الوقف نحو الأولويات المطلوبة.

---

(١) للمزيد حول دور أمريكا في محاصرة القطاع الخيري، انظر: محمد بن عبد الله السلومي، القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب، الطبعة الثانية، مجلة البيان، الرياض، ١٤٢٤هـ.

المراجع

١ - أوزاك، علي. "إدارة الأوقاف الإسلامية في المجتمع المعاصر التركي". ورقة قدمت إلى ندوة أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم: بحوث ومناقشات الندوة التي عقدت في لندن عام ١٩٩٦م. منشورات المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، رقم (١٨٥)، عمان، مؤسسة آل البيت، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، ١٩٩٧.

٢ - البهوتي، منصور بن يونس. كشاف القناع عن متن الإقناع، الرياض، مكتبة النصر الحديثة.

٣ - التميمي، عبد الجليل. وثيقة عن الأملاك المحبسة باسم الجامع الأعظم بمدينة الجزائر.

٤ - الخالد، محمد عبد الرحيم. أحكام الوقف على الذريّة في الشريعة الإسلامية، ١٩٩٦م.

٥ - الدردير، الشرح الكبير مطبوع مع بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، الطبعة التاسعة، بيروت، دار المعرفة، ١٩٨٨م.

٦ - زنبير، محمد، الحبس كمظهر من المظاهر السياسية والاجتماعية في تاريخ المغرب، ورقة قدمت إلى ندوة مؤسسة الأوقاف في العالم العربي الإسلامي، بغداد، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٨٣م.

٧ - السلومي، محمد بن عبد الله. القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب. الطبعة الثانية، مجلة البيان، الرياض، ١٤٢٤هـ.

٨ - غانم، إبراهيم. معالم التكوين التاريخي لنظام الوقف (اجتماعيا واقتصاديا ومؤسسيا)، أوقاف، العدد التجريبي، نوفمبر ٢٠٠٠م.

٩ - ـــــــ، التكوين التاريخي لوظيفة الوقف في المجتمع العربي. منشور في: ندوة الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية.

١٠ - قاسم، أحمد. أحباس عزيزة عثمانة بعد مماتها، المجلة التاريخية المغاربية، العددان ٩٧-٩٨، أيار-مايو ٢٠٠٠م.

١١ - الكوثري، محمد زاهد. مقالات الكوثري، القاهرة، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٩٩٤م.

١٢ - لين، الناجي عبد السلام. مخالفة شرط الواقف المشكلات والحلول. بحث مقدم إلى المؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة العربية السعودية: الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ٢٠٠٦م.

١٣ - الميمان، ناصر بن عبد الله، مخالفة شرط الواقف. بحث مقدم إلى المؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة العربية السعودية: الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ٢٠٠٦م.

١٤ - هوتسما وآخرون، موجز دائرة المعارف الإسلامية.

15 - Gassler & Robert Scott, Globalisation and the Information Economy, Global Society, vol. 1

16 - Tawfiq, Muhammad Amin. "The Awqaf in Modern Egypt" The Islamic Quartely, vol. XLII, No. 4, 1998.

١٧ - الموقع الإلكتروني لوقفية غيتس: www.gatesfoundation.org

١٨ - الموقع الإلكتروني لوقفية روكفيللر : www.rockfound.org

١٩ - جريدة الحياة، العدد ١٦١١٩.



الندوة الدولية الأولى لمجلة أوقاف
الوقف والعولمة: استشراف مستقبل الأوقاف في القرن الحادي والعشرين
الكويت ١٣-١٥ أبريل ٢٠٠٨

عرض: أ. ريهام خفاجي[*]

في إطار جهودها لتطوير البنية التحتية العلمية ذات الصلة بموضوعات الوقف، نظمت مجلة أوقاف، بالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بجدة وجامعة زايد في الإمارات العربية المتحدة، ندوتها الدولية الأولي في شهر أبريل ٢٠٠٨ تحت عنوان "الوقف والعولمة: استشراف مستقبل الأوقاف في القرن الحادي والعشرين." وقد اهتمت محاور الندوة الخمسة برصد حالة الكتابة الوقفية داخل العالم الإسلامي وخارجه، وبيان مدى التوازن بين التجربة الوقفية في بعديها العملي والعلمي، وتحليل استجابة الكتابة الوقفية المعاصرة للمسائل الاجتماعية، والاقتصادية المطروحة في المجتمعات الإسلامية. كما سعت الندوة لاستشراف آفاق الكتابة الوقفية في تطوير نماذج وقفية عملية أكثر مواءمة لروح العصر.

(*) باحثة دكتوراه - قسم العلوم السياسية - جامعة القاهرة.

وابتداءً بالتأصيل النظري للوقف، ركز المحور الأول على الأبعاد المعرفية والحضارية للوقف، للوقوف على التحليل الفلسفي لفكرة الوقف، وتحديد المسلمات المعرفية، والنتائج الحضارية لهذه الفكرة. وفي هذا الاتجاه، حلل الدكتور نصر عارف، أستاذ الدراسات الإسلامية بجامعة زايد، في بحثه "الوقف واستدامة الفعل الحضاري" مفهوم الوقف ودور المؤسسة الوقفية في تحقيق مفهوم الاستدامة في الفعاليات الحضارية للأمة. فتنوع دلالات مفهوم الوقف، واتساع آفاقه، أهل المؤسسة الوقفية لتكون وسيلة تحقيق التعادلية الاقتصادية بين الحقب التاريخية متباينة الأحوال والظروف، كما مثلت آلية مبدعة في تحقيق القيم حين تجليها، وحَفِظَ بقاءَها حين تلاشي بريقها.

وفي المحور ذاته، تناول الدكتور ناجي بن الحاج طاهر، المحاضر في علم الاجتماع بجامعة شيكاغو، ظاهرة الوقف في التجربة الإسلامية، من خلال تتبع تطور مصطلحات العطاء في القرآن الكريم وعلاقتها بتوجهات العمران في المدينة المنورة إبان عهد رسول الله عليه الصلاة والسلام. إذ لم يقدم العطاء كغاية في ذاته، بل كمفهوم متجدد في سياق حركية مستمرة، بحيث تقترن توجهاته بنموذج العمران المنشود في المجتمع. وبناءً على ذلك، فإن تفعيل الوقف في وقتنا الحاضر يستلزم بالضرورة البدء بصياغة رؤية حضارية متماسكة ترصد موقع المسلمين على خريطة العالم، وتحدد تصوراتهم حول دورهم في تحقيق الاستخلاف وعمارة الكون. ثم يحدد موقع لبنة الوقف في هذا البنيان الحضاري.

ومقترباً من هذه الرؤية، اعتبر الدكتور فرناند فاندام، الأستاذ بجامعة جنت البلجيكية، أن الوقف عملية معرفية متحركة ترتبط بالتفاعل المستمر بين عاملين متداخلين، هما المحلية والعولمة. فعوامل نجاح الوقف ذات صلة مباشرة بالمحددات العالمية، كما أنها تستلزم بالضرورة التكيف مع الثقافات، والعادات، والإجراءات المحلية. وأكد ضرورة المتابعة المتواصلة لآثار الوقف؛ على الأبعاد المعرفية الثابت منها والمتحرك، والمحددات الاقتصادية والبيئية، والجوانب الاجتماعية، والثقافية، والروحية، بهدف إجراء تقويم مستمر لبنية الوقف وصيرورته.

وفي المحاضرة العامة الأولى للندوة بعنوان "الوقف وأصول الفقه الحضاري"، عرض الشيخ علي جمعة، مفتي الديار المصرية، كيفية توظيف أصول الفقه الحضاري في تجديد فقه الوقف المعاصر. فالعديد من القضايا المتعلقة بالوقف في حاجة ملحة لحدوث

مراجعات ملموسة في أحكام الوقف وتشريعاته. على سبيل المثال، توجد إشكاليات في تحديد أهداف الوقف، وبحث مآله، وتحديد آلياته ووسائله، ورصد العلاقات البينية بين أطرافه. كما أن قضايا الترجيح بين المتعارضات، وأولويات تحقيق المقاصد، والإلحاق، بمعنى الأخذ في الاعتبار تغير الزمان، والمكان، والأشخاص، والأحوال، تحتاج لرؤية حضارية متطورة عند وضع أسس الوقف وقواعده. وفي هذا الإطار، دعا الشيخ إلى توليد علوم شرعية جديدة واستحداث أدوات ومناهج لفهم الواقع شديد التغير.

وانتقالاً من التأصيل المعرفي إلى الواقع الأكاديمي، اهتم المحور الثاني بالوقوف على حالة الدراسات الوقفية المعاصرة، وتوجهاتها الأساسية داخل العالم الإسلامي وخارجه، ومدى التوازن بين الأبعاد النظرية، والقانونية وبين الأبعاد الاجتماعية، والسياسية فيها، واستجابتها للمسائل الاجتماعية، والاقتصادية المطروحة. بالإضافة إلى استشراف آفاق الكتابة الوقفية في تطوير نماذج وقفية عملية أكثر قدرة على تفعيل دور الوقف في بناء الحضارة وتقدم المجتمع.

وفي هذا الصدد، قدمت الدكتورة راندي ديغلهم، الأستاذة بجامعة مارسيليا بفرنسا، دراسة حول النصوص ذات الصلة بقضايا الأوقاف والأحباس في العالمين العربي والإسلامي المنشورة باللغات الأوروبية خلال المائة والخمسين عاماً المنصرمة. وكشفت أن دراسة الوقف في المطبوعات الأوروبية ارتبطت بالأساس بمتغيرين؛ الوضع السياسي الدولي إبان فترة الاستعمار الغربي للدول الإسلامية، وسهولة الحصول على المصادر الأولية ومشاركة الباحثين الأوروبيين في فرق بحثية دولية. بما انعكس على التحول في قضايا الوقف وموضوعاته محل الدراسة، من التركيز التاريخي على الأبعاد القانونية والتشريعية والفقهية باتجاه تبني اقترابات اقتصادية وسياسية واجتماعية منذ حوالي أربعة عقود.

وفي إطار العالم الإسلامي، أجرى الدكتور سيد خالد رشيد، أستاذ القانون بالجامعة الإسلامية بماليزيا دراسة مسحية للكتابات الوقفية في خمس دول أسيوية، الهند وباكستان وبنجلاديش وماليزيا وإندونيسيا. وبينت الدراسة اهتماماً ملحوظاً بالبحث في قوانين الوقف، وتشريعاته القديمة، والمعاصرة، مقابل قصور ملموس في دراسة قضايا التنمية والإدارة الوقفية. كما أغفل تماماً البحث في أوقاف الشيعة، رغم انتشارها في الهند

وباكستان. ومنهجياً، شهدت السنوات الأخيرة تحولاً من الاقترابات النظرية نحو المزيد من الدراسات الإمبيريقية.

وفيما يتعلق بالدراسات العربية، رصد محمد العمري، المحاضر بجامعة اليرموك الأردنية، التوجهات الأساسية للكتابات الوقفية المعاصرة. وتجلت هذه التوجهات في تواصل الاهتمام التاريخي بالأبعاد النظرية، والقانونية لنظام الوقف على حساب الجوانب الاجتماعية والسياسية. كما لا تزال الكشافات، والدراسات المسحية في طور تبويب الكتابات الوقفية، وليس تحليل مضامينها. ويضاف إلى ذلك إخفاق معظم الكتابات الوقفية العربية في الاستجابة للقضايا الاجتماعية والاقتصادية الملحة في الواقع الإسلامي المعاصر، حيث أسرفت في التنظير لأهمية التوسع في الوقف وبيان أهميته وجدواه، مستندة إلى تجارب تاريخية سابقة. وفي المقابل، أغفلت التباين الواضح في السياق الاجتماعي والاقتصادي بين واقع الوقف وتاريخه. وبالتالي، عدت الكثير من الكتابات الوقفية العربية أطروحات نظرية لم تختبر بعد، بل قد تكون منبتة الصلة عن الوضع الراهن.

وعلى الصعيد المؤسسي، بحث المحور الثالث "الأبعاد المؤسسية للوقف في عصر العولمة" القضايا والإشكاليات المتعلقة بتنظيم الوقف وإدارته، ومدى استجابة الخطط الإصلاحية لوزارات وهيئات الأوقاف الرسمية والأهلية لتجاوز معوقات تنظيم وإدارة الوقف، واستفادة الهيئات الوقفية من النظم الإدارية الحديثة.

وفي هذا الاتجاه، رسم الدكتور ياسر حوراني، أستاذ الاقتصاد الإسلامي بالمملكة السعودية، خارطة للقضايا المؤسسية التي واجهت الوقف في التجربة الإسلامية التاريخية. وركز على خمسة مسالك؛ الوقف والدولة، والوقف وتطور الفقه الإسلامي، والوقف والنشاط الاقتصادي، والوقف والمعلومات، والوقف والعولمة. فقد أثبتت التجربة التاريخية للوقف أن فاعليته في المجتمع تقوم على عدة أسس ضرورية تتمثل في؛ العلاقة التكاملية مع دور الدولة، وازدهار الفقه الإسلامي واستمرار حركة تجديده، ونمو النشاط الاقتصادي ونظام التضامن الاجتماعي السائد في بيئة الوقف. كما أن الوقف، وبرغم إدارته غالباً حسب المنظور الجزئي المحلي، ساهم في نشر المعرفة عالمياً، من خلال دعم عديد من المكتبات التي حوت الكثير من مخطوطات التراث من شتى بقاع الأرض. وأخيراً، فإن الوقف اتساقاً مع توجهات العولمة بات يتجه نحو صورة المؤسسة العملاقة،

خلافاً لصورة المنشأة الصغيرة السائدة في العالم العربي، بما يقتضيه ذلك من ضرورة تطوير العمل الوقفي باتجاه المزيد من المهنية والعلمية والتخصصية.

وتناول بدر ناصر المطيري، باحث دكتوراه في جامعة لندن، تطور الأوقاف في الكويت كنموذج تطبيقي على المشكلات المؤسسية التي تواجه الوقف. ويشير المطيري إلى أن تأسيس الأمانة العامة للأوقاف عام ١٩٩٣، باعتبارها الطور التنظيمي الثالث بعد دائرة الأوقاف العامة (١٩٤٩-١٩٦٢) وإدارة شؤون الوقف في الفترة ما بين ١٩٦٢-١٩٩٣، يعد نقلة هامة في تاريخ الوقف الكويتي. فقد صاحبت مرحلة إعادة إعمار البلاد بعد الغزو العراقي، ووجدت قيادة فاعلة، الدكتور علي الزميع وزير الأوقاف الأسبق، مزجت بين التأصيل العلمي والممارسة العلمية في مجال الشؤون الإسلامية والأوقاف، فضلاً عن النزوح للتجديد. وبالتالي، شهدت الأمانة مرحلة تأسيسية وتطويرية متميزة في الفترة ما بين عام ١٩٩٤-١٩٩٦، اكتفت بعدها بالسعي للمحافظة على انجازاتها ومراجعة نظام التدقيق الشرعي والمالي بها. بالإضافة إلى مواجهة صعوبات مؤسسية وقانونية؛ كنقص الكوادر الإدارية الحكومية المؤهلة، وعدم إصدار قانون حديث للأوقاف يستوعب الممارسة الحالية.

وعلى الصعيد الاقتصادي، تعاطى المحور الرابع مع الأبعاد الاقتصادية للوقف في زمن العولمة، من خلال رصد العوائق التي تحول دون تنمية أعيان الوقف، واستعراض بعض التجارب المعاصرة لتنمية الأوقاف في البلدان الإسلامية، ومحاولة فهم آليات تفعيل اقتصاديات الأوقاف في التجربة الغربية.

وفي هذا الإطار، رصد الدكتور فؤاد العمر، الخبير الاقتصادي بالكويت، أهم التحديات الحديثة التي تواجه اقتصاديات الأوقاف وتأثيرها على مؤسسة الوقف أو أعيانها، سعياً وراء تحديد المجالات المطلوب التركيز عليها لتطوير اقتصاديات الوقف في المستقبل. وارتبطت هذه التحديات بعديد من الأبعاد مثل؛ البعد السياسي المتمثل في ضمور دور الدولة مقابل اتساع مجالات المجتمع المدني الناشئ. وكذلك، برز البعد الشرعي المرتبط بالحاجة نحو تجديد فقه الوقف وأحكامه، كتطوير الأصول الاستثمارية التي يمكن استثمارها كوقف، وزيادة المرونة في التصرف في أعيان الوقف. كما اقترنت التحديات الاقتصادية بضرورة تطوير البعد المؤسسي في إدارة المؤسسات الوقفية واستثمارها محلياً ودولياً.

وفيما يتعلق بالتجربة الغربية، ركز الدكتور وليد الأنصاري، أستاذ الدراسات الإسلامية المساعد بجامعة ساوث كارولينا بالولايات المتحدة الأمريكية على التجربة الغربية في تنظيم وإدارة الوقف وموارده خاصة في الولايات المتحدة. فقد لعبت المؤسسات الخيرية والاستئمان، الممولة من القطاع الخاص، أدواراً اجتماعية واقتصادية أكثر عمقاً من نظيراتها في أوروبا. وساهمت هذه المؤسسات في تطوير علاقات اجتماعية، وأطر قانونية، وصيغ اقتصادية متعددة لمؤسسة الأوقاف، واستثمارها، وتطويرها. وأوضح الأنصاري أن التجربة الوقفية الغربية يمكن الاستفادة منها في العالم الإسلامي، نظراً لاتساق الكثير من مكوناتها مع المبادئ الإسلامية، فضلاً عن إمكانية تكييف أساليبها المالية في تطوير موارد الوقف الإسلامي.

وفي إطار التجربة العربية، عرض محمد موفق الأرناؤوط، أستاذ التاريخ الحديث بجامعة آل البيت الأردنية تجربة الأردن في تقنين الوقف وإدارة الأصول الوقفية الموروثة من العهد العثماني، بالتركيز على مؤسسة تنمية أموال الوقف (٢٠٠٣-٢٠٠٧). وبرغم الإشادة بالمؤسسة، كواحدة من التجارب الناجحة في مجالها، إلا أن الأرناؤوط انتقد غياب المرونة في الإدارة وافتقارها للإستقلالية الإدارية والمالية، بما أعاق مضاعفة إنجازاتها في رأيه.

وفي المحاضرة العامة الثانية للندوة، قدم الدكتور علي الزميع، وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتي الأسبق، رؤيته حول "الوقف وتفعيل طاقات المجتمع." فهناك علاقة وثيقة بين الوقف والتنمية؛ حيث الوقف صيغة إسلامية أصيلة منطلقة من مقاصد الشريعة، تُوفِّر فرصاً حقيقية لتدعيم ترابط المجتمع المسلم وإيجاد التفاعل والتكامل بين المبادرات الحكومية والأهلية. كما يشكل نظاماً للتأمين، موفراً الحد الأدنى من الاستقرار المالي لعدد من مجالات التنمية الاجتماعية الهامة. وركز الزميع على التجربة الوقفية الكويتية كنموذج لدراسة قضية الوقف وتفعيل طاقات المجتمع لثرائها من الناحية الفكرية والمؤسسية، ولتعدد أوجهها الإيجابية والمؤسسية. فقد أفرز الحراك الاجتماعي والإسلامي في البلاد تنوعاً في الأطروحات الإسلامية الرسمية، والشعبية المتعاقبة. تمخض عن حركة لتفعيل دور الوقف في المجتمع، من خلال تطوير مؤسساته وتوسيع مجالاته ونشر ثقافته وتنمية استثماراته.

ورصد الدكتور الزميع التحول في إستراتيجية الأمانة العامة للأوقاف من المبادرة "بترسيخ الوقف كصيغة تنموية فاعلة في البنيان المؤسسي للمجتمع، وتفعيل إدارة الموارد الوقفية" إلى مجرد "الريادة في تنمية الوقف والمحافظة عليه، والفعالية في صرف الريع، وفق المقاصد الشرعية." بما يعني غياب البعد الفكري في توجيه حركة الأمانة نحو تفعيل الدور التنموي للوقف، ولا يعكس الدور المجتمعي والتنموي للوقف، مقابل الإصرار على المعايير المؤسسية فقط. ويرى الزميع أن الدور المنوط بالأمانة هو تحفيز الحركة الوقفية في المجتمع، من خلال الدفع باتجاه المزيد من الإصلاحات القانونية والمؤسسية، ونشر ثقافة الوقف والتنمية، وعقد تحالفات بين الأوقاف الحكومية، والأهلية، والمشتركة للتحول لقوة مدنية مالية، والعمل على إيجاد إستراتيجية واضحة وملزمة لتحقيق التناغم بين سياسات القطاعات الحكومية المختصة بالعمل التطوعي والخيري المحلي والخارجي.

وباتجاه تفعيل دور الوقف في القضايا المعاصرة، اختتمت الندوة أعمالها بجلسة المحور الخامس عن الوقف والتنمية المستدامة في عصر العولمة، حيث استعرضت الأبحاث أمثلة لما يمكن أن يقدمه الوقف في القرن الحادي والعشرين للمساهمة في حل بعض القضايا الشائكة: الفقر من ناحية، والبحث العلمي وتوطين التكنولوجيا من ناحية ثانية، فضلاً عن مواجهة أثار العولمة الثقافية.

وفي هذا الإطار، قدم الدكتور طارق عبد الله، أستاذ الاقتصاد بجامعة زايد، أطروحته حول "عولمة الصدقة الجارية: نحو أجندة كونية للقطاع الوقفي،" باعتبارها تطويراً للعمل الوقفي وخروجاً به من الدائرة المحلية إلى العالمية. فهناك ضرورة ملحة لتفعيل فلسفة الوقف التي بلورت الخطاب القرآني العالمي في مؤسسات إنسانية التوجه كونية الوجهة، حيث يعيش المسلمون عصر العولمة، متعرضين مع غيرهم من الشعوب لمشكلات الفقر وانتشار الأمراض وتوسع الفجوة المعرفية والتقنية. واستعرض الدكتور طارق عبدالله بعض المحاولات المعاصرة التي طمحت لإحياء سنة الوقف على المستوى الدولي، وتقويم إنجازاتها أو إخفاقاتها.

وفيما يتعلق بالقضايا العلمية، ركز الدكتور عثمان شنيشن، الخبير بمؤسسة العلوم الوطنية بالولايات المتحدة الأمريكية، على أهمية البحث العلمي في العالم العربي، وضرورة مساهمته في تطوير التقنيات الحديثة، خاصة في ظل توافر الإمكانات المادية والمهارات

البشرية اللازمة. ويمثل الوقف أحد المصادر غير الحكومية الهامة لدعم هذا التطوير على عدة مستويات؛ تأسيس البنية التحتية للبحث العلمي، وتمويل وحدات البحث والتطوير في الجامعات والمؤسسات البحثية المختلفة، وتنمية العنصر البشري، ونشر ثقافة الاهتمام بالعلم في المجتمع.

وعلى الصعيد الثقافي، عرضت الدكتورة خديجة مفيد لأهمية دور الوقف في صد هجمات العولمة الثقافية. فالعولمة في صورتها الحالية لا تعني انتشار أفكار، وثقافات الحضارات المختلفة، وتداولها، وتلاقحها، بقدر ما تعبر عن حالة من الاستقطاب لصالح الثقافة الغربية وقيمها، تقابلها حالة من التهميش والاستبعاد للثقافات غير الغربية. ويأتي الوقف باعتباره مؤسسة إسلامية أصيلة تعبر عن ثوابت الدين، وتبلور قيمه قادرة على القيام بدورين متكاملين. يتمثل الأول في الحفاظ على ثوابت الثقافة الإسلامية وقيمها في مواجهة الهجمة الثقافية الغربية. ويتجلى الدور الثاني في تطوير آليات لنشر القيم الإسلامية مساهمة في حركة الأفكار بين الثقافات المختلفة في العالم.

وإجمالاً، فقد كشف المؤتمر أن الصعوبات التي تعتري إدارة الوقف واستثمار أصوله وتفعيل دوره المجتمعي لا تنبع من جوهر مفهوم الوقف، وأبعاده الفلسفية، والمعرفية، وإنما ترتبط بالقصور الذي يشوب واقعه الحضاري، وتأصيله النظري وتطبيقاته المؤسسية. فالوقف، المفهوم والمؤسسة، لا يمكن تفعيله إلا في سياق رؤية حضارية كلية؛ ترصد واقع المسلمين في العالم وعلاقتهم بالآخر، وترسم ملامح دورهم المنشود في الاستخلاف وعمارة الكون. ويكون توظيف الوقف بمثابة إحدى آليات تطبيق هذه الرؤية. وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال التأصيل النظري غير المتوازن يعرقل جهود تفعيل الوقف، حيث يتجلى في التركيز الملموس على الجوانب الفقهية، والقانونية على حساب المعالجة الاجتماعية والسياسية لقضايا الوقف المختلفة. كما يبرز عدم التوازن في قصور الدراسات التطبيقية للنماذج المعاصرة وسياقاتها مقابل الاهتمام بالمعالجات النظرية، المستندة للخبرة التاريخية. وإلى جانب ذلك، تواجه التطبيقات المؤسسية للوقف عديداً من العراقيل لافتقارها للرؤية الكلية، وعدم وضوح الأهداف الاستراتيجية، وضعف الآليات، وغياب المهنية، وضغوط البيئة السياسية، والاجتماعية المحيطة.

وأخيراً، يبدو التجديد مفتاحاً لحل كافة مشكلات الوقف. فهناك تجديد الرؤية الحضارية التي تمثل إطاراً جامعاً لمفهوم الوقف ومقاصده، وتجديد المعالجة النظرية والفقهية لمؤسسات الوقف وواقعها، وتجديد مصارف الوقف نحو مجالات وفضاءات معاصرة، وتجديد إدارة الوقف واستثمار أصوله باتجاه المهنية والشفافية. إن الوقف بوصفه مؤسسة مجتمعية تعاني من الوهَن السائد في العالم الإسلامي، وتواجه التحديات والمخاطر التي تحيط به، ترنو كما يتطلع عالمنا الإسلامي نحو النهضة، والتجديد في الفكر، والممارسة.



إعداد قسم التحرير

مجلة أوقاف
تعقد ندوتها الدولية الأولى

تحت رعاية سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الأحمد الصباح حفظه الله وبالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة، وجامعة زايد بدولة الإمارات عقدت الندوة الدولية الأولى لمجلة أوقاف في الفترة من ١٣ إلى ١٥ أبريل ٢٠٠٨ تحت شعار "الوقف والعولمة... استشراف مستقبل الأوقاف في القرن الحادي والعشرين" في وقت يشهد فيه العالم الإسلامي صحوة وقفية متعددة المظاهر، والصور، كما يشهد العالم اتجاها نحو عولمة القطاع التطوعي. وقد جاءت هذه الندوة الدولية لتجيب عن عدد من التساؤلات الهامة حول حاجة العمل الوقفي الإسلامي إلى استراتيجية عولمة للقطاع الوقفي، وعن أهمية بناء توجه عالمي للوقف منفتح على الآخر وفق الضوابط الشرعية، وعن الأدوار المحتملة للوقف في ظل نظام سياسي واقتصادي واجتماعي معولم، وكيف يستشرف الخبراء والمختصون مستقبل الوقف فكرا ونظاما ومؤسسات في العقود القادمة من القرن الحادي والعشرين.

كما هدفت الندوة إلى الوصول إلى أكبر عدد من الباحثين، والدارسين وتعريفهم بالوقف وقضاياه، وإقامة جسور التواصل بين الباحثين في قضايا الوقف، والباحثين في الفكر الإسلامي في

كافة أنحاء العالم، وتطوير موضوعات النشر العلمي، والدراسات، والبحوث المتعلقة بالوقف من خلال التواصل مع المجلات العلمية الصادرة عن الجامعات والمراكز المتخصصة في العالمين الإسلامي والغربي، وكذلك رصد التحديات التي تواجه المؤسسات الوقفية، واستشراف الإمكانات الحقيقية للوقف في معالجة قضايا التنمية، وإبراز الرسالة العلمية والدور الفكري والثقافي لمجلة أوقاف.

وتناولت الندوة مجموعة من البحوث من خلال خمسة محاور هي كالآتي:

- المحور الأول: الأبعاد المعرفية والحضارية للوقف.
- المحور الثاني: حالة الدراسات الوقفية المعاصرة.
- المحور الثالث: الأبعاد المؤسسية للوقف في عصر العولمة.
- المحور الرابع: الأبعاد الاقتصادية للوقف في عصر العولمة.
- المحور الخامس: الوقف والتنمية المستدامة في عصر العولمة.

وذكرت السيدة/ كواكب الملحم مدير إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية ومدير تحرير مجلة "أوقاف" بأنه شارك في الندوة باحثون من ١٦ دولة هي: السعودية، الإمارات، الكويت، مصر، السودان، سوريا، الأردن، تونس، الجزائر، المغرب، أمريكا، فرنسا، كندا، نيوزيلندا، روسيا، الهند.

وقد تم على هامش الندوة تدشين مشروع بنك المعلومات الوقفية وهو عبارة عن موقع تفاعلي على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) ثلاثي اللغة (عربي، إنجليزي، فرنسي)، بما يخدم الأفراد، والباحثين، والمؤسسات الوقفية. كما تم تدشين مشروع الكشاف الجامع حيث يعدّ الكشاف الجامع الإصدار التراكمي لمشروع كشافات أدبيات الأوقاف. كذلك تم تنظيم معرض احتوي على أجنحة عدة للجهات المشاركة (الأمانة العامة للأوقاف، والبنك الإسلامي للتنمية، وجامعة زايد، ومجلس النشر العلمي بجامعة الكويت).

مشروع تدريب العاملين في مجال الوقف يواصل نشاطه في العالم الإسلامي

صرحت السيدة / إيمان الحميدان نائب الأمين العام للإدارة والخدمات

المساندة أنه ضمن جهود الأمانة العامة للأوقاف في الاهتمام بتنمية العمل الوقفي في العالم الإسلامي تقوم بتنظيم برامج تدريبية في عدد من الدول موجهة للعاملين في مجال الأوقاف في الدول الإسلامية وغير الإسلامية، وذلك ضمن مشروع "تدريب العاملين في مجال الوقف" الذي يعدّ أحد المشروعات المندرجة ضمن مشروعات الدولة المنسقة لجهود الدول الإسلامية في مجال العمل الوقفي، حيث تم تكليف الكويت بدور الدولة المنسقة وفقاً لقرار مؤتمر وزراء الأوقاف للدول الإسلامية الذي انعقد بالعاصمة الاندونيسية "جاكرتا" في أكتوبر من سنة ١٩٩٧م.

والجدير بالذكر أن مشروع تدريب العاملين في مجال الوقف يهدف إلى تنفيذ برامج تأهيل، وتدريب للعاملين في مجال الأوقاف في الدول الإسلامية، بالتعاون مع جهات خارجية عديدة على رأسها المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بجدة.

وقد أفادت السيدة/ كواكب الملحم مدير إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية أنه تم خلال النصف الأول من سنة ٢٠٠٨ إنجاز الدورات الآتية:

دورة (دور الزكاة والأوقاف في التخفيف من حدة الفقر) في موريتانيا:

وقد عقدت في الفترة من ٢٩/ ٣ إلى ٤/ ٤/ ٢٠٠٨م بالتعاون مع المؤسسة الوطنية للأوقاف في نواكشوط بموريتانيا للعاملين في وزارات الأوقاف، ومؤسسات الزكاة، والهيئات والإدارات ذات العلاقة بالأوقاف والزكاة على مستوى رؤساء الأقسام والمديرين العموميين في الدول الآتية: موريتانيا، الجزائر، المغرب، تونس، ليبيا، مصر، السودان، الكويت، اليمن، قطر، جيبوتي. وهدفت الدورة إلى تعريف المشاركين بالمفاهيم الإسلامية، والطرق الحديثة حول الزكاة والأوقاف وتطبيقاتها المعاصرة، والدور الذي يمكن أن تؤديه كل منهما في التخفيف من حدة الفقر الذي تعاني منه معظم الدول الإسلامية، وإتاحة الفرصة للمشاركين لعرض تجارب بلدانهم في هذا المجال والاستفادة منها.

دورة (إدارة واستثمار ممتلكات الأوقاف) في السودان:

عقدت في الفترة من ٤ إلى ٨/ ٥/ ٢٠٠٨م بالتعاون مع هيئة الأوقاف

السودانية بوزارة الأوقاف والإرشاد، وبحضور وزير الإرشاد والأوقاف السوداني، وعدد من الوزراء والمسئولين السودانيين، وممثل المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، ونائب الأمين العام للمصارف الوقفية السيد/ محمد الجلاهمة. وهدفت الدورة إلى تعريف المشاركين بالمفاهيم الحديثة في الإدارة، والاستثمار وتطبيقاتها المعاصرة في مجال الأوقاف، وإتاحة الفرصة للمشاركين لعرض تجارب بلدانهم في هذا المجال والاستفادة من التجارب التي يتم عرضها. وحضر الدورة ٤١ مشاركا منهم ٣٠ من داخل السودان و١١ من خارجها من كل من: مصر والسعودية واليمن والكويت ولبنان وفلسطين والبحرين والأردن والمغرب.

دورة (تطوير وإدارة الأوقاف بشكل احترافي) في سنغافورة:

عقدت الدورة في الفترة من ١٩ إلى ٢٣/٥/٢٠٠٨م بالتعاون مع المجلس الإسلامي السنغافوري، وحضرها ٣٠ مشاركا من كل من: ماليزيا وسنغافورة واندونيسيا واستراليا ونيوزيلاند وفيجي وموريشيوس وكمبوديا وتايلاند والفلبين وتيمور الشرقية. وقد صرحت السيدة/ كواكب الملحم بأن الأمانة العامة للأوقاف قدمت ورقة عمل ضمن فعاليات الدورة حول تجربة الأوقاف ومستقبلها في الشرق الأوسط انطلاقا من نموذج الأمانة العامة للأوقاف بالكويت حيث حظيت تجربتها بالكثير من الاهتمام، وتطلعت الكثير من الدول إلى استلهامها والبناء عليها لتطوير أوقافها المحلية. وأضافت أن مشروع تدريب العاملين قد نَفَّذَ حتى الآن اثني عشر برنامجا تدريبيا في عشر دول هي: غينيا، اليمن، مصر، موريتانيا، الأردن، روسيا، النيجر، سوريا، السودان، وسنغافورة، وذلك بهدف رفع كفاءة العاملين في القطاع الوقفي.

فعاليات مشروع عرض التجارب الوقفية في آسيا وأفريقيا

ضمن جهود إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية بالأمانة العامة للأوقاف، وفي إطار مشروع "عرض التجارب الوقفية" المندرج ضمن مشروعات الدولة المنسقة عقدت الأمانة

عددا من الندوات التي توزعت بين آسيا وأفريقيا وتعرض للتجارب الوقفية المعاصرة، بهدف تنمية البحوث والدراسات العلمية المتعلقة بالوقف، وعرض التجارب الوقفية في مجالات العمل الوقفي المختلفة، وتشجيع الباحثين للمشاركة العملية في هذه الندوات. وقد حرصت الأمانة العامة للأوقاف على عدم الاقتصار على استخدام اللغة العربية وحدها، فتم إدراج اللغتين الإنجليزية والفرنسية، تعميما للفائدة.

وقد تم في هذا السياق خلال النصف الأول من سنة ٢٠٠٨م وبالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية إنجاز الندوات الآتية:

ندوة (التأمين التعاوني من خلال نظام الوقف) في ماليزيا:

التي عقدت في الفترة من ٤ إلى ٦ مارس ٢٠٠٨م بالتعاون مع الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا. وتضمنت الندوة المحاور الثلاثة الآتية: الوقف ونظامه، والتأمين ونظامه، والتجارب العملية. وهدفت إلى مناقشة نظامي الوقف والتأمين التعاوني وأوجه التشابه والاختلاف بينهما، ومحاولة صياغة نظرية لنظام تأمين تعاوني على أساس الوقف، واستعراض عدد من التجارب الوقفية المعاصرة في هذا المجال في باكستان، وجنوب أفريقيا، وماليزيا. وقد قدّم د.محمد عبد الغفار الشريف الأمين العام للأمانة العامة بحثا بعنوان "الصندوق الوقفي للتكامل: البديل الشرعي للتأمين" أشار فيه إلى أهمية التأمين في المجتمع المعاصر، وخصائصه، وأنواعه، ثم تطرق إلى البديل الشرعي المقترح عن التأمين التجاري، والتعاوني المتمثل في الصندوق الوقفي للتكافل. كما شارك في الندوة عدد من العلماء الذين ألقوا بحوثا باللغتين العربية والإنجليزية تناولت الموضوعات الآتية: تحصيل الأوقاف من خلال شركات التأمين: دراسة تحليلية للتجربة الماليزية، مقارنة بين نظامي الوقف والتأمين التكافلي، التكافل على ضوء الوقف: التجربة الباكستانية، وتجربة جنوب أفريقيا في التأمين التعاوني على أساس الوقف، ونظام التأمين التكافلي من خلال الوقف.

ملتقى (النصوص القانونية المنظمة للوقف والزكاة) في موريتانيا:

عقد الملتقى في الفترة من ٢٩/ ٣ إلى ٤/ ٤/ ٢٠٠٨م بالتعاون مع المؤسسة

الوطنية للأوقاف في نواكشوط بموريتانيا بالتزامن مع دورة (دور الزكاة والأوقاف في التخفيف من حدة الفقر) حيث شارك فيه العاملون في وزارات الأوقاف، ومؤسسات الزكاة، والهيئات والإدارات ذات العلاقة بالأوقاف والزكاة على مستوى رؤساء الأقسام والمديرين العموميين في الدول الإحدى عشرة التي شاركت في الدورة، إضافة إلى عشرة مشاركين من الفقهاء المتخصصين في التشريعات الوقفية والزكوية من داخل موريتانيا وخارجها. وهدف الملتقى إلى إثراء مسودتي قانون الوقف وقانون الزكاة في موريتانيا، تمهيداً لإعداد الصياغة النهائية لهما، والتعرف إلى تجارب وجهود الدول الإسلامية في مجال تقنين أحكام الوقف والزكاة.

ندوة الوقف والتنمية في المملكة المغربية

نظمت شعبة الدراسات الإسلامية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية التابعة لجامعة ابن زهر بأكادير بالمملكة المغربية ندوة دولية حول موضوع ''الأوقاف والتنمية'' في الفترة من ١٣-١٥ مايو ٢٠٠٨م. وهدفت الندوة كما ذكر د.الحسن أصبايو رئيس اللجنة التنظيمية إلى إعادة الاعتبار لنظام الوقف الإسلامي الذي فقد في الأزمنة الأخيرة الكثير من أهميته ورسالته في حياة الأمة الإسلامية، وشدد على ضرورة العمل من أجل ربط المؤسسة الوقفية بمجالات التنمية في آفاقها الرحبة.

وقد شارك فيها باحثون، وعلماء من دول إسلامية متعددة أربع جلسات علمية. وكانت أبرز النقاط التي تناولتها الجلسة الأولى: الوقف الذُّري، وعلاقة الوقف بالتنمية، والوعي الوقفي ورعاية مقاصد الشريعة. أما الجلسة الثانية فأبرز ما تناولته: حماية الأوقاف، والتوجيه المصلحي لقضايا الوقف، وإسهام الوقف في خدمة العلم، والفكر، والثقافة، ودور الوقف في إدارة المؤسسات الإسلامية في الغرب، ووقف المخطوطات. في حين كانت أبرز نقاط الجلسة الثالثة: دور الأوقاف في تحقيق التكافل الاجتماعي، وفي توفير الخدمات العامة وتحقيق التنمية، وفي التنمية المحلية، والمكتبات الوقفية على شبكة الإنترنت. وكانت أبرز نقاط الجلسة الرابعة: سبل إنجاح مؤسسة الوقف، وتفعيل الدور الحضاري للوقف، وإحياء

ثقافة التطوع، وعلاقة الوقف بقضايا التنمية، والاستثمار.

وأوصى المشاركون في نهاية فعاليات الندوة بالاهتمام بفقه الأوقاف، وتعميق البحث فيه، والاجتهاد في مواكبة المستجدات، والتطورات داخل الأمة وخارجها، وإنجاز دراسة بيبليوغرافية وصفية تحصر ما كتبه العلماء قديما وحديثا عن موضوع الوقف، وإنجاز موسوعة فقه الأوقاف، وتيسير الإجراءات الإدارية لفائدة الواقفين مع اعتماد الشفافية والدقة في تدبير أموال الأوقاف، ووضع القوانين، والأنظمة التي تحمي الوقف وتسهم في تنميته، وأكدت أهمية انتهاج أسلوب الإدارة المعاصرة في تسيير الأوقاف، وتنميتها، مع العمل على إيجاد نظام محاسبي يحدد إيرادات الوقف وسبل إنفاقه.

مؤتمر دبي الدولي للاستثمارات الوقفية

عقدت مؤسسة الأوقاف وشؤون القُصّر بدبي مؤتمراً دولياً حول استثمار أموال الأوقاف بعنوان "مؤتمر دبي الدولي للاستثمارات الوقفية" في الفترة من ٤ إلى ٦ فبراير ٢٠٠٨ بمشاركة عدد من المؤسسات الوقفية، والمصارف الإسلامية، والمؤسسات المالية والاستثمارية، وأساتذة، وخبراء الأوقاف، والتنمية الاجتماعية، والاقتصاد الإسلامي حول العالم.

وهدف المؤتمر إلى تحقيق أمور عدة من أهمها: إيجاد خطة استراتيجية استثمارية للقيادات الوقفية العاملة في مجال استثمار الأوقاف، والتوصل إلى صيغ شرعية عملية مناسبة لاستثمارها، والاتفاق على نماذج استثمارية مجدية لاستثمار الأوقاف بالتنسيق مع المصارف والشركات المالية الإسلامية، وتوسيع مجالات الاستثمار المباحة وفكرة استثمار الأوقاف النقدية، والأسهم الوقفية وتداولها بين الجمهور، ووضع نماذج ذات صيغة حاسوبية ضمن ضوابط تناسب المعاملات التقنية للأوقاف، والعمل على إقامة شبكة اتصالات، وتوثيق التعاون بين مشاريع المؤسسات الوقفية الاستثمارية دوليا.

وتوزعت أوراق العمل الثلاثون للمؤتمر على أربعة محاور هي:

- المحور الأول: ملامح الاستثمار الوقفي المعاصر.

- المحور الثاني: الموازنة بين تنمية الأصول والريع الوقفي.
- المحور الثالث: زيادة مصادر التمويل الوقفي.
- المحور الرابع: نحو خطة استراتيجية استثمارية للمؤسسة الوقفية.

وخرج المؤتمر بعدد من التوصيات الهامة في الجانب الاقتصادي من أبرزها: إنشاء بنك دولي للأوقاف، وتفعيل التعاون بين المؤسسات الوقفية والمؤسسات المصرفية الإسلامية، والحاجة لتنويع المحافظ الاستثمارية التي تنشئها أو تشارك فيها المؤسسات الوقفية بما يضمن الوقاية من المخاطر المالية، والاستفادة من استراتيجيات الاستثمار في المشاريع الصغيرة والمتوسطة ذات العوائد الاجتماعية، والاقتصادية، والدعوة إلى سن تشريعات تنظم استثمار أموال الوقف، ودعوة هيئات الأوقاف إلى تطبيق المعايير الشرعية بخصوص الوقف الصادر عن المجلس الشرعي التابع لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وتسهيل إجراءات التسجيل القانوني للأوقاف وتوثيقها بما يحقق فصلها واستقلالها عن الممتلكات الأخرى.

تدشين مشروع بنك المعلومات الوقفية

تم تدشين مشروع بنك المعلومات الوقفية على هامش الندوة الدولية الأولى لمجلة "أوقاف"، وهذا المشروع هو عبارة عن موقع تفاعلي على شبكة المعلومات الدولية(الانترنت) ثلاثي اللغة(عربي، إنجليزي، فرنسي) متخصص في العمل الوقفي في الدول الإسلامية، بما يخدم الأفراد والباحثين والمؤسسات الوقفية. ويهدف المشروع إلى تحقيق عدة أمور أبرزها: دعم جهود العالم الإسلامي للنهوض بالأوقاف الإسلامية وتنميتها، والمساهمة في سد الثغرة المعرِفيَّة فيما يتعلق ببيانات وعلوم ومعارف النشاط الوقفي في العالم الإسلامي، وتوثيق، ونشر التجارب العملية والجهود البحثية في مجالات الوقف الإسلامي، وبناء قواعد بيانات متقدمة تحكمها أنظمة تشغيل وإدارة على مستوى عالٍ من التقنية والكفاءة، والتأسيس لأول منتدى عالمي يهتم بشؤون الوقف الإسلامي، والتأسيس لأول قاعدة بيانات عالمية لخبراء الوقف.

تدشين مشروع الكشاف الجامع

كما تم تدشين مشروع الكشاف الجامع على هامش الندوة السابقة الذكر. وقد صرحت السيدة/ باسمة الفيلكاوي مدير إدارة المعلومات والتوثيق أن الكشاف الجامع هو الإصدار التراكمي لمشروع كشافات أدبيات الأوقاف، ويضم في إصدار واحد ما سبق نشره في ثمانية إصدارات سابقة وهي: (كشاف دولة الكويت،كشاف المملكة الأردنية الهاشمية ودولة فلسطين، كشاف جمهورية إيران الإسلامية، كشاف المملكة العربية السعودية، كشاف جمهورية مصر العربية، كشاف المملكة المغربية، كشاف الجمهورية التركية، كشاف مكتبات الولايات المتحدة الأمريكية، كشاف أدبيات الأوقاف في الهند).

إصدارات حديثة

اسم الإصدار: دراسة توثيقية للعمل التطوعي في دولة الكويت (مدخل شرعي ورصد تاريخي).

اسم الكاتب: د.خالد يوسف الشطي.

جهة النشر: إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية - الأمانة العامة للأوقاف - دولة الكويت.

تاريخ النشر: الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

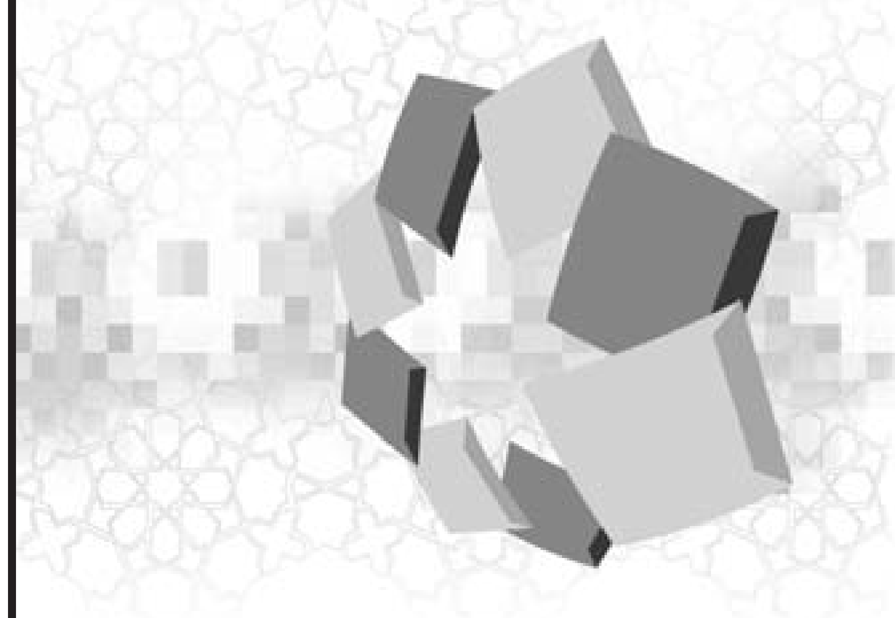


نبذة عن الإصدار: يقع الكتيب في ٣٤٢ صفحة، وهو الإصدار السادس من "سلسلة الرسائل الجامعية" التي تهدف إلى نشر الرسائل الجامعية (ماجستير أو دكتوراه) في مجال الوقف، والعمل الخيري التطوعي، لتعريف القارئ بالمسائل المتعلقة بقضايا الوقف، والعمل الخيري التطوعي، وتشجيع البحث العلمي الجاد والمتميز في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي، والسعي

لتعميم الفائدة المرجوة. وتتناول الرسالة بالتوثيق جانبا حيويا من مرتكزات الحياة في دولة الكويت وهو العمل الخيري التطوعي. وتتكون من بابين: الأول حول العمل التطوعي في الشريعة الإسلامية ويتضمن تعريف العمل التطوعي ودعوة الشريعة الإسلامية للانخراط فيه، مع ذكر عدد من النماذج التاريخية الإسلامية في العمل التطوعي، وكذلك مجالات التطوع في الإسلام، وأثره الحضاري، أما الباب الثاني فهو عن العمل التطوعي في دولة الكويت وتناول فيه مراحل العمل التطوعي في الكويت، ومجالاته، وشرائح المتطوعين، ودور الدولة في رعاية العمل التطوعي.







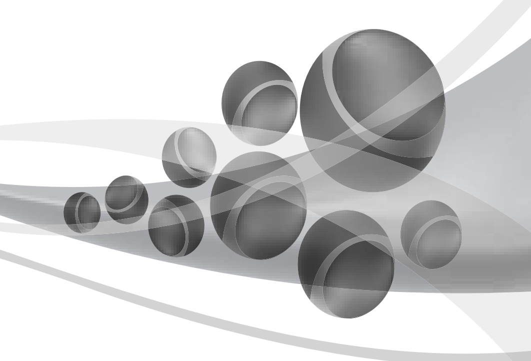
مَكْنَزْ علوم الوقف

إسهامات علمية ..
لتلبية الحاجات المعلوماتية









الأمانة العامة للأوقاف - الكويت

2008







مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف

Kuwait International Contest on Waqf Researches

تحت رعاية كريمة من سمو ولي العهد الشيخ



تنظم الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت

مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف في دورتها السادسة

(1428-1429 هـ/ 2007-2008م)

وتدعو الباحثين والمهتمين في شؤون الوقف
للمشاركة في تقديم بحوثهم ضمن موضوعات المسابقة.

موضوعات المسابقة:

تجري المسابقة في هذه الدورة في ثلاثة موضوعات يختار الباحث أحدها:

الموضوع الأول: إسهام نظام الوقف في تحقيق المقاصد العامة للشريعة الإسلامية

الموضوع الثاني: دور الوقف في إدارة موارد المياه والمحافظة على البيئة

الموضوع الثالث: أثر سياسات الإصلاح الاقتصادي على نظام الأوقاف

الشروط العامة للمسابقة:

1) يحق للباحثين الأفراد أو المجموعات أو المؤسسات العلمية المشاركة في المسابقة.

2) تقدم البحوث باللغة العربية، ويجوز تقديمها بلغة أجنبية بشرط أن يكون البحث مصحوباً بترجمة كاملة إلى العربية.

3) ألا يقل البحث عن 90 صفحة ولا يتجاوز 105 صفحات.

4) الالتزام بشروط البحث العلمي مع مراعاة المنهج النقدي ومناقشة وجهات النظر المختلفة حول موضوع البحث مع التوثيق العلمي للآراء وفقاً للقواعد المتعارف عليها.

5) المعايير الأساسية لتحكيم البحوث هي: سلامة المنهج وتسلسل الأفكار ووضوح العرض والقدرة على ربط النتائج بالمقدمات وسلامة لغة البحث.

6) ألا يكون البحث قد سبق أن حصل على جائزة أخرى أو على شهادة علمية ويحق للأمانة العامة للأوقاف سحب قيمة الجائزة إذا اكتشفت أن البحث الفائز قد نشر سابقاً أو قدم إلى جهة أخرى لغرض آخر أو مستلاً من رسالة علمية.

7) لا يحق لمن فاز في إحدى دورات المسابقة أن يشارك في الدورة التي تليها.

8) يرفق مع البحث السيرة الذاتية لصاحبه.

9) تقدم أصول البحوث في موعد أقصاه 2008/10/1م.

10) للأمانة حق الاستفادة من البحوث المقدمة إليها بالصورة التي تراها.

11) يحق للأمانة حجب أي من الجوائز إذا لم ترق البحوث المقدمة إلى المستوى المطلوب، وهي غير ملزمة برد البحوث التي تصلها سواء كانت فائزة أو غير فائزة.

12) البحوث التي تخالف الشروط السابقة لا تدخل تحكيم المسابقة.

13) للأمانة حق الملكية الفكرية للبحوث الفائزة، ولا يحق للفائزين نشر بحوثهم إلا بموافقة خطية من الأمانة.

14) للأمانة الحق في سحب الجائزة من البحوث الفائزة التي يتبين مخالفتها للقواعد العلمية.

15) تقدم البحوث مطبوعة على الكمبيوتر على ورق A4 بخط Simplified Arabic مقاس 14.

إجراءات التقدم للمسابقة:

1) تعبئة نموذج الاشتراك في المسابقة من خلال الموقع الالكتروني للأمانة العامة للأوقاف www.awqaf.org

2) الحصول على نسخة من الكتيب التعريفي لموضوعات المسابقة وعناصرها الاسترشادية من خلال الموقع الالكتروني للأمانة العامة للأوقاف.

3) ترسل البحوث على الشكل الآتي:

أ- بريدياً: بإرسال نسخة ورقية مع قرص مضغوط على العنوان:

الأمانة العامة للأوقاف - الدسمة - قطعة 6 - إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية

ص.ب 482 الصفاة 13005 دولة الكويت

ب- الكترونيا على البريد الالكتروني لإدارة الدراسات والعلاقات الخارجية:

E.mail.serd@awqaf.org

4) لمزيد من المعلومات حول المسابقة يرجى الاتصال على هاتف: 804777 - 00965 داخلي 3500 - 3145 - 3110

فاكس: 2542526 - 00965

جوائز المسابقة:

تقسم جوائز المسابقة إلى ثلاث جوائز لكل موضوع على النحو الآتي:

الجائزة الأولى: 10 آلاف دولار أمريكي

الجائزة الثانية: 7 آلاف دولار أمريكي

الجائزة الثالثة: 5 آلاف دولار أمريكي

وقفية أَوْقَاف

وفاءً لفكر الوقف وفلسفته في تأسيس المشاريع والخدمات الاجتماعية من خلال نظام مستديم ومتموّل ذاتيا، أنشأت الأمانة العامة للأوقاف "وقفية مجلة أوقاف". وبالتالي فإن الدورية لن تعتمد على تسعير أعدادها بل سوف تحاول تحقيق الأهداف والغايات التي جاءت من أجلها، والوصول بكل السبل المتاحة إلى المهتمين والباحثين ومراكز البحوث والمؤسسات ذات الصلة بالوقف، مجانا.

في المقابل تعمل الأمانة العامة للأوقاف على تطوير تمويل "وقفية مجلة أوقاف" من خلال الدعوة للتبرع لصالح أوقاف سواء كان بالاشتراك أو الاقتطاع أو بأي مبلغ يُصرف للمجلة، وذلك في اتجاه تأصيلها وتقديم الإمكانات التي من شأنها أن تساعد الباحثين على طرق موضوع الوقف كاختصاص والمساهمة في النهوض بقطاع له من الإمكانات والمميزات ما يؤهله للمشاركة في تحمل جزء من أعباء المجتمع وتقديم مساهمات تنموية في غاية الأهمية.

أغراض الوقفية

- ❖ أن تساهم الدورية في ارتقاء البحث في موضوع الأوقاف إلى مستوى علمي يليق بدورية محكّمة.
- ❖ أن تركز محاور الدورية على البعد النموذجي للوقف و تحديد ملامح نظامه والدور المناط به.
- ❖ أن تتناول الدورية الموضوعات بمنهجية تعتمد الربط بين الرؤية والواقع وتهدف بالتالي تشجيع التفكير في النماذج العملية.
- ❖ أن ترتبط مواضيعها باهتمامات الوقف في كل أرجاء العالم الإسلامي.
- ❖ أن تصل هذه الدورية إلى أكبر عدد ممكن من الباحثين والمهتمين والجامعات ومراكز البحث مجانا.
- ❖ أن تشجع الكفاءات العلمية على الاختصاص في موضوع الأوقاف.
- ❖ أن تؤسس لشبكة علاقات مع كل المهتمين بالفكر الإسلامي والوقفي بشكل خاص وتسهل التعارف فيما بينهم.

ناظر وقفية مجلة أوقاف

- ❖ الأمانة العامة للأوقاف هي ناظر هذه الوقفية.
- ❖ تعمل الأمانة على تطوير الوقفية ودعوة المتبرعين للمساهمة فيها.
- ❖ تعمل الأمانة على مراقبة أعمال الدورية وتعهد للكفاءات العلمية المختصة بتسيير أشغالها وفقا لاستراتيجية النهوض بالقطاع الوقفي، ولما هو معمول به في مجال الدوريات العلمية المحكّمة.

AWQAF DEED

In recognition of the waqf thought and philosophy in establishing the projects and extending social services in the framework of sustainable and self-supported system, KAPF established AWQAF Journal deed. Therefore, this journal will not depend on pricing its issues, rather it seeks to realize the aims and objectives for which it was created. It seeks to provide the journal free of charge to all waqf-related researchers, concerned people and research centers.

On the other hand, KAPF is on the lookout for financing AWAQF through soliciting contributions, whether in the form of subscriptions, an issue price or otherwise in an attempt towards authenticating the journal and enabling it to approach waqf as a specialty. This is meant to qualify waqf to take part in social development by bearing part of its responsibilities in extending vital developmental services.

Deed purposes:

The purposes can be put down as follows:

- Contributing to upgrading waqf researches so that the journal might rank with the prestigious refereed journals.
- Laying emphasis on the typical dimension of waqf, together with identifying its characteristics and the role entrusted to it.
- Advocating methodology in approaching issues based on the link between present and future, and therefore boosting thought in practical models.
- Linking its subjects to the waqf concerns in the entire Islamic world.
- Providing the greatest number of researchers, universities and research centers with this journal free of charge.
- Encouraging efficient people to specialize in waqf-related issues.
- Establishing a network for all people interested in Islamic thought, particularly waqf thought, and facilitating communication and interaction between them.

AWQAF Nazir

- KAPF is the Nazir of AWAQF DEED
- KAPF is keen to develop AWAQF and solicit contributors thereto.
- KAPF is keen to provide all facilities for publishing the journal, attending to the staff in charge of carrying out this mission in conformance with the strategy of promoting the waqf sector advocated by academic refereed journals.



فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت
تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية

رئيس التحرير الأستاذ الدكتور : حسنين محمود حسنين

صدر العدد الأول في رجب ١٤٠٤هـ - أبريل ١٩٨٤م

- تهدف إلى معالجة المشكلات المعاصرة والقضايا المستجدة من وجهة نظر الشريعة الإسلامية.
- تشمل موضوعاتها معظم علوم الشريعة الإسلامية: من تفسير، وحديث، وفقه، واقتصاد وتربية إسلامية، إلى غير ذلك من تقارير عن المؤتمرات، ومراجعة كتب شرعية معاصرة، وفتاوي شرعية، وتعليقات على قضايا علمية.
- تنوع الباحثون فيها، فكانوا من أعضاء هيئة التدريس في مختلف الجامعات والكليات الإسلامية على رقعة العالمين: العربي والإسلامي.
- تخضع البحوث المقدمة للمجلة إلى عملية فحص وتحكيم حسب الضوابط التي التزمت بها المجلة، ويقوم بها كبار العلماء والمختصين في الشريعة الإسلامية، بهدف الارتقاء بالبحث العلمي الإسلامي الذي يخدم الأمة، ويعمل على رفعة شأنها، نسأل المولى عز وجل مزيداً من التقدم والازدهار.

جميع المراسلات توجه باسم رئيس التحرير

ص.ب ١٧٤٣٣ - الرمز البريدي: 72455 الخالدية - الكويت هاتف: ٤٨١٢٥٠١ - فاكس: ٤٨١٠٤٣١
بدالة: ٤٨٤٦٨٤٣ - ٤٨٤٢٢٤٣ - داخلي: ٤٧٢٢

العنوان الإلكتروني: E-mail - JOSAIS@KUCH.KUNIV.EDU.KW

issn: 1029 - 8908

عنوان المجلة على شبكة الإنترنت: http://pubcouncil.kuniv.edu.kw/JSIS

اعتماد المجلة في قاعدة بيانات اليونسكو Social and Human Sciences Documentation Center

في شبكة الإنترنت تحت الموقع www.unesco.org/general/eng/infoserv/db/dare.html



دعم طلبة الدراسات العليا في مجال الوقف وعلومه

تعلن لجنة دعم طلبة الدراسات العليا بالأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت عن تقديم دعم مالي لطلبة الدراسات العليا في مرحلة الماجستير والدكتوراه للعام الجامعي ٢٠٠٨/٢٠٠٩ في مجال الوقف وعلومه وفق الشروط الآتية:

١ - قبول الأمانة العامة للأوقاف لموضوع الرسالة العلمية التي يعدها الطالب.

٢ - إقرار موقع من الطالب يفيد بأنه غير مبعوث وغير حاصل على منحة دراسية، أو إجازة دراسية بأجر أيا كان مقداره، وأنه لا يتلقى دعما للدراسة من أي جهة أخرى.

٣ - يتقدم الطالب بطلب الدعم مرفقاً به المستندات التالية:

١ - السيرة الذاتية للطالب.

٢ - خطاب تزكية من ثلاثة أساتذة ممن درسوا الطالب في آخر مؤهل دراسي.

٣ - صورة لآخر مؤهل دراسي مصدق من الجهات الرسمية أو ما يعادله.

٤ - شهادة أخرى صادرة من إحدى الجامعات المعترف بها تفيد تسجيل الطالب بها للحصول على الدرجة العلمية.

٥ - خطة الدراسة معتمدة من الجهة المختصة بالجامعة.

٦ - صورة شخصية حديثة عدد (٢).

تقدم الطلبات إلى إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية:-

الكويت - الدسمة - ق٦ - شارع المنقف - مبنى الأمانة العامة للأوقاف

هاتف / ٨٠٤٧٧٧ - ٩٦٥ - داخلي ٣٠١٦ / ٣١١٠

مباشر / ٢٥٣٢٦٨١ - ٩٦٥

فاكس / ٢٥٤٢٥٢٦ - ٩٦٥

Email: serd@awqaf.org